۷۹۹. [illegible]

کل شماره ۳۹۵

مرشد الخواص : محمد محسن المشهدی [illegible]

کاتب : احقر شعرای هرات [illegible]

ص ۱۴۰ فهرست

ترکیب کاتب

آخر نسخه ۱

بخط :

احقر شعرای محمد صادق

هروی المتخلص به :

سرخوش

خلف الصدق [illegible]

میرزا [illegible]

داروغه بازار هرات

۱۲۵۱

مرشد الخواص [illegible] محمد محسن المشهدی الهروی

کاتب: اقل شعرا [illegible] سرخوش

تخمین ۷۹۹

کل شماره ۳۹۵

هر ۱۴۰ بیت

بخط کاتب

آن نسخه [illegible]

بخط

اقل شعرا محمد صادق

هروی المتخلص به

سرخوش

خلف الصدق [illegible]

میرزا [illegible]

[illegible] هرات

۱۲۵۱

ما في هذا الكتاب الشريف من الآيات الكريمة والاخبار المنيفة

٥ آية

فهرست الآيات العزيزة

۱ قوله تعالى واستشهدوا شهيدين
۲ قوله تعالى ادخلوا [illegible] الجنة اصحاب النار
۳ قوله تعالى [illegible] قرية استطعما اهلها
۴ قوله تعالى [illegible] تذرون

فهرست الاخبار الشريفة المنقولة من النبي والمروية عن الائمة الطاهرة عليهم الوف التحية

۱ ما ترددت في شيء
۲ من قرأ آية الكرسي
۳ شر الناس من قامت القيامة عليه
۴ ان الميت يعذب ببكاء الحي
۵ لولا تمرد عيسى
۶ انا [illegible] من ربه لسنتين
۷ من قال [illegible] اسه
۸ لا [illegible] على النبي
۹ قل هو الله احد ثلث القرآن
۱۰ ليس الذكر من مراسم اللسان
۱۱ خالطوهم بالرأسه
۱۲ من قال لا اله الا الله مأة مرة كان افضل الناس
۱۳ ان تقول موسى بن جعفر اما [illegible] ليس بامام
۱۴ ان مروان بن محمد لو سئل عنه صاحب القبر
۱۵ يقول [illegible] عند ذكر النبي المبارك
۱۶ لو كان لي [illegible]
۱۷ فاطمة خير نساء امتي
۱۸ لعزية على علي عليه السلام
۱۹ لو علم الناس ما في زيارة شعبان
۲۰ من عرف نفسه فقد عرف ربه
۲۱ سئل عن الميت [illegible] جده
۲۲ ايها الناس ان المؤمن [illegible] بشرى
۲۳ المودة والرفق والاقتصاد والصمت جزء
۲۴ انا المعطي انا [illegible]

۲۵ ليس منا من لم يتغن بالقرآن
۲۶ من عرف الفضل من الوصل
۲۷ يا عجبا [illegible] سعادته
۲۸ كلما زاد من كرم جوده فهو حر
۲۹ المؤمن يأكل في معاء واحد
۳۰ ما بال القرآن لا يزداد على النشر والدرس الا غضاضة
۳۱ حب علي حسنة لا يضر معها سيئة
۳۲ قلت يا رب [illegible] كلهم
۳۳ قال [illegible] اخرج بحجر من ذلك
۳۴ من عرف الحق لم يعبد الحق
۳۵ نية المؤمن خير من عمله
۳۶ اكمل القول [illegible] لا اله الا الله
۳۷ من صام رمضان واتبعه ست شوال
۳۸ [illegible] كوسيلة
۳۹ الولد سر ابيه
۴۰ الولد الحلال يشبه بالحلال
۴۱ كل بيت فيه [illegible] او [illegible] بالجار
۴۲ لا [illegible] غير على الكافر
۴۳ اذا غضب [illegible] في الكائنة
۴۴ ان الله خلق آدم على صورته
۴۵ [illegible] في حبائلهن
۴۶ لم [illegible] على [illegible] الدهر
۴۷ حقيق على الله ان [illegible] يدخل بعض اهل الجنة
۴۸ [illegible] قطع البحر بالسكين
۴۹ ان الله [illegible] الخلد
۵۰ الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر
۵۱ [illegible] فاطمة عليها السلام [illegible] سبعة
۵۲ اول صلواتكم الركوع
۵۳ ان الله اوحى الى موسى بن عمران اخرج عظام يوسف من مصر
۵۴ لولاك لما خلقت الافلاك وما [illegible] بعثت
۵۵ الصلوات [illegible] الاف باب
۵۶ من سره [illegible] جيرة
۵۷ سئل علي عن [illegible] الشراء
۵۸ خلق الله [illegible] نفسه
۵۹ من [illegible] البقيع
۶۰ فان كان [illegible] من علي وفاطمة
۶۱ اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة
۶۲ [illegible] عبدا في الدنيا حرا
۶۳ [illegible] ربك ان [illegible] السموات والارض
۶۴ خير الصفوف [illegible] المقدم
۶۵ اسلم ابو طالب بحساب الجمل
۶۶ [illegible] على جميع الانبياء الا على يونس بن متى
۶۷ الذين عشر الائمة من آل محمد كلهم محدث
۶۸ [illegible] ابن اخي [illegible]
۶۹ من رسول الله الذكر
۷۰ اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم
۷۱ ذلك [illegible] وفديناه بذبح عظيم
۷۲ لما امر الله [illegible] ابراهيم واسمعيل [illegible] البيت
۷۳ ان [illegible] على [illegible] يوم [illegible]
۷۴ حب [illegible] دنياكم [illegible]
۷۵ لا تشرب [illegible] قائم ولا تطف بالقبر
۷۶ [illegible] حين [illegible]
۷۷ صاحب هذا الدهر [illegible] الكافر
۷۸ ثالث الثلاثة الكرام ابوك
۷۹ لو علم المؤمن ما في [illegible] الصدقة
۸۰ [illegible]
۸۱ [illegible] امه
۸۲ [illegible] الكريم اكرم الله
۸۳ المرء مع من احب
۸۴ اذا خرج القائم [illegible]

۸۵
نجم تحول بین الزوال وقته

۸۶
لا تعد من ولد غيرة

۸۷
لم كان ظل آدم جنة الى الارض

۸۸
علاوه حتى كان بأو بح بها طال

۸۹
اذ اجلست قاصدا للصك اذا لكانت طاهرة

۹۰
اذا توفى جار ماله ايام لا بعد صائم

۹۱
لا تستفلوا ولا تركوا

۹۲
الهي حارة الابدان وعاودة الكثرة

۹۳
يا من ليس من جانبه مجار الورى عليها في ذاته

۹۴
لقد ذ في الجنت عليه

۹۵
اللهم متع سمعي وبصري

۹۶
الهي الرحمن بعواله من تشاء من خلقك

۹۷
من عبد الله فهو كافر

۹۸
ان الشمس تطلع بالجو هونة الشمالي من الخلف

۹۹
وما كانت لاعد فيها متر او لا متقاعا

۱۰
السلام عليك مائة ومن نارة

۱۱
حج الله عن اهل الدنيا والاخرة والقا لك

۱۲
وصارت التابعين من غيرن بذوا الى يوم الدين

۱۳
لا ترجع واكد مك الحد

۱۴
والدا ولا ولد والد في الثالث

۱۵
اللهم انك ازلت في كل بك العفو

۱۶
لحمه لا اهل فهن احدا

۱۷
لك يا الهي وحدانيه العدد

۱۸
رفع عن الله تبع الاشياء

۱۹
الا التعب جلت جامعة في ايام التشريق

۱۱
ايام زايرين الكعبة لا تعد من آجالهم

۱۱۱
شهر رمضان للاخلاص من تحقيق بوما ابدا

۱۱۲
ان شرار لم من جب ان تولى جنبه

۱۱۳
لا تقولو رمضان

۱۱۴
حلق الله الكعبة في جزيرة مطهرة

۱۱۵
من قال سبحان الله سمع مائة فيه جميع الذنوب

۱۱۶
سئل عن النجم قطع جرة الكرة الباري والبارقة

۱۱۷
كان الحسن بن علي يليق صوم المطر والرجال

۱۱۸

۱۱۹
اللهم اني اسألك برحمتك التي لا تنال منك الا بالرضا

۱۲۰
سئل امير المؤمنين عليه السلام عن رميت في الدنيا رجلا فقال الغنم والى الجبل سئل عنه فقلت وهب

سئل رجل كالوت عن مولانا الرضا عليه السلام فقال يا مولاي الكفر والايمان

صح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله الطاهرين اما بعد فيقول الفقير الحقير المقر بالتقصير محمد بن الحسن المشهدي الطوسي عامله الله بلطفه السرمدي وفيضه القدسي هذا ما اجمع واحد فاني مؤلف جامع البيان بعض نكات الآيات وحل معضلات الروايات وفقرات الادعية والزيارات التي استصعبها اكثر المشاهير وخلت عنها كتب الجماهير ولما عاقني عن تفصيلها عوائق الزمان وبوائق الدهر الخوان فاوردت قليلا من ذلك من دون ترتيب وانتظام في عقد عرض له انفصام وسميته مرشد الخواص وبالله التوفيق واليه المناص

ابن اشهاد

قال الله سبحانه واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى

المشهور بين المفسرين ان الضمير في احديهما في كلا الموضعين راجع الى الامرأتين والوجه في تكرارها كما قيل مع انه يكفي ان يقال ان تضل احديهما فتذكرها الاخرى وهو اخصر ان يحترز عن تقديم المفعول على الفاعل لكراهته ولعله كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت فلما قدم الشرط وابرز في معرض العلة لم يصح الاضمار ولا ذكر الاخرى اولا فابدلت باحديهما ولم يغير العلة عن هيئتها والا ف

ما ذكره شيخنا البهائي من ان المعنى انه يجوز ان تضل احديهما فتنفرد عنها فيتفق ان تذكر احديهما الاخرى على التقابل وليس المعنى ان تذكر انفعالة حتى يجب الاضمار ويمكن ان يكون السر في التكرار ما افاده جمال العلماء في بعض رسائله من التنصيص على ان المراد هو احديهما من غير تعيين اصلا فان الظاهر وان كان ظاهره ذلك لكنه ليس صريحا فيه لاحتمال ان يكون المراد به واحدة منهما معينة في الواقع وان لم يتعين في الكلام واذا اعتبر عنها بالضمير فلا يفيد ايضا الا ما افاده اولا بخلاف ما اذا عبر عنها ثانيا بالاخرى وعن الاخرى باحديهما فانه صريح في انه لا تعيين في احديهما اصلا وان الضلال يمكن ان يكون من كل منهما وان يقع من ايهما فالتذكير من الاخرى ويمكن ان يقال انه ترك الاعادة بالضمير ليشمل وقوع الضلال منهما في وقتين او من وجهين بخلاف الاضمار فان الظاهر منه فرض ضلال ايهما كان وتذكير الاخرى لها وهي المذكرة خاصة وليس المراد ذلك بل ما يعم وقوع الضلال مما من الاخرى والتذكير من الاولى او وقوعهما من كل منهما بوجه فالتعبير عن احديهما ثانيا بالاخرى وعن مقابلها باحديهما اشارة الى انه لا تعيين اصلا في الضالة والمذكرة فانه يجوز كل منهما بدلا وجمعا وذلك لانه لا يمكن حمل احديهما ثانيا على ما حمل عليه اولا وهو ظاهر ولا على الاخرى فان الظاهر ان يقال فتذكرها الاخرى فظهر ان المراد منهما فيكون حاصل المعنى انا اعتبرنا الامرأتين لاحتمال وقوع الضلال من احديهما فاردنا ان تذكر كل منها الاخرى عند وقوع الضلال منها ويمكن دفع الاشكال بما نقل عن حسين بن علي المغربي من ان الضمير في احديهما الثانية الى الامرأتين وفي الاولى الى الشهادتين والمعنى ان تضيع احديهما بالنسيان او الاشتباه او الغلط فيكون كقوله تعالى ضلوا عنا

[illegible]

اي ضاعت او هلكت روي ان الحكمة ضالة المؤمن اي لا يزال يطلبها كما يطلب الرجل ضالته بما ذكر
بعضهم تسمية ناسي الشهادة ضالا بخلاف كون ضلال الشهادة بمعنى ضياعها وهلاكها ان
اخرى احديهما بمعنى ان لا تهتدي للشهادة كما هو المشهور من المفسرين بان تنسيها من ضل عن الطريق
اذا لم يهتد اليه وهو على قراءة الاكثر وهي فتح ان في موضع النصب على انه مفعول له اي ارادة ان تضل
ولا يخفى ان الضلال لا يكون مراد الله سبحانه ويمكن ان يجاب بما قيل من ان العلة في
الحقيقة هي التذكير ولما كان الضلال سببا نزل منزلته كقولهم اعددت السلاح ان يجيء عدو
فادفعه فكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت وثانيهما انه اما يعتبر العدد في
قبول شهادة المرأة ام لا فعلى الاول لا وجه لجعل العلة تذكير احديهما للاخرى على تقدير ضلالها
لانه لابد ح في قبولها من التعدد مطلقا من غير مدخلية لضلال احديهما وعدمه بل العلة في
اعتبار العدد على هذا التقدير كانها نقصان عقلهن وانه لا وثوق بشهادتهن بدون التعدد
وعلى الثاني لا وجه لذلك ايضا اولا فلا يترتب التذكير الاخرى بل يكفي شهادة الذاكرة فالظ
ان يجعل العلة بقاء احديهما للشهادة على تقدير ضلال الاخرى ويمكن الجواب بوجهين
احدهما اختيار الشق الاول بان يقال ليس المراد ضلال احديهما ضلالها في اصل الشهادة
ونسيانها بالكلية بل ضلالها في بعض الخصوصيات بالنسيان او الاشتباه فيكون المعنى
ارادة ان تذكر احديهما الاخرى على تقدير نسيانها او اشتباهها في بعضها فتؤديا الشهادة
على وجهها وتحصيل الاعتماد عليها وثانيهما اختيار الثاني بان يقال شهادة الواحدة
ربما يكون كافية في نفس الامر لكن جعلت العلة تذكير احديهما للاخرى لا ابقائها للشهادة

لان تركهم عدم حصول الحكمة غالبا بنسيان الذاكرة ايضا بعد ضلال الاخرى فقد اشير الى انه
بعد اعتبار العدد تذكر احديهما الاخرى كلما ضلت فاذا ضلت الذاكرة ذكرها الناسية
اولا وهكذا فلا تنسى الشهادة بالكلية وهذا مبني على الغالب في العادة فلا ينافي فوت الغرض
احيانا عند عدم وقوع التذكير اصلا ولعل ما يجب رعايته للناس ما يكون فيه مصالح
لهم في الاغلب ولا عبرة بالنادر بل ربما يفوت مصلحة مهمة عند كون العلة عدم فوت مصلحة
بالكلية مثلا اذا لم يكن شهادة الاثنين ايضا كافية واعتبر عدد يمتنع نسيان جميعه عادة
لئلا يفوت الشهادة اصلا فلا يمكن اقامة العدد المعتبر الا نادرا فيصير الامر شاقا ولا شك
ان ضررهم ح ازيد جدا من ضرر فوت الشهادة في الصورة النادرة المذكورة فان قلت
اذا كان الوجه في اعتبار التعدد هو الحذر عن فوت الشهادة بالكلية لا اعتبار في
قبولها فيكون شهادتها واحدة عند الحاكم مقبولة وان لم تستشهد معها اخرى غاية الامر
ان المستشهد اخطأ لاحتمال نسيان الواحدة مع انه لابد من التعدد في قبول الشهادة
في بعض المواضع المخصوصة قلت المراد من كفاية شهادة الواحدة في الواقع انها تكفي مع
قطع النظر عن الحكمة التي روعيت في الآية الشريفة فلا ينافي ان يصير الحكم بعدم رعايتها عدم
قبولها لئلا يسامح الناس باكتفائهم بالواحدة للظن بعدم نسيانها او غيره اذ لا شك
في انه يقع المسامحة كثيرا مع علمهم بقبولها فيضيع حقوقهم لضلالها بخلاف ما اذا علموا
عدم قبولها لاهتمامهم ح في تحصيل العدد فيحصل مصلحتهم ح فلا استبعاد في كون ذلك
سببا لحكم الشارع بعدم قبولها في الدين وهو مورد الآية الشريفة وفي غيره من الاموال ايضا

كالرويه والجارية الاية مدانية وانادى اصحاب الجنة اصحاب النار ان قد وجدنا ما وعدنا
ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا مقتضى المقابلة ان يقال ما وعدكم ولعل النكتة في تركه بعدهم
عن مرتبة التخاطب وعدم قابليتهم له وان كان الوعد بالعذاب وقيل ان وعد الجنة مخصوص
بالمومنين بخلاف وعد النار فانه شامل لفساقهم وليس مخصوصا بالكفار وفيه انه ان صح تعلق
الوعد بالخلود فيها للمنادين والمخاطبين معا ان كان المراد بالاولى الذين لا يدخلون النار
اصلا وبالثانية الكفار المخلدين فيها وان اريد منها الاعم من المسبوقين بالعذاب فيصح الوعد
بالدخول فيها في الجنة وان اشتغلتا فيقاس ذلك والظاهر من البيضاوي وغيره ان الوجه العدول
ان ما يسر المخاطبين ويوجب ندامتهم ليس منحصرا في دخولهم النار ووعيدهم بها بل اعم
من ذلك ومن وعد المومنين التنعم في الجنة والبعث والحساب والمجازات بعينها فاطلق
الوعد ليشمل الكل ويكثر حسرتهم اقول لو سلم ارادة الخصوصية يمكن ان يكون النكتة في حذف
ضمير المفعول ان استفهام حصول الوعد المعين بالنسبة الى المخاطبين المخصوصين وان كان
تقريرا وليس على حقيقته يوهم احتمال وقوع الخلف في ميعاده تعالى بخلاف الاستفهام عن
دخولهم في زمرة من اوعده الله النار فانه ليس فيه ذلك الايهام ٣ اية خضرية قال الله تعالى
حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها الظاهر ان النكتة في وضع الظاهر موضع الضمير
على ما سنح ببال الحقير ان المقصود بالذات لعله ورود القرية والسؤال عن اهلها واهتمام
الاعلام بحالهم لا نفسها فلو قيل استطعماهم لا يفيد الاول لاحتمال رجوع الضمير اليهم مع قطع النظر عن
اضافتهم اليها وذلك لان اهل القرية قد يطلق عليهم مع كونهم في قرية اخرى فيكون نظير جاء زيد ما احد

بعض

معنية وهو العلمي فيلزم رجوع الضمير الى جزء الكلمة بخلاف ما اذا اضيف الى الضمير فانه
تحصيل الاشعار بورودها والسؤال عنهم والاهتمام ببيان حالهم ولو قيل استطعماهم
وان افاد الاول لا انه فاتت النكتة فافهم والمشهور ان النكتة في ذلك هو التاكيد او التبعيض
على الذم وعن الحاجبي ان قوله استطعما صفة للقرية وجواب الشرط قوله قال لو شئت لا
تخذت عليه اجرا فالاتيان بالظاهر لازم للربط بين الموصوف والصفة ولا يخفى ما فيه فان الاولى
جعله صفة للاهل لان الاستطعام الحقيقي انما كان منهم فيكفي الاتيان بالضمير وهو الحصر وما
الباعث على التكلف المذكور حتى يحتاج الى الاعادة والتمسك بالقرينة وجريان الاحكام
على القرية فيه ما فيه مع انه يصح ان يقال استطعماها على التجوز وان كان مرجوحا وقيل ان الاهل
لو اضمر لكان مدلوله متحدا مع مدلوله الظاهر مع انه ليس كذلك لان المراد بالاول هو الجميع اذ
لا خصوصية لبعض في الاتيان اليهم بخلاف الاستطعام فانه غالبا يتعلق ببعضهم كما لا يخفى
٤ اية توحيدية قال الله تعالى اتدعون بعلا وتذرون احسن الخالقين
وجه العدول على التجانس ان يقال وتدعون ان تدع يستعمل شايعا في ترك ما لا يعبا به من
الامور الجزئية بخلاف تذر لشيوع استعماله في ترك الاشياء العظيمة ان يكون الغرض التحرز عن
الالتباس بقراءة الاول كالثاني ٥ اية جحدية قال الله سبحانه قل يا ايها الكافرون
لا اعبد ما تعبدون الخ قد ذكروا في وجه التكرار في هذه السورة وجوها عديدة منها ان الغرض قطع اطماع
الكفار فيما طلبوه من النبي صلى الله عليه وسلم والتاكيد والتصريح على ما وقع منه وهذا جواب مشهور ومنها ان
الجملتين الاوليين لنفي العبادة في الحال والاخيرتين لنفيها في الاستقبال فلا تكرار والجواب

لجاحة على الله عدم ايمانهم في شيء من الازمنة وفيه ما فيه ومنها ان الاوليين للنفي الاستقبالي
لان لا لا تدخل الا على مضارع بمعنى الاستقبال والثانية مهملة قران الاولى منهما والا
خيرتين للنفي الماضوي والمراد من الاول منهما ما صدرت عني عبادة الاصنام في الجاهلية
كما صدرت عنكم ومن الاخيرة منهما انه ما عبدتم لانهم كانوا مؤمنين قبل البعث بعبادة
الاصنام وهو صلعم لم يكن حينئذ موسوما بعبادة الله لانه كما عن الكشاف فانه فاسد
على اصول الامامية ولا يخفى ان كون الاولى من الاخيرتين للنفي الماضوي محل التامل لان
اسم الفاعل المنون العامل فيما بعده لا يكون الا بمعنى الحال او الاستقبال لذا لو قال
احد انا قاتل غلامك بالتنوين لم يكن اقرارا لصدوره منه لان المراد انه اقتله ويمكن الجواب
بانه على سبيل الحكاية كما في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد والصواب ان النكتة في
ذلك ما رواه علي بن ابراهيم القمي في تفسيره عن محمد بن ابي عمير قال سئل ابو شاكر ابا جعفر
الاحول عن قول الله قل يا ايها الكافرون الاخره فهل يتكلم الحكيم بمثل هذا القول ويكرره وبعده
مرة فلم يكن عنده في ذلك جواب فسال عن ابا عبد الله عن ذلك فقال كان سبب نزولها
وتكرارها ان قريشا قالت لرسول الله تعبد الهتنا سنة ونعبد الهك سنة وتعبد الهتنا سنة
ونعبد الهك سنة فاجابهم الله بمثل ما قالوا الحديث ولو لم يكن ذلك لاحتمل ان يكون المراد
اولا نفي العبادة وثانيا نفي المعبود اي المعبود وكما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول
العابدين فيكون المعنى اني لا اخشع لاصنامكم التي تخشعون لها ولا انتم خاشعون لالهي الذي
اخشع له ولا انا جاحد لله الذي جحدتموه ولا انتم جاحدون للاصنام التي انا جاحدها فيكون

لا في

الاولى من الكلمتين اشارة الى العمل والثانية اشارة الى التصديق القلبي والايمان مركب
منهما حديث قدسي ما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في وفات المؤمن
يكره الموت واكره مسائته رواه الكليني وغيره وقد ورد بهذا المضمون في عدة اخبار اخر وهو
منقول عن جامع الاصول والفتوحات والمشكوة وغيرها من كتب العامة وفيه اشكال
لان التردد في الامور انما يكون للجهل بعواقبها وعدم الحكم منها والله سبحانه اجل عن ذلك واجيب
بوجوه منها ان التقدير لو جاز علي التردد ما ترددت في شيء كترددي في وفات المؤمن
وفيه ما فيه ومنها انه لما جرت العادة بان يتردد الشخص في مسائة من يحترمه ويوقره
كالصديق الوفي والخل الصفي وان لا يتردد في مسائة من ليس له عنده قدر ولا حرمة
كالعدو والعقرب والحية بل اذا خطر بالبال مسائته اوقعها من غير تردد صح ان يعبر
بالتردد في مسائة الشخص عن توقيره واحترامه وبعدمه عن اذلاله واحتقاره فمراد الله
سبحانه وهو اعلم انه ليس لشيء من مخلوقاتي عندي قدر ومنزلة كقدر عبدي المؤمن
فيكون الكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية ومنها انه ورد من طرق الخاصة والعامة
ان الله سبحانه يظهر للعبد عند الاحتضار من اللطف والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه
كراهة الموت ويوجب رغبته في الانتقال الى دار القرار فيقل تاذيه ويصير راضيا
بنزوله راغبا في حصوله فاشبهت هذه المعاملة معاملة من يريد ان يولم حبيبه الما يتعقبه
نفع عظيم فهو يتردد في انه كيف يوصل ذلك الالم اليه على وجه يقل تاذيه فلا يزال يظهر
له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسمية والراحة العظيمة الى ان يتلقاه بالقبول ويعده من الغنائم

المروية الى ادراك المأمول وهذه الوجوه الثلثة مذكورة في شرح الاربعين للشيخ البهائي الا
ان الاوسط قد تقدمه الشهيد الاول ره في قواعده واظهرها هو الاخير ويؤيده ما روي في الكافي عن
معلى بن خنيس عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلعم قال الله عز وجل من استذل عبدي المؤمن فقد
بارزني بالمحاربة وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في وفات عبدي المؤمن انه احب لقائي ويكره
الموت فاصرفه عنه اني فاصرف كره الموت عنه باظهار اللطف والكرامة حتى رغبت في لقائه والذي
سنح بخاطري القاصر وفهمي القاصر ولم يسبقني احد فيها اعلم والله اعلم ان المراد الاشارة الى ما في
لوح المحو والاثبات من المعلومات المنوطة بالاسباب والشروط نفيا واثباتا فاذا كتب فيه ان عمر
عمرو مثلا خمسون سنة ان وصل رحمه واقل من ذلك ان قطعه فهو اشبه شيء بالتردد في قبض روح
عبد المدة القليلة والكثيرة فالمعنى انه لم يقع في ذلك اللوح محو واثبات ازيد مما وقع فيه بالنسبة الى
قبض روح عبدي المؤمن وبعدما كتبت هذا رايت وجوها آخر ليست خالية عن التكلف الى الغاية
منها ما نقل عن السيد الداماد من ان الكلام من قبيل ذكر المسبب وهو التردد وارادة السبب وهو تعارض
الامر الداعي المرجح في الطرفين وبيان ذلك ان قبض المؤمن ضرر بالقياس الى نظام الوجود وشر لاجل
اساءته ولما كان مكرما عند الله سبحانه فهذه الشرية العرضية لا ينافيه اقوى من غروب الشر ايات
الى الحق فالمعنى انه ما حدث شرية ما سائة عبدي المؤمن من جهة الموت الذي هو من الخيرات
الواجبة في الحكمة البالغة في رعاية الحكم واقوم واقوى واعظم ومنها ما نبه الفاضل الكاشاني في
في اصول الوافي في ابواب معرفة المخلوقات والافعال من ان القوى المنطبعة الفلكية لم تحط
بتفاصيل ما يستقع من الامور دفعة لعدم تناهيها بل انما ينتقش فيها الحوادث بتدريج مع اسبابها .

بعاله

مستمر ونظام مستقر وكل منها من لوازم حركاتها ونتايج بركاتها وهما يحصل لها العلم باسباب
حدوث امر في عالم الكون ينقش وحكمت بوقوعه وينتقش فيها ذلك الحكم ورب ما تأخر
ما تقتضي خلافه فلا يحصل لها العلم به واذا جاءوا انه وقعت عليه حكمت بما يخالف الحكم الاول
فيثبت فيها ويمحو ذلك عنها مثلا اذا علمت بموت زيد لمرض مخصوص في وقت معين لاسباب
تقتضي ذلك ولم يحصل لها العلم بصدقة لعدم العلم باسبابه ثم علمت به وكان مؤثره
بتلك الاسباب شروطا بعدم التصدق فيحكم اولا بالموت وثانيا بالبرء واذا كانت الاسباب
لوجود شيء وعدمه متكافئة ولم ترجح النفوس احديها لعدم تحقق اوان الرجحان كانت
مترددة فينتقش فيها الوقوع تارة وعدمه اخرى فهذا هو السبب في التردد والمحو والاثبات
وانما نسبة ذلك الى الله تعالى فالوجه فيه ان كل ما يجري في عالم الملكوت انما يجري بارادة
الله سبحانه بل فعلهم بعينه فعله حيث يفعلون ما يؤمرون اذ لا داعي لهم في فعلهم سوى ارادة
سبحانه لاستهلاك ارادتهم في ارادته ومثلهم كمثل الحواس للانسان فانه كلما هم بامر تمثلت
له فكل كتابة يكون في هذه الالواح والصحف فهو مكتوب لله عز وجل بعد قضائه السابق
المكتوب بعلمه الاول فيصح بهذا الاعتبار ان يوصف الباري بامثال ذلك الامور وان
كانت مشعرة بالتغير والتسنوح وهو سبحانه منزه عنها هذا حاصل كلام الموجه وفيه نظر من وجوه
احدها انه لم يقم دليل على ثبوت النفس للافلاك ولو سلم فكيف سلطها الله مع جهلها على كافة
الحوادث فربما يحدث منها ما يكون قبيحا مخلا بالنظام وثانيها ان قوله سبحانه يمحو الله
ما يشاء ويثبت صريح في ان الماحي هو الله تعالى لا النفوس الفلكية وكذا الروايات الواردة

في هذا المقام ولو اجيب عن ذلك بان فعلهم فعل الله تعالى كما ذكر ففيه انه يلزم كون التردد ايضا المنسوب
عن الجهل حاصلا منه تعالى ثم انه لا يناسب جميع الاخبار وهو مخالف لما عليه الامامية
من ان افعال العباد مخلوقة لهم عندهم وبالجملة فتوجيه الحديث المذكور على قواعد العدلية والمفوضة
محل النظام متحلل الزمام كما لا يخفى على ذوي الافهام وكيف ينطبق تفسير اخبار اهل بيت العصمة ع
والنجمة على طريقة المولعين في الاصول الحكمية وهو في الاغلب جمع بين النقيضين وتاليف بين
المتناقضين والله الموفق الى الصراط المستقيم ومنها ان التردد انما هو في الاسباب بمعنى ان
الله تعالى يظهر للمؤمن ما يغلب على ظنه الوفاة ليستعد لامور الآخرة وينشط للعمل ثم يظهر له ما يوجب
البسط في الامل فيرجع الى عمارة الدنيا الدنية بما لا بد منه فيكون ذلك بصورة التردد في خلال
الاحوال لا في مقدار الآجال وفيه تكلف لا يخفى على ارباب الكمال ومنها ان الله تعالى لا يزال
يورد على المؤمن حب الموت حالا بعد حال ليؤثره فيقبضه برضاه وايراد تلك الاحوال التي
يراد بها غاياتها من غير تعجيل من القادر عليه يكون ترددا بالنسبة الى قادرية المخلوقين فهو
بصورة التردد لا نفسه ويؤيده ما روي من ان ابراهيم ع لما اتاه ملك الموت لقبض روحه
وكره ذلك اخره الله عز وجل الى ان راى شيخا ياكل ولعابه يسيل على لحيته فاستفظع ذلك واحب
الموت وهذا الوجه كسابقه منقول في فوائد الشهيد ره عن بعض الفضلاء وكل منهما وسابقها
انما يتضمن بيان التردد في قبض روح عبده المؤمن خاصة مع ان الخبر دل على حصوله في ساير افعاله
فيبقى الاشكال فيما عدا ذلك ومنها ما نقل عن بعض الاعلام من ان فعل الله لما كان الى الوجود
كما قال انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون وليس مسبوقا بمدة ولا مادة ولا تردد يحكي

الجهل

الجهل فاشار في الخبر الى ان قبض المؤمن ليس كساير افعاله لوقوع التراخي فيه دونها فعقد وذكر
الملزوم وهو التردد واريد اللازم وهو التراخي والمعنى ان عدم التراخي في الافعال الالهية
شبيه بالتراخي في قبض روح العبد المؤمن ويؤيد ذلك ما رواه الشيخ الطوسي في اماليه عن ابي
عبد الله ع قال قال علي بن الحسين عليهما السلام قال الله عز وجل ما من شيء اتردد عنه
كترددي عند قبض روح المؤمن يكره الموت واكره مساءته فاذا حضر اجله الذي لا تاخير
فيه بعثت اليه بريحانتين من الجنة تسمى احديهما المسخية والاخرى المنسية فاما المسخية فتسخيه عن
ماله واما المنسية فتنسيه امر الدنيا ولا يخفى انه خلاف الظاهر فان النفي في امثال تلك العبارة
راجع الى القيد لا المقيد كما لا يستبعد وانه يتحقق التردد في ساير افعاله ولكنه لم يبلغ التردد
في قبض روح المؤمن ومنها ان قوله ترددت بمعنى رددت فكانه قال الله تعالى ما رددت
ملائكتي في امر حكمت فعله كما رددتهم عند قبض روح المؤمن بالاعلام له وتبشيره لقائي لما
اعددت له عندي كما يدل عليه حكاية ابراهيم ع وموسى ع فان الله رد ملك الموت
اليهما الى ان اختار الموت ومنها ان المراد انه ما يتردد المؤمن في شيء انا فاعله كتردده في
قبض روحه وانا الطف والبشر حتى امره عن كراهته فاضاف الله تردد وليه الى ذاته المقدسة
كرامة وتعظيما له ونظير ذلك انه يقول في يوم القيمة لبعض من يعاقبه عبدي مرضت فلم تزرني
فيقول كيف تمرض وانت رب العباد فيقول مرض عبدي فلان وانت لم تعده ولو عدته
لوجدتني عنده وايضا ورد في تفسير قوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله
عدوا بغير علم ان المراد سب ولي الله وهذا الوجه كسابقه منقول عن بعض العامة وفيها بعد لا يخفى

فافهم ثم ان الحديث المذكور مناف لظاهر ما ورد عن النبي صم من احب لقاء الله احب الله لقائه
ومن كره لقاء الله كره الله لقائه فانه يدل بظاهره على ان المؤمن الحقيقي لا يكره الموت بل يرغب فيه
كما نقل عن مولينا امير المؤمنين انه قال ابن ابي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي امه وانه
قال حين ضربه ابن ملجم فزت ورب الكعبة وقال لابنه الحسن ع يا بني لا يبالي ابوك اعلى الموت
وقع او وقع الموت عليه ويمكن الجواب لوجوه ثلثة احدها ما ذكره شهيد الاول في الذكرى من ان
حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار ومعاينة ما يوجب سروره كما روينا عن
الصادق ع ورووه في الصحاح عن النبي صم انه قيل يا رسول الله انا نكره الموت فقال ليس ذلك
ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب
لقاء الله واحب الله لقائه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه
مما امامه كره لقاء الله فكره الله لقائه وثانيها ما افاده الشيخ البهائي في شرح الاربعين من ان
الموت ليس لقاء الله لكراهته من حيث الالم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله وهذا ظاهر
وايضا فحب الله سبحانه يوجب الاستعداد التام للقائه وكثرة الاعمال الصالحة وهو يستلزم كراهة
الموت القاطع لها وثالثها ما زال يختلج بالخاطر الفاتر ويدور في الفكر القاصر وهو ان كراهة
المؤمن للموت انما هو من حيث خوف المؤاخذة بما صدر منه من المعاصي وهو لا ينافي حب
لقاء الله بالموت من حيث انه لقائه فان الحبيب يحب لقاء حبيبه ويفرح ولذا خاطب
لليهود والذين يزعمون انهم احباء الله بقوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ويؤيد ذلك
ما رواه الصدوق ره بسنده الى مولانا العسكري ع قال قال رسول الله صم لا يزال

المؤمن

المؤمن خائفا من سوء العاقبة لا يتيقن الوصول الى رضوان الله حتى يكون وقت نزع روحه
وظهور ملك الموت وهو يبشره ويريه منزلته المعدلة في الجنة ويرى النبي صم والائمة ع ثم ان
الفقرة المسطورة قد ذكرت في الكافي في حديث مروي عن ابي جعفر الباقر ع لما اسري بالنبي
قال يا رب ما حال المؤمن عندك قال يا محمد صم من اهان لي وليا فقد بارزني في المحاربة وانا اسرع شيء
الى نصرة اوليائي وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في وفات المؤمن يكره الموت واكره مسائته
وان من عبادي لا يصلحه الا الغنى ولو صرفته الى غير ذلك لهلك وما يتقرب الى عبدي بشيء احب مما
افترضت عليه وانه ليتقرب بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به ولسانه الذي ينطق به وان سألني اعطيته ولا يخفى ان قوله تعالى كنت سمعه الى آخره مشكل جدا
لاستلزامه الاتحاد وهو ممتنع عقلا ونقلا لان الاتحاد المذكور مخالفة الحقائق والآثار بعدم اتحاد
شيء منها امر ضروري لا يقبل الانكار الا من اعمى الله بصيرته فصار من اهل العناد والاستكبار
ويمكن دفع الاشكال بوجوه منها ما افاده الشيخ البهائي ره في الكتاب المذكور حيث قال
لاصحاب القلوب في هذا المقام كلمات سنية واشارات سرية وتلويحات ذوقية تعطر مشام
الارواح وتحيي رميم الاشباح ولا تهتدي الى معناها ولا يطلع على مغزاها الا الذي اتعب في الرياضات
وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق مشربهم وعرف مطلبهم واما من لم يفهم تلك الرموز ولم يهتد الى
تلك الكنوز لعكوفه على الحظوظ الدنية وانهماكه في اللذات البدنية فهو عند سماع تلك الكلمات على خطر
عظيم من التردي في غياهب الالحاد والوقوع في مهاوي الحلول والاتحاد تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا ونحن نتكلم في هذا الكلام بما يسهل تناوله على الافهام فنقول هذا مبالغة في القرب وبيان استيلاء

سلطان المحبة على ظاهر العبد وباطنه وسره وعلانيته فالمراد والله اعلم اني اذا احببت عبدي جذبته
الى محل الانس وصرفته الى عالم القدس وصيرت فكره مستغرقا في اسرار الملكوت وحواسه
مقصورة على اجتلاء انوار الجبروت فيثبت حينئذ قدمه ويتمزج بالمحبة لحمه ودمه الى ان يغيب
عن نفسه ويذهل عن حسه فتلاشى الاغيار عن نظره حتى اكون بمنزلة سمعه وبصره كما قال من قال
جنوني فيك لا يخفى وناري فيك لا تخبو فانت السمع والابصار والايمان والقلب ومنها ان
المراد التشبيه بالاعضاء الاربعة في الاعانة ودفع المحذور او في الاستعانة بها او في المحبة
والاحترام كما يقال فلان احب الي من سمعي وبصري او في الحضور والقرب اي العلم والاطلاع
ومنها ما احتمله الفاضل المازندراني في شرح الكافي من ان المراد انه اذا احببت العبد كنت
كسمعه وبصره في سرعة الاجابة وقوله ان دعاني اجبته اشارة الى وجه الشبه يعني اني اجيبه
سريعا ان دعاني الى مقاصده كما يجيبه اعضائه عند ارادته السماع والابصار والنطق والاخذ
وهذا كقول الناس المعروف منهم فلان نور عيني ويدي وعضدي تشبيها له بهذه الاشياء في
ويمكن ان يكون فيه تنبيه على ان الله عز وجل هو المطلوب للعبد المحبوب عنده اذكره واخذه يعني انه
يبتدي به في الامرين وينتهي اليه فلا يعرف شيئا من جوارحه فيما ليس فيه رضاه واليه
اشار بعض الاولياء بقوله ما رايت شيئا الا ورايت الله قبله ومنها ما قيل من ان المعنى انه
لا يسمع الا الحق ولا يبصر الا الحق ولا يبطش الا باذن الله وهو الحق المولى والمؤمن حقا ومنها ان العبد
اذا اشتهر بالاوامر وانزجر بالنواهي كان بمنزلة من لا يدرك ولا يعمل الا ما امر الله به فهو كا
الشخص المتقرب عند الملك العظيم الشان فكما ينسب اليه فعله بامره من القرب والامانة والاكرام

فكذا العبد الراسخ في الامتثال والاطاعة وهذا الوجه مما سنح بالبال بعد السؤال وقد نسبه بعض
المحدثين الكاشاني في بعض تعليقاته والظاهر انه سهو او اشتباه وانه لا يشبه شرحه كما لا يخفى على
من لاحظ كلامه في امثاله مع انه ذكر في اصول الوافي في ذيل الحديث ان في معنى ذلك غموضا لا
تناله افهام الجمهور وقد اوضحناه في كتابنا الموسوم بالكلمات المكنونة وانما يرزق فهمه من كان
اهله حديث [2] من قرا اية الكرسي دبر كل صلوة لم يمنعه من دخول الجنة [2]
الموت في هذا الخبر الاشكال لان حاصل المعنى بعد تحقيق النفي بالا ان المانع من دخول الجنة
هو الموت لا غير وليس كذلك فانه وسيلة اليه ويمكن الدفع بوجوه الاول انه من قبيل
قول الشاعر لا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب والثاني ان المراد
بالموت الحيوة الحسية فان الحقيقة ما تكون للنفس بعد المفارقة عن البدن والاستخلاص
عن مرتبة الطبيعة والمعنى ان المانع من دخول الجنة والوصول الى الحيوة الحقيقية ليس الا
هذه الحيوة الحسية والثالث ان الكلام جار على ما هو شايع في المحاورة من اطلاق
الشيء وارادة عدمه كما اذا قال احد لضيفه ما يمنعك من اكل الطعام فيقول زيد مراده
عدم حضوره [3] خبر [3] شر الناس من قامت القيمة عليه وهو حي واذا مات ثم قامت
القيمة فهو خير الناس لعل المراد بالموت قطع اللذات وتزكية النفس كما اشار اليه بقوله موتوا
قبل ان تموتوا او قيامة الحي عبارة عن موته الطبيعي كما قال من مات فقد قامت قيامته
والمعنى ان شر الناس من مات بموته الطبيعي حين كونه غير ميت بالارادي واذا مات
ارادياثم مات طبيعيا فهو خيرهم ويمكن ان يكون المراد بالقيمة اخر الزمان كما يشهد به
عن المحقق الداماد انه يفهم من رواية الحلبي ان كان طلب المغفرة لنفسه او لغيره فكان احب ان يقرا الا هو العلي العظيم
وان كان الدعاء على الظلم لا او لا قرائته الى هم فيها فاذن فقط | منه عفي عنه

بتتبع الروايات لانه يعبر كثيرا بالقيامة والساعة عن وقت خروج الدجال وظهور مولينا
صلوات الله عليه ولما كان ذلك الزمان فاسدا بكثرة الشكوك والشرور فيه فمن كان حيا
فيه قل ما ينجو عن سوء الاعتقاد والشبهات والمعاصي ع واضح خبر نبوي ان الميت
يعذب ببكاء اهله عليه وهذا ينافي ظاهر الاية عقلا ونقلا من عدم
مؤاخذة احد بذنب غيره كما قال الله سبحانه ولا تزر وازرة وزر اخرى ويمكن ان يحمل على ان
روح الميت يتألم عند اطلاعه على نياحة عياله وسماع صوتهم في القبر لعلمه بحزنهم او لارتكابهم المعصية
واستعمال العذاب في الالم والضرر شايع كما يقال لمن اشتد ... قد عذبني كذا او ليس اشتقاقه
مما له مدخل فيه من تقدم السبب بخلاف العقاب المشتق من المعاقبة ويحتمل ان يكون المراد بالميت
المحتضر من حضره الموت ودنا منه فانه يتأذى ببكاء اهله عنده ويضعف نفسه بذلك فيكون
كالعذاب له ولعل المراد انه يؤخذ بالامر والوصية بالنياحة كما هو طريق الجاهلية كما قال
بعضهم فان مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد والغرض الانكار لفعلهم وردع
غيرهم عن التأسي بهم وانه يعذب الميت بذلك لانه كان يقتضي وصيته لا بفعل النياح الذي
لم يصدر منه وقيل ان العرب كانوا يبكون على موتاهم ويذكرون غاراتهم وقتل اعدائهم
وما سلبوه من الاموال وغير ذلك من الاحوال التي عدت مفاخرهم وهي معاصي في الحقيقة
فمعنى الرواية ان الميت يعذب بما يبكي اهله عليه وبما ذكروا فيها توجيه بما رواه مغيرة بن شعبة
عن النبي ص من انه قال من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه واما ما روي من ان الميت يعذب
في قبره بالنياحة عليه فالتوجيه فيه هو ما عدا الثاني من المعاني المذكورة مع ظهور بعض فيه

ام کر

خبر علوي لولا تمرد عيسى عن عبادة الله لصرت على دينه

قد تعرض اكثر فضلاء العصر لتوجيهه ولم يذكر احد منها ما يغني من جوع والوجه الصحيح ما ذكره في تفسير البشارة
من انه يحكى ان علي ابن ابي طالب ع قال ذلك لبعض النصارى فقال كيف يجوز ان ينسب
ذلك الى عيسى مع جده في طاعة الله فقال علي ع ان كان عيسى الها فكيف يعبد غيره
وانما العبد هو الذي يليق به العبادة فانقطع النصراني وبهت وبالجملة فالغرض تقرير القائلين
بالوهية عيسى ع على الاقرار بكونه مطيعا لله ليبطل ادعوه باقرارهم وقد روي نظير ذلك
في العيون وهو انه قال مولينا الرضا ع للجاثليق ما ينكرني والله انا لمؤمن بعيسى الذي
آمن بمحمد ص وما ننقم على عيسيكم شيئا الا ضعفه وقلة صيامه وصلوته قال الجاثليق افسدت
والله علمك وضعفت امرك وما كنت ظننت الا انك اعلم اهل الاسلام قال الرضا ع
وكيف ذلك قال الجاثليق من قولك ان عيسى كان ضعيفا قليل الصيام قليل الصلوة
وما افطر عيسى يوما قط ولا نام بليل قط وما زال صائم الدهر وقائم الليل قال الرضا ع فلمن
كان يصوم ويصلي قال فخرس الجاثليق وانقطع خبر علوي انا اصغر من ربي بسنتين
لعل المراد بالسنة المرتبة مجازا والرب اما حقيقي وهو الله سبحانه او مجازي اعني مربيه
وهو النبي ص ولا ينافيه ما روي في المشارق في الخطبة التطنجية من انه قال فعلمني علمه وعلمته علمي
فان المراد من العلم الثاني التاويل فانه ع مظهره كما ان الرسول ص معدن التنزيل وان كانا
منه ويمكن الحمل على الاستعداد او ما تعلمه من النبي ص كما قيل الوجود وما سبقته لنفسه القدسية
سوى الالوهية والنبوة او انه ادنى من الرسول بمرتبتين وهو النبوة والترمية وانا

قيل من ارتكاب التجوز في الرب حاجة مع تخصيص الكلام زمان كان شيئه م فيه واحد آيتين

سنة وبعيد ثم ان الظاهر من كلام الفاضل السعيد القمي في الكتاب المسمى بالاربعين ان الحديث

النبوي كما سمعه من الشيخ وله توجيهات منها ان الرب هو رب العالمين وهو ثاني

من الاسماء المفتتحة بها سورة الفاتحة ولا ريب انه مقدم على مالك يوم الدين بل مقدم

على الرحمن الرحيم ورسول الله صلعم مظهر لذلك الاسم فانه المظهر لوجوده وبعث احكام ذلك

اليوم فانه الكل الاناسي ولولم يكن الانسان الكامل لما كانت الدنيا واذا لم توجد فلا آخرة

فغارتها انما هو بوجوده ومنها لا الكل منه وهو النبي صلعم وانما لم اتلفت الى الكبر منه مع انه الظاهر

في مقام الادب لان كبرياء نبيه صلعم مجده اذا ظهر استهلك الكل فلم يبق صغير ولا كبير ولا شيء

كل قليل وكثير بل لم يوجد صفة ولا موصوف ولا اسم موقوف كما ورد في الخبر انه ليس معنى

التكبير انه اكبر من كل شيء لانه اين الشيء هناك بل معناه انه اكبر من ان يوصف

خير على من طال الهوى بابيه شق تنطويكم ترجيه بالاستبعاد من كلام صاحب القاموس

من ان طول الهن اي الذكر كناية عن كثرة الاولاد لانه يوجب زيادة الشهوة والتذاذ

الرجل والمرأة بالمجامعة فيصير فشا لا نعقاد النطفة والتمنطق والمنطقة كناية عن تقوية

الظهر وشد العضد والمراد ان من كثر اخوانه فقد قوي ظهره ولعله اراد من كثرت قبائح

ابيه اتصف الولد بها كما روي ان الولد سر ابيه واحاط به عارها وان لم يوجد فيه شيء منها او

لقد في الاشتغال لدفع ما ذكر منها في المجالس وهذا الوجه يحتاج الى التقدير المضاف وجعل الباء

بمعنى اللام او تضمين معنى الاشتغال خير لو ادركه لا تصلوا علي النبي لعل المراد ما يكون بالهمزة

لانه ليس

لانه ليس من لغة قريش ولا يطلق عليه صلعم كما حكي عن الجزري ان رجلا قال له يا نبيء الله

فقال صلعم لا تنبز اسمي فانما انا نبي الله وروي انه جاء اعرابي الى رسول الله صلعم وقال السلام

عليك يا نبيء الله فقال صلعم لا تنابز باسمي انا نبي الله وقد روى صاحب الجامع مثله والظاهر

ان اراد الاعرابي انه صلعم خارج من مكة الى المدينة فيكون مشتقا من نبأ من ارض الى اخرى

اي خرج كما في الصحاح والقاموس وقد نقل عن جماعة منهم ابو بشير اللغوي بدونه السلام

انه مشتق من النبوة اي الرفعة المناسبة بمعنى الخبر ولعل هذا هو الوجه في ترك الهمزة او

اتفاق الفصحاء عليه للتحرز عن الالتباس او للتخفيف او لغيرهما عن سيبويه ان العرب

تركوا الهمزة في النبي كالذرية والخابية الا اهل مكة والاقرب ان يقال ان المراد بالصلوة الا ركان

المخصوصة وبالنبي المكان المرتفع المحدودب كما في القاموس والوجه للنهي عدم مساواة مساقط

المساجد المسبقة والحمل على الصلوة المجردة عن ذكر الآل او ما يكون على سبيل السخرية كما هو طريق الجهال

ليس مرضيا عند اهل الكمال حديث صادقي قل هو الله ثلث القرآن وقل يا ايها

الكافرون ربع القرآن لعل الوجه في الحكم الاول كما في المجمع ان القرآن العزيز قصص واحكام وصفات

الله سبحانه والسورة متضمنة للاخيرة او انه لا يتجاوز عن الارشاد الى معرفة الذات وتقدير

ومعرفة الصفات واسمائه ومعرفة افعاله وسنته في عباده او ان مقاصده ترجع تحقيقا

الى ثلاثة معان احدها معرفة الله سبحانه والثاني معرفة السعادة والشقاوة الاخروية والثالث

معرفة ما يوصل الى الاول ويبعد عن الثانية والسورة مشتملة على الاصل الاول في كل من التقسيمين وهو المعرفة

الالهية والاقرار بتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمدية ونفي الاصل والفرع والكفو فيكون ثلث

وقد روی انه كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجمع قل هو الله احد في الوتر لكي يجمع القرآن كله واما ما رواه ابو
الجارود عن الصادق عليه السلام قال سمعته يقول كان علي عليه السلام يوتر بتسع سور فلعل المراد وانه صلوات الله عليه
يقرء التوحيد والمعوذتين في كل من الثلث اي ركعتي الشفع وركعة الوتر واما الثاني فالوجه فيه ان
مقاصد القرآن الكريم راجعة الى معرفة ما يجب اعتقاده نفيا او اثباتا وما يجب العمل به فعلا او تركا
وسورة التوحيد مشتملة على المقصد الاول خاصة فهي بمنزلة الربع خبر اما ليس الذكر من مواسم
اللسان ولا من مناسم القلب بل هو اول في الذكر وثان في الذاكر الظاهر ان الغرض بيان كون الذكر التام
الحقيقي الذي يترتب عليه الفوائد الظاهرية والباطنية ليس من وظائف اللسان فقط ولا القلب
كذلك بل لا بد ان يدخل اولا في الذكر اي القلب ثم في الذاكر وهو اللسان والمحصل عدم كفاية ما
يكون بالثاني من دون تذكر الاول او بالاول من دون تحرك الثاني والكامل الحقيقي ما يكون
بهما معا خبر يأتي على الناس زمان ... الكرامة كانت الامرة
صبيانية الاول من طرامي الخارج والثاني من الجوامي داخل البيت والحاصل من
زيادات الجنب والامرة بالكسر بمعنى الامارة والمراد والامر مجالقة الناس ظاهرا ومخالفتهم
باطنا عند كون الامارة بيد الصبيان والسفهاء وبما ذكر ظهر معنى قول سلمان الفارسي من
اصلح جوانيه اصلح برانيه خبر صادقي من قال لا اله الا الله مائة مرة كان
افضل الناس ذلك اليوم عملا الا من زاد رواه الصدوق في كتاب التوحيد ولا يخفى ان الاستثناء
غير خال من الاشكال لان المساوي غير داخل فيمن زاد بل هو الباقي من العام كان الناقص فيلزم
فضيلة احد المتساويين في عدد الذكر على الآخر ويمكن دفعه بان المراد ان كل من قال كلمة التوحيد

مات واحد او كان يعد والافضل ممن لم يذكرها كذلك سواء زاد او نقص فالمستثنى الزائد
نفي الناقص لا المساوي فانه داخل في المفضل خبر يوادريسي روي ان بعض الخلفاء قال
لبعض المؤمنين من اصحاب الكاظم عليه السلام اتقول ان موسى بن جعفر امام فقال ليس بامام ان قلت انه امام فعلي لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين يمكن ان يكون قوله ان قلت صفة لقوله بامام اي ليس بامام
موصوف بانه ان قلت انه امام لكان علي اللعنة كما هو شأن ائمة الجور بل هو امام الوقت
حقه وذلك لكان على الرحمة ولعل المراد ان ذلك القول في حضورك للتقية وهو حرام يوجب
اللعنة وربما يوجب التورية كما صدر عن مولينا الصادق عليه السلام فانه سئل عنه في مجلس الخليفة
عن الشيخين فقال عليه السلام هما امامان قاسطان عادلان كانا على الحق فماتا عليه عليهما رحمة الله يوم
القيمة فاستحسنه الخليفة ولما رجع الى منزله سأله بعض شيعته عن تفسير هذا الكلام فقال اما
قولي امامان فهو اشارة الى قوله تعالى ومنهم ائمة يدعون الى النار واما قولي قاسطان فهو من
قوله عز وجل واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وهم اهل صفين من حزبهم واما قولي عادلان
فلانهما عدلا عن الحق كقوله تعالى الذين كفروا بربهم يعدلون واما كانا على الحق فقد كانا ودا
على حق علي ابن ابي طالب عليه السلام على ملك المكاذبة من غير رجوع ولا توبة واما رحمة الله فهو رسول
الله صلى الله عليه وآله قال الله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وهو عليهم يوم القيمة يتقى منهما بالعذاب
خبر رضوي روى الحميري في قرب الاسناد بسند صحيح قال عن البزنطي
قلت للرضا عليه السلام ان رجلا سمي وانا اقول ان مروان بن محمد لو سئل عنه
صاحب الخبر لم يكن عنده من علم فقال الرجل انما عنى بذلك ابو بكر وعمر

لعل المراد ان رجلا من العامة سمعني حين كنت اقول ان مروان بن محمد وهو مروان الحمار

لو سئل عن خلافة صاحب القبر يعني رسول الله صم ما كان عنده منها علم لانه ليس من

جملة بني امية الذين كانوا يثرون منبره كالقردة كما راى صم في منامه وكانه لم يحصل اليه دم

ضرر منه لعدم كونه من الملوك المستقين له في حيوته صم فقال السامع في نفسه انما عنى اصحاب

القبر الشيخين فقال لو ليسنا الرضا ع ان هذا الرجل قد جعلها في موضع عال ليس بموضعها

حيث حمل عدم علمها بذلك الامر المخصوص مع انهما لا يعلمان شيئا من مثال ذلك

حديث صادقي [15] روى في الكافي عن معاوية ابن وهب عن ابي عبد الله

انه اتاه ابن له ليلة فقال يا بني قل اشهد ان لا اله الا الله الى قوله اللهم

صل على محمد عبدك ورسولك قال معوية فيقول الصبي الطيب عند ذكر النبي

المبارك قال نعم يا بني الطيب المبارك صفة لما قبله والمبارك مقول القول والمراد ان الصبي

كان يوصف النبي صم بصفة المبارك من عند نفسه في دعائه فيقول اللهم صل على محمد المبارك

والامام صدقه وقال نعم يا بني الطيب هو الرسول المبارك حديث نبوي لو كان لي مثل احد ذهبا

لا استعنت بها على الاكل ظاهره يدل على ضرب من الحرص على الاكل والادام

وهو والمقام النبوي صم منزه عن امثاله كيف لا وقد قال كفى ابن آدم ثلث لقيمات يقمن

صلبه فلا بد من تاويله بان المراد به الكسر والقتل والقهر فان استعماله بهذا المعنى شايع وسر

قوله صم امرت بقرية تاكل القرى وهي المدينة المشرفة لان اهلها يقهرون غيرهم ويكلون بلادهم

واموالهم فكانهم ياكلونهم فالمراد من الرواية الاستعانة على قتل الكفار وقهرهم لانه عبادة

مفروضة

مفروضة ويحتمل ان يكون المراد ما ذكره العلامة في جواب مهنا بن سنان من ان كلمة ما انما

كان على وجه العبادة كساير افعاله اذ لا شك في ان غرضه تقوية البدن على فعل الطاعات

وهو من جملة العبادات فلو كان له صم يد ثالثة لاستعان بها عليه ولعل الغرض الاستعانة بها

على تحصيل ما يوكل لتقوى تجبيله على الطاعة وتصدق على فقراء الفاقة ليتحرص على تعظيم

نعم الله تعالى وعدم الاستهانة بها كما ورد من استحباب اكل العنب باليدين معا حديث نبوي

[17] فاطمة خير لنساء امتي الا ما ولدته مريم لا يخفى ما فيه من الابهام ويمكن ان يكون الا بمعنى

الواو ونظيره موجود في كلام العرب كما صرح به الاخفش والفراء وابن هشام في المغني والشارح

الرضي وجعلوا منه قوله تعالى لئلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم وقوله لا يخاف لدي

المرسلون الا من ظلم ثم بدل حسنا بعد سوء ويكون الكلام من باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها

على زيادة الاهتمام به والغرض ان المعصومة عليها السلام خير نساء امته وما ولدته مريم ايضا وهو

عيسى عم وتخصيص تلك الائمة بالذكر لكثرة النسوان الصالحة العابدة فيها بخلاف ساير الامم

ولو كانت الا بمعناها الاصلي فيكون من باب التعليق على المحال والغرض انها خير نساء امتي

الا امرأة ولدتها مريم فيكون الاستثناء منقطعا او مثل مريم في امتي فيكون متصلا وكل منهما خبر

[18] المتبع فيكون فاطمة خير نساء العالمين حديث نبوي لضربة علي يوم الخندق افضل من عبادة الثقلين

اجمع علماء الاسلام على روايته واعترض عليه بعض النواصب بانه كيف يكون قتل كافر واحد

يرجح عمل الجن والانس الى يوم القيمة ولا يخفى انه غفلة عن آخر الحديث وهو قوله صم لانه ما بقي

بيت في المسلمين الا وقد دخله السرور بقتله ابن عبد ود ولا بيت في المشركين الا وقد دخله

[illegible]

المراد بذلك ويمكن الجواب نظرا الى نقل الحديث في كثير من الموارد بدون زيادة التعليل

بما ذكر جماعة من الامامية وهو انه قد اشتهر بمقاومته الف فارس ولو قلعه غير علي عم لافتخر

حدا ولم يكن غرض الامام عليه السلام الا علاء دين الاسلام حتى انه لما رمى عمرو جلس على صدره

شتمه فغضب منه فبقي على صدره حتى ذهب الغضب وقطع راسه لاعزاز الدين الكبرى

ومثل هذا الاخلاص في هذا العمل العظيم مما يستحق عليه ذلك الاجر الجسيم والذي حققه بعض علماء

الجمهور ان الاسلام كان محصورا من جدران المدينة ولما اقبل المشركون من مكة حلف من

عبد وود باللات والعزى ان يحمل احجار المدينة بمحاذاة مكة فلو طلب ذلك المشرك كان

فيه زوال دين الاسلام فضربته موجبة لبقاء الدين على قواعده وعبادة الثقلين فرع عليها

ولا ريب ان الاصل ارجح من الفرع وهذا توجيه حسن والفضل ما شهدت به الاعداء

كما ذكر فيه انه روى عن ابي حنيفة ان يوم القيمة توضع اعمال الخلايق كفة الميزان وتوضع

اعمال ابي بكر بالكفة الاخرى فترجح اعمال الثقلين حديث صادق[19] لو علم الناس ما في زيارة

شعبان نصفه للحسين ع لقامت ذكور رجال على الخشب

رواه السيد بن طاوس في كتاب الاقبال والمعنى على ما ذكره انهم يركبون التقية في زيارته فيصلون

على الخشب وقال بعض اهل الحديث ما يليق ان يذكر وهو ان ذلك الثواب يحملهم على كثرة

الزنا فيقوم ذكورهم على كل شئ حتى الخشب لعلمهم بانه لا يضر معه سيئة والاظهر ان المراد انه

لو لم يكن لهم ارجل يمشون عليها لصنعوا من الخشب ارجلا وسعوا الى زيارة الامام حبوا ومشيا

[20] من عرف نفسه فقد عرف ربه لا يخفى ان كلمة من اما ان يكون شرطية متضمنة لمعنى لو وان او

١٩١

او موصولة والاول من الاول يحتمل ان يكون على طريقة اهل الميزان وهي ان يكون

لبيان انتفاء الاول لانتفاء الثاني كما في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا

والغرض انه لا يمكن معرفة النفس بحقيقتها والا لامكن معرفة الرب كذلك وهو محال فكذا الاول

فيكون قياسا استثنائيا يستثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم ولعل المراد عكس

ذلك فيكون على مذاق اهل العربية كما في قول الشاعر ولو طار ذو حافر قبلها لطارت ولكن

لم يطر الملائكة فالمراد كما ورد في بعض الخطب الشريفة لمولانا امير المؤمنين ع حيث قال ايها المتكلف

في وصف ربك ان كنت صادقا فصف جبرئيل وميكائيل وجنود الملائكة والمقصود على

كل من الاخيرين من الاول ان من عرف مهانة نفسه وعيوبها ومراتب احتياجها وعجزها

كما هي عرف علو ربه وشرفه عن النقايص وكمال القدرة وبهذا الوجه يمكن تاويل ما ورد في

مصباح الشريعة من قول الصادق ع العبودية جوهرة كنهها الربوبية وبما ذكر اتضح المعنى على الثاني

ان تضمنت اللفظة لمعنى الشرط ولعل المراد على تقدير العدم ان من كان صاحب التميز والادراك

يذعن بكون الرب موجودا كما يستفاد من الآيات والاخبار ومما يشهد بذلك انا لا نعلم

زمانا لم نعرفه تعالى بل كما حصل العلم بوجودنا كان معرفته تعالى حاصلة في ذلك الوقت

وان لم نعرف مبدا حصوله وكذا الاعتقاد بعلمه وقدرته وبما قال سائر الصفات الكمالية والتحصيل

ما زاد على ذلك كنفي الجسمية وعينية الصفات وغيرهما بملاحظة التشبيهات العقلية و

الذكريات الشرعية والاصطلاحات الرسمية ولعل الخبر اشارت الى الآيات الامرة بالتفكر في

خلق السموت والارضين والآفاق والانفس والى قول مولانا امير المؤمنين ع اتحسب انك جرم

صغير وفيك انطوى العالم الاكبر فتدبر اذا عرفت ذلك فاعلم ان الاظهر في توجيه الرواية
من قبيل التعليق على المحال يعني انه كما لا يمكن معرفة النفس بالحقيقة كما قال الله سبحانه
قل الروح من امر ربي فكذا الاطلاع على جناب القدس كما قال النبي صلعم ما عرفناك حق معرفتك
ويمكن توجيهه بوجوه اخرى منها انها كما لا تدرك بالابصار ولا تحس بالحواس فكذا الله سبحانه
ومنها انها موجودة في جميع البدن وليس لها اين فمن عرف ذلك عرف ان الله سبحانه
منزه عنه غير محتاج اليه ومنها ان من علم انها موجودة قبل البدن وباقية بعده علم
ان ربه موجود قبل المخلوقات وبعدها ومنها ان نسبتها الى جميع اجزاء البدن متساوية و
ليس شيء منها اقرب اليها من آخر فكذا الله عز وجل بالنسبة الى عالم الوجود فانه يستوي
اليه قربه علما وقدرة ومنها انه كما انه لا يصدر جزئي ولا كلي من البدن الا باطلاعها
فكذا لا يوجد شيء في العالم الكبير الا بارادته تعالى وقدرته وقضائه ولا يعزب عنه مثقال
ذرة في الارض ولا في السماء ومنها ان المدبر في الجسد كما انه واحد والا لكان التعارض
والممانعة فكذا المدبر للعالم فانه واحد لا شريك له ولو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ومنها ان
البدن كما يحتاج الى ما يحركه ويدبره فيه كذا عالم الكون يحتاج في قيامه ونظامه الى الله
سبحانه فهي من الادلة الموصلة الى المعرفة الالهية ومنها ان من عرف النفس بالتجرد
والبقاء عرف الله جل جلاله بالكمال والربوبية والبقاء ومنها ان من عرف انه لا يعرف كنه
ذاتها عرف انه لم يعرف ربه كذلك بالطريق الاولى ومنها ان من عرفها علم انها امارة بالسوء
فجاهدها وعبد ربه ومن عبده فقد عرفه حق المعرفة حديث صادقي سئل عن الميت هل يبلى

جه

حتى

جسده قال نعم حتى لا يبقى له عظم ولا لحم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى بل تبقى في القبر مستديرة
يخلق منها كما خلق اول مرة يمكن حمل الطينة الباقية على التراب الذي هو الجزء الغالب
في المركبات العنصرية فانها تنحل الى العناصر الاربعة التي تتركب منها ويتصل كل جزء منها الى
كلها ويبقى الغالب متصلا بالارض وانما يكون مستديرا لانه جزء الكرة وهو كروي الشكل ولعل
المراد المعنى المجازي المأخوذ من الدوران بمعنى الحركة وهو الانتقال من حال الى آخر الى ان يخلق
البدن منه مرة اخرى بانضمام سائر العناصر المتفرقة اليه وربما يوجه الخبر بوجوه آخر بعيدة لفظا
ومعنى منها انها عبارة عن النفس الناطقة لانها اصل الانسان وحقيقته ان المقصود
منها النطفة لانه يتولد منها الاجزاء الاصلية من العظم والعصب والرباط وغيرها فيما سوى آدم وزوجته
والمسيح لكون الاولين مخلوقين من الطين والظاهر من بعض الاخبار ان الاخير قد خلق من [illegible]
خرجت من آدم حين ما عطس اولا وقد قبضها جبرئيل في كفه بامر الله وحفظها الى ان نفخها
في مريم انما تبقى النطفة مستديرة لانها في بدو الفطرة كذلك بمقتضى الطبيعة ولا يخفى ان
بقاءها كذلك مع تولد الجنين منها بعيد جدا ومنها ان المراد بها التراب الذي يدخل في
النطفة كما في صحيحة محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام من خلق من تربة دفن فيها و
في رواية حارث بن مغيرة عن الصادق عليه السلام ان النطفة اذا وقعت في الرحم بعث الله
ملكا فاخذ من التربة التي يدفن فيها وخلطها في النطفة فلا يزال قلبه يحن اليها حتى يدفن فيها
واستدارة ذلك التراب محمول على المعنى الحقيقي او المجازي اي الدوران على الحالات
والشئون ولا يخفى بعد هذا التوجيه ايضا بحسب المعنى لعدم امكان الاخذ بظاهر الروايتين

المذكورتين فكيف يحمل غيرهما عليه ليظهر منها ومنها ان المراد بها الذرة المسئولة في الازل بقوله تعالى الست بربكم بعد قبولها الخطاب بتعلق الارواح بها والاستدارة محمولة على المعنى الثاني وهو ضعيف جدا لان المسئول عنه هو الروح المجرد لا غير مع ان هذا الوجه يقتضي القول بازلية الذرات وعدم كون النطفة اصل الخلقة وهو خلاف مقتضى الادلة العقلية والنقلية ومنها ان المراد بها القالب المثالي فقط ومع النفس وهو اقرب من الاول وبعيد مثله ايضا

٢٤

ونعني حديث علوي لو ان الموت يشترى لاشتراه من اهل الدنيا الكريم الابلج واللئيم الملهوج روى الكليني في الروضة عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر ع ان امير المؤمنين ع خطب الناس بالمدينة بعد سبعة ايام من وفات رسول الله ص وذلك حين فرغ من جمع القرآن وتاليفه فذكر خطبة طويلة مشتملة على الفقرة المذكورة والمراد منها انه لو كان الموت يشترى لاشتراه اثنان احدهما الكريم الابلج اي الذي وضح ما بين حاجبيه وهذا من علامات اليمن والبركة والكرم في الشر والثاني اللئيم الملهوج وهذا اللفظ غير مذكور في اللغة واللهج وهو الولوع بالشيء لازم وما افاده الجوهري في الصحاح من ان الشواء الملهوج بضم الميم وفتح اللام والواو بمعنى غير النضيج ولا يناسب المقام الا تكلف وان المراد به الحريص ويمكن توجيه الكلام بان الاول لشدة حرصه في الكرم وقلة بضاعته كما هو الغالب في اصحابه لا يجد ما يجود به فيصير محزونا دائما ويتمنى الموت ويشتريه ان وجده والثاني لا يحصل له مقتضى حرصه وقد ينقص من ماله شيء بالضرورة ويرى الناس في النعيم فيحسدهم عليه فهو في شدة لازمة لا ينفك عنها بدون الموت فيتمناه ولعل المراد ان الاول يشتري

الموت بنفسه للتخلص من البلايا لرفعه من الخلق والثاني ايضا يشتريه لانه حريص على جمع الاشياء حتى الموت او لانه يموت جميع الخلائق ويستقل باموالهم

٢٤

حديث نبوي ص التؤدة والرفق والاقتصاد والصمت جزء من ستة وعشرين جزءا من النبوة قد روى في الشهاب ويا نه ليظهر مما حكاه القطب الراوندي عن الصدوق في كتاب النبوة من ان النبي ص لما اتاه جبرئيل وامره ان يقول للناس انه رسول الله اليكم كان له اربعون سنة وعاش بعد ذلك ثلثة وعشرين ففي مدت ثلثة عشرين يوحى اليه بالاحكام التي يحتاج اليها الناس فكانت نبوة عامة ونبوة ظاهرة شاملة بالنسبة الى جميع الناس وقبل ذلك كان في ثلث سنين يوحى اليه احكام الخاصة لنفسه ومن قبل ذلك اعني في مدة سبعة وثلثين كان مخلوا باحكام شرعية يحتاج اليها من غير ان يوحى اليه بل يكشف في القلب ويقرع في السمع على سبيل الالهام فيكون مدة نبوته التي يوحى فيها اليه سواء كان للرعية او لنفسه ستة وعشرين سنة والمراد في حديث المذكور انه لم يوح الى النبي ص في سنة واحدة في تلك المدة الا التوصية بالخصال الاربع فكانها جزء منها وما روى من ان الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فهو اشارة الى خصوص المدة التي يوحى اليه ص احكام الكل فانها ثلثة وعشرون سنة وكان مبادي الوحي في ستة اشهر من اولها على ما يرى في المنام وهي بالنسبة الى تلك المدة مطابق لما في الرواية

٢٤

حديث علوي انا النقطة انا الخط انا الخط انا النقطة انا قد روى ذلك في كتاب غرر الحكم والاظهر ان اللام في النقطة للعهد الذهني فيما روي عن الامام ع من قوله

النقطة والخط

علم ما كان وما يكون في القرآن وعلم القرآن كله في سورة الفاتحة وعلم الفاتحة في البسملة
منها وعلم البسملة في البا ومنها وانا النقطة تحت البا والمرضة كونه مبينا للعلوم والحكم
ومتحلا لها كما ان نقطة البا يميزها عن الحروف الثلاثة المشاركة لها في المركز وتكشف عن حقيقتها
ويمكن ان يكون اللام للجنس والمراد انه حلال جميع المشكلات الخفية كما ان نطق نقطة الخط
مبينة للحروف وكما ان الخط كاشف للمطالب فهو مبين للعلوم الظاهرة وفائدة
التكرار اقتران المتباينين وقد ذكر الفاضل التستري في زهر الربيع مضافا الى ذلك وجوها
اخر منها ان يكون المراد من النقطة القدرة الالهية التي هي الاصل ومن الخط محلها وهو
الجسد النوراني ووجه المناسبة ظاهر ومنها ان العلوم والآثار تنتهي اليه وعلمه
ممتد الى جميع الائمة كما ان النقطة نهاية الخط وهو الامتداد والطول ومنها ان يكون اشارة
الى قول الامام ع انا الاول انا الآخر انا الظاهر انا الباطن واشباه ذلك ما روي عن
النبي ص من انه خلق الله نوري ونور علي وسبحنا فسبحت الملائكة وهللنا فهللت الملائكة
وكبرنا فكبرت الملائكة وفي رواية ان الامين جبرئيل ع قال انا في هذا الشاب في عالم الانوار
وقال لي اذا قال لك ربك من انا ومن انت فقل انت الرب الجليل وانا العبد جبرئيل
وقد روي ايضا انه قال يا محمد ان الله بعث علينا مع الملائكة باطنا وبعثه معك ظاهرا وهو
يرجع في القيمة الصغرى وهو دابة الارض التي تخرج آخر الزمان وقد كان حاضرا مع جميع
الانبيا ع وخلص كل واحد منهم من البلية وغرايب اسراره وحضوره عند كل محتضر
من الابرار والفجار ومنها انه ع مركز دائرة الكون ومحيطها ولولا ما خلق الله شيئا كما يستفاد

بانّ

من بعض الروايات وعليه دارت القران في الدنيا والآخرة وعلمه وقدرته محيطان بدائرة
الامكان كما يظهر من خطبة البيان ومنها انه ع صاحب رياسة الامامة التي هي منتهى
الكمالات واذعانها واجب على جميع الموجودات وهي ممتدة منه الى ولده صاحب العصر
والزمان صلوات الله عليه ومنها انه اجتمع فيها اسرار النبوة التي هي الغاية والامامة
العامة الممتدة الى السلسلة الطاهرة عجل الله ظهورها ومنها انه العالم العلوي النظر الى اسرار
قدسه وتجرده والسفلي لكونه بشرا مركبا من العناصر الاربعة حديث نبوي ليس منا من لم يتغن
بالقران يحتمل ان يكون التغني بمعنى الاستغناء كما ورد في اللغة احسن الصوت كما
هو المروي وهذا المحكي عن جماعة كابن عقبة عن ابي عبيدة او التلذذ واستعذاب التلاوة
كما عن ابن الانباري وضعف السيد المرتضى ره بان التلذذ لا يكون الا في المشتهيات
وتلاوة القران وفهم معانيه من الافعال الشاقة ضعيف جدا ولعل المراد هو الاقامة وعدم
التجاوز الى شيء آخر كما عن السيد ره فيكون ماخوذا من غني بالمكان اذا طال مقامه ومنه
قوله تعالى كان لم يغنوا فيها اي لم يقيموا بها او شبه الغنا المحرم كما ان البتاكي شبه البكا
فيكون راجعا الى تحسين الصوت كما عن بعض الكتب وقد روي عن النوفلي عن الحسن ع
انه ذكرت حال الصوت عنده فقال ان علي بن الحسين ع كان يقرء القرآن فربما مر به المار
فصعق من حسن صوته فان الامام لو اظهر من ذلك شيئا لما احتمله الناس من حسنه قلت
ولم يكن رسول الله ص يصلي بالناس ويرفع صوته بالقران فقال ان رسول الله ص كان
يحمل الناس من خلفه ما يطيقون حديث صادقي من عرف الفصل من الوصل والحركة من

السكون فقد بلغ مبلغ القرار في التوحيد لعل المراد ان من عرف توصله الى الله
سبحانه من البعد عنه والترقي الى درجات المعرفة الالهية من عدمه فهو موحد كامل وقد نقل عن
الشيخ البهائي ان المراد من الحركة السلوك ومن السكون القرار في احدية الذات وقد يعبر بالوصل
عن فناء العبد باوصافه في اوصاف الحق وهو المعبر عنه باحصاء اسمائه تعالى كما قال النبي صلى الله عليه وآله
من احصاها فقد دخل الجنة وهذا المعنى مبني على بعض الاصطلاحات لاهل العرفان
٢٧
خبر علوي يا عجباه اعصى ويطاع معوية قال ابن عباس لانه يطاع ولا يعصى
الا على قليل تعصى ولا تطاع هذا التعليل لا يخلو عن الابهام ولعل المعنى ان علة
عصيان الناس لك وطاعتهم له انه مع كونه مطاعا عندهم لا يعصيهم فيما يشتهون بل يعمل مقتضى
ما يهوون من الامور المخالفة للشرع الشريف مع تكليف اذ افرض توقف اطاعتهم له على اطاعته لهم
فان صدر منهم شيء منكر واظهروا شيئا قليلا من ذلك يعصيهم اذ اطلبوه منك مع
عدم اطاعتهم لك بدون حصول مطلوبهم فكيف اذا فرض عدم توقف اطاعتهم على عدم عصيانك
لهم فان عصيانك لهم حينئذ اقوى لو عصيتهم مع خوف المخالفة لعصيتهم مع عدة بطريق اولى
٢٨
خبر نبوي كلما ازداد تركه جودة فهو خمر لا يخفى ان الترك انما يكون بمعنى المعروف او بمعنى
الالقاء فالعبارة تحتمل وجهين الاول ان من تناول شيئا وكان على عقله بعد ذلك تاثير ثم
ثم ترك تناوله فان زاد عقله كمالا وجودة فهو مما يخمر العقل ويستره فيكون الكلام اشارة الى ان
كل مسكر خمر والثاني ان كل ما ترك ازداد بالقاء في الماء جودة اي جلاوة فهو خمر وتوضيحه ان الشيء
ربما حصل للناس لقاء شيء من التمر في الماء فبقي طوحة ويحلو وكان بعضهم يلقي فيه كثيرا منه ابقاءه حتى يصير

فيه اولهذا اجوز بعض العامة شربه والمراد ان البقاء الكثير ينبغي ان يكون لقدر يحليه الماء ويحصل له جودة
فاذا طال ذلك بحيث يزداد الحلاوة ويغلب عن المائية فهو خمر
٢٩
خبر نبوي المؤمن ياكل في معاء
واحد والكافر والمنافق ياكل في سبعة امعاء لما كانت القوى المدركة الحيوانية
سبعة وهي الخمسة الظاهرة المعروفة والحس المشترك والواهمة من الباطنة لان غيرها من اعوانها
والكافر لغلبة هواه على عقله مطيع لكلها بالامعاء السبعة وهي التي عبر عنها اي رحيم التي لها
ابواب سبعة لكل باب منها جزء مقسوم واما المؤمن فلما كسر هواه وسلب مناه وقهر قواه
على ملازمة الطاعة وترك المعصية وجعلها بالمجاهدة مطيعة للعقل فكانه ياكل بمعاء الواحد والمراد
بالاكل مطلق الانتفاع كما في قوله سبحانه ولا تاكلوا اموال اليتيم وخص الخبر الى ان المنافق
ياكل سبعة اضعاف ما ياكله المؤمن او شهوته سبعة امثال شهوته فيكون المعاء كناية عنها لانها
تقبل الطعام وتاخذه ولعل المقصود وهو المثل كما صرح به الجوهري اي كثرة الاكل والمراد
ان الاول لزهده في الدنيا لا يتناول الا القليل بخلاف الثاني فانه لعدم قناعته لا يبالي من
اين اكل ويوجهه ما ذكره اهل الحديث من ان المؤمن ياكل الحلال وحده في ظاهر الشريعة وان
المنافق فيا كل كلا من الحلال والحرام والشبهة والاحتمالات الاحادية والثنائية مع
الثلاثة سبعة كما لا يخفى وقيل ان الخبر خاص في معين كان ياكل كثيرا فاسلم فقل اكله وقد حكى
عن اهل الطب ان لكل انسان سبعة امعاء المعدة وثلثة امعاء وقاق متصلة بها ثم ثلث
غلاظ والمؤمن لاقتصاده وتسميته يكفي بملاء احدها بخلاف الكافر
٣٠
حديث نبوي ما بال
القران لا يزداد على النشر والدرس الا غضاضة فقال لان الله تبارك وتعالى

وقيل ... الشهوة ... ان الكافر ... ان يكون ...

لم يخلق لزمان دون زمان ولا للناس دون ناس فهو في كل زمان جديد وعند
كل قوم غض الى يوم القيمة روى الصدوق في العيون عن ابراهيم بن
العباس يحدث عن الرضا ع عن ابيه ع ان رجلا سأل ابا عبد الله ع عن ذلك ولعل وجه
التقييد ان الكلام الجاري مكررا على الالسنة المذكورة في الكتب المتداولة مما يحصل الملال اليه
غالبا لاغلب الناس كما يدل عليه المشاهدة فلو كان مفاد القرآن مستفادة من جهة خاصة في
زمان مخصوص فربما يكتفي غيرهم باشتهاره فيه ونقله المعنى ولا يرغب النفس الى الفكر فيه بعد
ذلك مكررا لاستفادة شيء جديد ولذلك جعله الله بحيث كلما راجع شخص واحد كرة بعد اخرى
يحصل له في الزمان الثاني ما لم يحصل له في الاول وكذا كل من تدبر بعده فلما كان مرغوبة
في كل ان تأملا واستفادة مطلوبا تم جعله بحيث كلما تدبر فيه يحصل فائدة جديدة ليشتاق اليه
النفوس وتتلقوه بيد القبول والرغبة وهذا وجه آخر للاعجاز يبقى في الدهور والازمنة خبر
٣١
مشهور حب علي حسنة لا تضر معها سيئة وبغض علي سيئة
لا تنفع معها حسنة لا يخفى انه ليس باقيا على ظاهره ولا بد من تأويله
كسائر نظائره ولعل المراد ان محبة الامام الهمام ع توجب دخول الجنة وعدم الخلود في النار وان
استحق المحب بسبب المعاصي قدرا من العذاب فلا تضر السيئة في دخولها بخلاف اعدائه
فانهم مخلدون فيها ولا تنفعهم الطاعات كما يدل عليه آخر الخبر ويمكن الحمل على ان المحبة الكاملة
توجب عدم صدور المعصية لان من كان محبا له حقيقة وعارفا بحقه لا يخالفه ولا يؤذيه فلا يعصي
الله سبحانه ولا يصدر منه الكبائر البتة وتركها كفارة لارتكاب غيرها ان صدر منه احيانا

لعدم

لعدم العصمة فلا يضر ما سواها من الصغاير وهذا هو الذي استقر بالبالغ ويحتمل الى ان
يقع التأمل على وجه الكمال ٣٢ حديث لما نزلت هذه الآية انك ميت و
انهم ميتون قلت يا رب اتموت الخلايق كلهم ويبقى الانبياء فنزلت كل
نفس ذائقة الموت ثم الينا ترجعون رواه الصدوق في العيون عن ابي الحسن الرضا عن النبي ص ولم
اف في توجيهه الا على وجهين ذكرهما بعض المحشين على الكتاب المذكور احدهما ان يكون سؤاله
عن موت النفس بعد قطع تعلقها عن الابدان بالموت الطبيعي وذلك لانه لما نزل قوله
ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون
فقد جوز النبي ص ان يكون الانبياء هم المستثنون فيكون نفوسهم باقية بعد خراب ابدانهم فسئل
عن ذلك فنزلت الآية الثانية الدالة على انه يموت جميعها ويبقى الله وحده كما كان قبل خلق الاشياء
ويدل عليه خطبة لامير المؤمنين في نهج البلاغة ورواية مذكورة في الاحتجاج للطبرسي في باب احتجاجه ع على عبد الله
وثانيهما ان المراد بالانبياء الملائكة الذين يجيئون بالوحي على الانبياء ولا يخفى بعد الحملين اما الثاني
فظ لكنه قد وجد في صحيفة الرضا ع انه قال قلت يا رب اتموت الخلايق كلهم ويبقى الملائكة فنزلت الآية
فلا اشكال في ذلك واما الاول فلان الظ ان السؤال بعد نزول الآية الاولى خاصة لا غير ايضا والاظهر ان قوله
تصديق الكلام الله سبحانه بعنوان الانكار مع التعجب والغرض انه كيف يجوز ان يموت الناس كلهم حتى انبياؤهم
لان وضع النبي انما هو لاجل تبليغ الاحكام الالهية اليهم فاذا كان الموت مكتوبا على الخلايق كلهم فيكون
على الانبياء لغوا فنزلت الآية الثانية للتنبيه على انه ليس فرق في الموت على الانبياء لعقد غاية النبوة اذ قد كان
النبي مبنيا على نفقة خاصة بل ان ذلك من لوازم النفوس وانه مكتوب عليهم باجمعهم وليس معلقا على عدم التمكن

ربما يكتب ... [illegible] ... عن ذلك ... [illegible]

من التبلغ او غيره من الشروط حديث حماد في روى الصدوق في الفقيه عن ابي محمد
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك ايّ ما استنزل الرزق بشيء من التعقيب
فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال عليه السلام اجل ولكن الا اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب
وتقليم الاظفار يوم الجمعة ولا يخفى ان تصديق الامام عليه السلام لا يلايم ظاهرا قوله عليه السلام بخير بل بيانه وقوله اجل متعلق بقول الراوي
بي كذا لا التعقيب المحكي والسلم ذلك فيمكن ان يقال ان الخيرية في كثرة الثواب لا في استنزال الرزق ثم ان الظ
ان المقصود من الحكاية الاستفهام عن صحة هذا الكلام ولا اشكال في وقوع اجل في جوابه لما في الصحاح حكاية عن
الاخفش والقاموس ايضا من ان نعم احسن في الاستفهام من اجل واجل احسن في الخبر من نعم لكن
المتبادر هو الاستفهام الصريح لا ما يراد من الخبر وعليه يحمل ايضا ما ذهب اليه جماعة من النحاة من عدم
مجيء اجل بعد الاستفهام مع انه جوزه جمع منهم كابن هشام في المغني حيث جوزوا ذكرها من غير
المحو لم يعبد الحق اقول اما ان يكون الفعل الثاني من العبود اي الجحود او من العبادة والمعنى على
الاول على تقدير كون الجملة انشائية انه لا ينبغي ان ينكره العارف وعلى تقدير كونها خبرية ان
من عرف الحق على وجه صحيح لم ينكره بعد ذلك كما يظهر من بعض الاخبار المروية في الكافي
وبه قال السيد المرتضى فيكون تجدد الكفر دالا على كون الايمان ظاهريا وعلى الثاني ان من بلغ
معرفة الله سبحانه الى غاية ما يمكن ان يصل اليه كما في الخواص او ما هي نحو كان كما في العوام لم يعبده
حق العبادة فيجب اعتراف الكل بالتقصير ويمكن قراءة الفعل الثاني بالتشديد فيكون ماخوذا من الطريق
المعبد اي المذلل والمراد بالحق هو الواجب او القرآن او حقايق الاشياء او ما اوجب الله سبحانه على
عباده او حق الغير والتذليل بما يناسب ذلك من الاتصاف بشعاير الله والتعهد والقصور في خدمته او ترك

العادة

[Margin:] والاظهر عندي في دفع الاشكال ان الخيرية باعتبار [illegible] زمان [illegible] الطلوعين [illegible] ذكره الشيخ البهائي ان [illegible]
[Margin:] [illegible]

العادة وهو اول المحافظ بحقائق الغير اهما او عدم استقبال الكلام به او عدم ايصال الحق الى اهله والحجة على كل من
التعادي محتمله لاحتماليهما ولعل المراد من الكلام او خصوص الجملة المنفية هو الاستفهام الانكاري والحظ
على احتمالات كثيرة لا تخفى اشهرها على المتامل الفطن فائدة حديث نبوي نية المؤمن
خير من عمله ونية الكافر شر من عمله ٣٥ هذا ذكره في الكافي بكلا جزئيه وزاد وكل عامل
يعمل على نيته وفي الرواية اشكال مشهور وهو ان الجزء الاول ينافي ما يدل على ان العمل افضل من النية
لما ورد في الاخبار المستفيضة من ان افضل الاعمال احمزها اي اشقها ولا ريب ان العمل اشق
وقد روي ايضا ان المؤمن اذا هم بطاعة كتبت له حسنة واحدة واذا فعلها كتبت له عشر حسنات
والثاني مخالف لما في الاخبار من عدم المؤاخذة على مجرد النية المجردة لا يعاقب الانسان عليها واجيب
عن ذلك بوجوه منها ان افعل التفضيل قد يكون مجردا عن معنى الترجيح كما في قوله تعالى ومن كان في هذه اعمى
فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا فيكون المراد ان النية خير من جملة الاعمال الا ان اطلاق العمل
عليها على سبيل التجوز لانها من اعمال القلوب لا الجوارح ومنها ان النية خير هي الموصوفة لما فيه نفعه
لا التي يكون بمعنى فعل التفضيل ومنها ان المراد كون وقعه الموقع يعمل عمل خير من عمله بلا نية وهذا الجواب
كما نقله شغول عن السيد المرتضى ويرد عليه ان المفضل عليه لا خير فيه فكيف يكون داخلا في
باب التفضيل ولذا لا يليق الفعل اصلا في الخلو ومنها ما نسب الى ابن دريد اللغوي من ان المؤمن ينوي
الاشياء من ابواب الخير نحو الصدقة والصوم والحج ولعله يعجز عنها او عن بعضها فيوجر على ذلك لانه معقود
النية عليه ومنها ان النية يدوم الى آخر العمل حقيقة او حكما بخلاف اجزائه فانها تنصرم شيئا فشيئا
والنية يمكن فيها الدوام بخلافه فانه قد يتعطل عنها المكلف احيانا فالدائم الى المنقطع كان خيرا منه

ومنها ما ذكره الغزالي وهو ان النية سر لا يطلع عليه سوى الله سبحانه وعمل السر افضل من الجهر ومنها ان النية من افعال القلب
وهو افضل من الجوارح ففعله افضل من فعلها الا ترى انه قال الله سبحانه اقم الصلوة لذكري جعل
الصلوة وسيلة الى الذكر والمقصود اشرف من الوسيلة ومنها ان خلود اهل الجنة في الجنة ليس بعمله
وانما هو بنيته انه لو عاش ابدا لاطاع الله ابدا وخلود الكافر انما هو بنيته انه لو بقي ابدا لكفر ابدا ومنها انها
لا يكاد يدخلها الرياء والعجب بخلافه ومنها ان المراد هو المؤمن الخاص المغمور بمعاشرة اهل الخلاف فان
غالب افعاله وجهه كانت او غيرها جارية على التقية ومداراة اهل الباطل بخلاف النية فانها
خالية عنها ومنها ان الخبر ورد في صورة الغالب من وقوع العمل بالنية وكونها اصلا له وعمدة
فيه والباعث للخير اولى منه وكذا الكلام في الشر ومنها ان المراد بنية المؤمن عقائده الحقة من معرفة
الله سبحانه والتصديق بصفاته الكمالية ومعرفة النبوة واحوال النشأة الاخرى ولا شك انها افضل
من العمل وكذلك المراد بنية الكافر عقائده الكفرية التي يؤاخذ بها وهي شر من اعماله الظاهرة
ومنها ان الخبر عام مخصوص او مطلق مقيد والمراد ان نية بعض الاعمال الكبار كالجهاد خير من العمل الخفيف
كتسبيحة او تحميدة او قراءة آية لما في تلك النية من تحمل المشقة الشديدة والتعرض للغم والهم الذي
لا يوازيه تلك الافعال وما ذكره المرتضى من كونه خلاف الظاهر فيه انه يتعين عند وجود المعارض اللفظ
عنه للجمع بين الاخبار المتعارضة ومنها ان المثبتة للنية خير من مثبتة العمل لانها لا يترتب عليها عقاب
فانه ان كانت خيرا اثيب عليها وان كانت شرا كان وجودها كعدمها بخلاف العمل كما قال الله سبحانه
ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ومنها انه لا سبيل الى النية الكاملة المعتد بها في العبادة
من دون العمل الصادق اليها والاقبال الحقيقي عليها وقمع الهوى والاشغال وذلك لا يتيسر الا بعد مدة في قطع القلب

ق

عن الامور الدنيوية وتطهير النفس عن الصفات الذميمة فيكون النية اشق من العمل ومنها ان سبب الحديث
ان رجلا من الانصار نوى ان يعمل جسرا كان على باب المدينة قد انهدم فسبقه يهودي ففعله فاغتم
الانصاري لذلك فقال النبي صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله اي اليهودي ومنها ان نيته عدم الرجوع
عن الايمان خير من عمله والكافر على ضده ومنها ان كلا من الخير والشر منصوب على المفعولية من المصدر
المضاف الى الفاعل وهو النية وقوله من عمله خبر لهما في الكلام تنبيه على انه من العمل المذكور في الآية
الشريفة ثم في الوجوه المذكورة واخر منها ما يوافق هذا كله والاخبار منها ما يدل عليه من الاخبار الواردة
في المقام وهي ثلثة احدها ما روي في الكافي عن ابي عبد الله قال انما خلد اهل النار في النار لان نياتهم كانت
في الدنيا ان لو خلدوا فيها ان يعصوا الله ابدا وانما خلد اهل الجنة في الجنة لان نياتهم كانت في الدنيا ان لو بقوا فيها
ان يطيعوا الله ابدا فبالنيات خلد هؤلاء وهؤلاء ثم تلا قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته وثانيها ما رواه
الصدوق في العلل مسندا الى زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله اني سمعتك تقول نية المؤمن خير
من عمله فكيف يكون النية خيرا من العمل قال لان العمل ربما كان رياء للمخلوقين والنية خالصة
لرب العالمين فيعطي الله على النية ما لا يعطي على العمل قال ابو عبد الله ع ان العبد لينوي من نهاره
ان يصلي بالليل فتغلبه عينه فينام فيثبت الله له صلوته ويكتب نفسه تسبيحا ويجعل نومه عليه
صدقة وثالثها ما رواه في الكتاب المذكور مسندا عن ابي جعفر انه يقول نية المؤمن افضل من عمله و
ذلك لانه ينوي من الخير ما لا يدركه ونية الكافر شر من عمله وذلك لان الكافر ينوي الشر ويامل
من الشر ما لا يدركه ٣٤ حديث باقري انكم تلقنون موتاكم لا اله الا الله عند الموت ونحن نلقن
موتانا محمد رسول الله قد رواه الصدوق في الفقيه عن مولانا ابي جعفر ع وهو مروي في الكافي

قد رواه الصدوق في الفقيه عن مولانا ابي جعفر ع وهو مروي في الكافي ايضا

عن محمد بن مسلم وحفص البختري عن ابي عبد الله عليه السلام وفيه توبيخ وانكار للاقتصار على تلقين كلمة التوحيد
عند ظهور امارات الموت وترغيب في تلقين الرسالة سواء كان المحتضر من الخواص ام لا لان الاقرار
بها يتضمن التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وآله ومنه التوحيد والولاية فاذا اقر بها ومات عليه يبعد عنه ابليس
وجنوده فيكون همزة الاستفهام في اول الكلام محذوفة والواو حالية والمراد ان اللازم الاهتمام
بالائمة عليهم السلام في تلقين الرسالة ويؤيده ما روي انه يجيء الشيطان الى المحتضر ويجلس عند يساره ويقول
اترك هذا الدين حتى نخرجك من هذه الشهادة وهذا الشيطان يسمى العديلة وربما يجيء بصورة ابيه
وجده واخيه واقاربه ويقول اعدل عن هذا المذهب فاني كنت عليه وانا الآن معذب
واما ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام بعده واحدا بعد واحد وبما ذكر ظهر الجمع بين الروايات
الدالة على تلقين التوحيد خاصة او مع الرسالة او الولاية ايضا وما قيل في توجيه الحديث من ان الكلام
من الفقرتين امر في صورة الخبر فوجهه ان الجهل يشتغل في التوحيد عن ان توقف على آثار بعض
الاجسام ما خر مثل نبوع الماء من بين الاصابع واشباع الخلق الكثير من الطعام القليل فلا يجوز
غفلة الخواص عن ذلك بخلاف النبوة فان العلم به وثبوته في نفسه متوقف على ذلك فينبغي
تلقينه في حال السكرات واما العوام فيمكن غفلتهم عن التوحيد ايضا فيحتاجون الى التذكر وفيه
نظر من وجوه اما اولا فلجواز غفلتهم في تلك الحالة عن الرسالة بطريق اولى بالنسبة الى غفلتهم عن التوحيد
الذي هو اظهر والى غفلة من هو اعلى رتبة منهم واما ثانيا فلانه لا حاجة في اثبات النبوة الى الآثار
المذكور بل يكفي فيه القرآن العزيز ونحوه واما ثالثا فلان الوجه المذكور مخدوش بما روي عن ابي عبد الله
يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يامره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم

موتاكم

موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله واما ثالثا فلانه ليس صحيحا انهم
عليهم السلام سواء كانوا غيرهم او اهل بيتهم من الخواص الذين لا يقدر الشيطان على اغفالهم واضلالهم
عن التوحيد فيستغني عن تلقينه ٣٧ خبر نبوي صلى الله عليه وآله من صام رمضان واتبعه بست من شوال
فكانما صام الدهر الوجه في ذلك قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
فيكون الست مع شهر رمضان ثلاثمائة وستين يوما وهي سنة كاملة ولذا خص العدد المذكور
بالذكر واما الموجود في قوله تعالى هو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام فلعله باعتبار كونه
اول عدد تام لكونه مساويا لاجزائه اي كسوره وهي النصف والثلث والسدس ولا ريب انه احسن
من الناقص كالاربعة والزائد كالاثني عشر كما ان الانسان الذي خلق سويا احسن من ناقص الاعضاء
وزائدها ثم ان الغرض في الرواية ان من صام ذلك العدد بعد شهر رمضان فله ثواب صيام الدهر
مجردا عن المضاعفة او في غير هذه الملة فان الاضعاف من خصائصها فلا يرد انه لا يتصور كون الجزء
مساويا للكل وهو دهر الصائم وانما خص الشوال من بين شهور السنة لان الافضل ان يكون الصيام بعد
العيد بلا فصل وان كان الاستحباب باقيا عند التاخير لانه رفق بالمكلف لكونه حديث العهد بالصوم
فالمداومة عليه اسهل من الابتداء بعد انقضاء الايام ثم ان التعبير برمضان كما في اكثر النسخ مع انه قال الله سبحانه
شهر رمضان وفي الحديث لا تقولوا رمضان فانه من اسماء الله تعالى فيه جواز ذلك وان كان غيره
اولى منه ولفظة كانما اشارة الى ان المراد تشبيه الصوم بالصوم ولو قال كانه لكان تشبيها للصائم
بالصوم وليس مطلوبا كما لا يخفى ولعل وجهه ان الضمير راجع الى الشخص والخبر لما كان مشتقا وعبارة عن الذات
وصفة صوم الدهر فيلزم تشبيه النفس بها او بوصفها المناسب التعبير بكانما التي ليس فيها ضمير راجع الى

كما ذكره الشهيد في قواعده

المركب من الامرين ولما كان تشبيه الذات بنفسه مما لا يعقل كان المراد تشبيهه بهم الاول في
في الفضل والشرف والاظهر في التوجيه ان يقال ان لفظة كان مع الضمير وبعده انما يفيد التشبيه
اذا كان الخبر جامدا كما نقل ابن هشام عن بعض النحاة واما اذا كان مشتقا فمعناه الظن نحو كان الخبر
ولما لم يكن ذلك في امثال المقام مناسبا عبر بكانما التي يفيد التشبيه مطلقا ثم انه لا اشكال في تذكير
الست لان هذه اللفظة انما يجب في تمييزه اذا كان تمييز الخلاف فيما اذا كان محققة الموصوف فذكر
محذوف وهو الايام فان تذكيره واجب ويمكن الجواب ايضا بما ذكره الشهيد ره من انه يجري
على قاعدة الكلام العربي في تغليب الليالي على الايام كقوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا

٣٨

خبر صادق ما توسلت الى احد بوسيلة ولا تذرعت بذريعة اقرب له الى
ما يريده مني من رجل سلف اليه مني يد اتبعتها اختها فحسنت ربها
فاني رايت منع الاواخر يقطع لسان شكر الاوائل ولا سمحت نفسي برد بكر الحوائج
حاصل المعنى ان من سئل مني شيئا ليس له وسيلة وذريعة تقربه الى اخذ ما يريده مني احسن من
تقدم سؤال منه ووصول يد اي نعمة اليه فاني اذا انعمت على احد ثم سئلني ثانيا اتبع النعمة الاولى بثانية
واقرب كل الاحسن لاني اعلم ان منع النعمة ثانيا يوجب ان يقطع السائل شكره على الاولى ولما توهم
من كلام الامام ع انه لا يبالي برد السؤال ابتداء دفع ذلك بقوله ولا سمحت الى آخره اي ما رضيت نفسي
قط برد بكر الحوائج اي ابتدائها طلبا او سؤالا اصلا اولا لعدم رضا النفس به ولا ثانيا لئلا يوجب

٣٩

قطع الشكر على اوائل النعم خبر مشهور الولد سر ابيه يمكن ان يقرء بكسر السين كما هو المشهور
او بضمها والمعنى على الاول خفا المعنى في النفس كما في مجمع البحرين ومنه السرور لانه لذة تحصل فيها ومنه

بلغ

السر لانه محله او ما يكتم كما في القاموس او جوف الشيء كما في النهاية الاثيرية ولا بد من تقدير المضاف
على الاولين والمراد ان الولد باطن ابيه يختفي فيه اسراره التي لا يجب اظهارها لاحد سواه والولد على كل
من التقادير الثلاثة محمول على العاقل الرشيد الذي يظهر له ابوه ما يستره عن غيره ويشبهه في خلقه وخلقه
فاللام في الولد للجنس والمراد به الكامل في الولدية فانه يستعمل فيه احيانا وله السلب عن غيره والمعنى على الثاني
فشاء السرور بسببه والارث فيه صدقة على ولده فانه يستلذ الاب به لذة روحانية ويبتهج بهجة عقلانية
ولذا يقال له قرة العين ونورها وضياؤها وثمرة الفؤاد وسرور النفس والاكباد وامثال ذلك ويمكن
ان يكون المراد بالاب هو النبي ص وبالولد الكاملين من الائمة وهم الاولياء والعلماء فان تشبيههم اليه
بالولادة المعنوية لا بالولادة الصورية فالمراد انهم موجب سروره او محل سروره ويحتمل ان يكون المراد ان
ما يتولد من كل شخص من اقواله وافعاله تدل على صفاته وسماته فان الظاهر عنوان الباطن وسيرة المرء تنبئ

٤٠

عن سريرته خبر علوي الولد الحلال يشبه بالخال الظاهر ان مثاله كالقضية السابقة من القضايا المهملة
التي هي في قوة الجزئية لان المفرد المحلى باللام لا يدل بحسب وضعه على العموم والاستغراق كما هو المحقق
في علم الاصول وعليه جماعة من الفحول والغرض من ذلك دفع ما توهم من ان الولد اذا لم يكن شبيها
بابيه المنسوب اليه كان ولد الحرام مشبها به كما هو مقتضى القيافة والتشخيص الحلال من باب التمثيل و
هذا القدر كاف في دفع الوهم المذكور وتفصيل ذلك يظهر مما روي عن مولينا الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما
في جواب سائل الخضر ع من ان الرجل اذا اتى اهله مجامعا بقلب ساكن وعروق هادئة وبدن غير مضطرب
واستكنت تلك النطفة في جوف الرحم خرج الرجل يشبه اباه وامه وان اتاها بقلب غير ساكن وعروق
غير هادئة وبدن مضطرب اضطربت النطفة فوقعت في حال اضطرابها على بعض العروق فان وقعت على عرق من عروق الاخوال

الشبه للوالد او له وتوضيح ذلك ان طمانية نفس الابوين سبب لمشابهة الولد بهما او باحدهما
لانه يستقر النطفة في الرحم بهيئاتهما التي انفصلت منهما وعلى الشكل والمقدار والخواص التي خلقها الله
عليها فاذا انعقدت وصارت جنينا يحصل فيها المشابهة الكاملة بهما او الشكل المتوسط بين شكليهما ان
كانت طمانينة كل منهما في غاية التمامية او باحدهما ان كان كذلك وان تغيرت احوالهما ولم يستقر في مقر
لحصول الاضطراب لهما فيحصل المناسبة ويشبه بما يشبه احدهما لحصول الطمانينة في الجملة له دون الآخر و
هذا هو المراد على سبيل الكناية بكونه في عرق احدهما ولعله كما يستفاد من بعض الروايات ان زيادة
مني كل منهما وسبقه والشداده عند الانزال ونقصان ذلك مما له مدخل في اختلاف المشابهة وربما
يزول بالكلية للاضطراب الشديد منهما بالكلية فلا يكون شبيها باحدهما ولا بمن يتقرب بهما والا على
مشابهة الولد بالاحوال ويدل عليه ما روي عن الامام الهمام ع تحير والمتكلم فان الولد يشبه الاكثر لحالة
وبما ذكر ظهر وجه التخصيص في الرواية المذكورة لائق قد تقرر ان الحكم راجع الى القيد ثم ان كان منفيا او
مع ان التعليق على الوصف مشعر بالعلية فيلزم منها ان يكون الولد الذي لا يشبه للحلال حلالا وان لا
يكون للحرام شباهة بهما وهما خلاف الواقع لانا نقول منطوق الرواية على ما تقدم من كونها في
قوة الجزئية ان بعض الولد الحلال يشبه الحلال لا جميع افراده فيلزم المحذور الاول ومفهومها ان
بعض الولد الحرام لا يشبه الحلال فلا يلزم الثاني ٤١ حديث صادقي كل شيء في القرآن او فصاحبه بالخيار
يختار ما شاء وكل شيء في القرآن فمن لم يجد كذا فعليه كذا فالاول الخيار
معنى الكلمة الاولى ان كلما كان فيه لفظة او التي هي للترديد بين الامرين فالمكلف مخير بينهما واما الثانية
فالمراد منها ان كل موضع عبر فيه بتلك العبارة فالاول من الامرين حرى بالاختيار اي هو المختار الاولى

[illegible]

ولي

علم الجنين ره ٤٢ في منهاج الدل الزاري حديث نبوي لا يرى عورتي غير علي الا كافر
هذا الخبر مروي في العيون ولعل ان المراد بالعورة سيدتنا فاطمة الزهراء صلوات الله عليها والكلام محمول على
النفي والنهي والمعنى انه لا ينظر اليها متعمدا احد من غير محارمها بشهوة سوى زوجها على ابن ابي طالب
الا من هو كافر ولعل المراد بها كل ما يجب كتمانه من الاسرار الخفية فيكون الرؤية بمعنى العلم والاطلاع
والمعنى انه لا يراها غيره ع ان يطلع على اسراري الا من هو كافر لان المؤمن المعتقد بالرسالة عالم
بعدم امكان الاطلاع على اسرارها فلا يريده بخلاف الكافر المنكر لها فانه جاهل بذلك ويستفاد
من بعض الروايات ان المراد نهي غير علي ع من غسل النبي ص بالموت اذا اخذت الشهوة ٤٣ في الكافي
مثل يحرك ان تضع يديك على الارض ولا تضطجع وادنى باطراف اصابعه من
كفه الحصى فوضعهما على الارض قليلا رواه الشيخ في التهذيب والمراد بالتكاة
هي الضجعة على اليمين مستقبل القبلة من دون نوم بعد نافلة الفجر واذكار الله سبحانه وهي عند الطائفة المحقة
من السنن المؤكدة لقوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ومذهب العامة استحباب
النوم بين الصلوة الليل والفجر وحاصل المعنى ان التكاة لما كانت شعار الشيعة ومذهب الرواة
بقوله اذ اخفت الخ يعني انه اذا كنت في موضع التقية وخفت الاشتهار بالتشيع لاجل ايقاع ذلك
المستحب فضع مكانه اطراف اصابعك من كفك اليمنى على الارض وهذا الامام ع الى ذلك بيده الشريفه
٤٤ خبر نبوي ان الله خلق آدم على صورته يمكن توجيهه بوجوه ثلثة الاول وهو الاظهر ما رواه
الصدوق في العيون باسناده الى الحسين بن خالد قال قلت للرضا ع يا ابن رسول الله ص ان الناس
يروون ان رسول الله ص قال ان الله تبارك وتعالى خلق آدم على صورته فقال قاتلهم الله لقد حذفوا اول الحديث

حديث ثامن

ان رسول الله صلعم مر برجلين يتسابان فسمع احدهما يقول لصاحبه قبح الله وجهك ووجه من يشبهك
فقال له يا عبد الله لا تقل هذا لاخيك فان الله خلق آدم على صورته والخ في ما رواه الكليني في الكافي
عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عما يروون ان الله خلق آدم على صورته فقال هي صورة محدثة
مخلوقة اصطفاها الله واختارها على سائر الصور المختلفة فاضافها الى نفسه كما اضاف الكعبة والروح الى نفسه
فقال بيتي وقال ونفخت فيه من روحي والثالث ما حكي عن بعض الاعلام من ان المراد بالصورة هي
المعنوية كما قال النبي صلعم تخلقوا باخلاق الله ولعل المراد من الخبر المذكور ان الله تعالى خلق آدم على صورته
التي خلق عليها ابتداء من غير ان يتخلق عليه الصور نطفة ومضغة وعلقة وعظاما او يرد ان الصور مثل ولد
من الآباء والامهات كما هو السنة في اولاده على ما روي من ان ملائكة التصوير اذا ارادوا تصوير
النطفة ذكرا او انثى يقولون يا رب على اي صورة نصوره فان كان ذكرا قال الله سبحانه اجعلوه صورة
آبائه الى آدم وصوروه مثل واحد منهم وان كان انثى ويمكن ان يقال المعنى مع ان المعنى
ان الله خلقه مع صورته وتأليفه فيكون ردا على ما زعمه الطبيعيون من انها مقتضيات المادة وليست
مخلوقة على حدة او نفيا لاحتمال كون تأليفه من جنس تقدير البشر كما حكي عن السيد المرتضى ره وهذا
التوجيه مبني على المسألة وهو عدم الاعتماد على العمل باخبار الآحاد وقد ذكر في مقامات النجاة
انه حكى ابن طاوس في كتاب سعد السعود عن صحايف ادريس انه قال فخلق الله آدم على صورته التي
في اللوح المحفوظ فاسقط بعض المسلمين آخر الكلام وله اجوبة اخرى ذكرناها في حواشي الكافي والله تعالى اعلم حديث علو
٤٠
عقول النساء في جمالهن وجمال الرجال في عقولهم رواه الصدوق في الفقيه والامالي باسناده
عن الصادق عن آبائه عن علي عليهم السلام ولعل المراد انه ينبغي ان يكتفي بجمالهن ولا يراد العقل والتدبير والرأي

مثلهن فانه ينبغي عنها وهو عوض عن ذلك وان عقولهن لازمة لجمالهن فالجميلة عاقلة والاجمل اعقل ولذا
قيل من حسن خلقه او بصره في التجمل بالطيب والصبغ والدهن وبعض الادوية والاغذية
هو ان تكميل الجمال تحصيل العلم او خفيته في جب جمالهن الذي لم يذر نهيا وضعفها فكانه تسترها وخفاؤها او كما
نسبته فيه بمعنى انه يبديها ويقويها وان كانت ضعيفة وعدمه يخفيها ويوهنها وان كانت قوية ولذا
لا تقبل القلوب الى غير ذوات الجمال وان كان عقل منهن احكم في الرجال بعكسهن في ما ذكر في
كل من وجوه الحسن ويمكن حمل الفقرة على الاستفهام الانكاري والمراد من الاولى انكم تفتنون ذلك ولذا
تميلون الى الجميلة ولا تسئلون عن عقلها وليس الامر كذلك بل لا بد ان يكون الغرض الاهم هو العقل
دون الجمال كما في بعض الاخبار من النهي عن تزويج المرأة لاجل مالها وجمالها والامر بتزويجها لدينها والمستفاد
من عقلها ومن الثانية ان جمال الرجال ليس في عقولهم وحده كما ظننتم بل لا بد من تحقق العلم والكرم
٤١
والشجاعة والمروة وسائر الصفات الكمالية حديث يا قوم لم تواخوا على هذا الامر
وانما تعارفتم عليه رواه الكليني في الكافي ولعل المراد انكم معاشر الشيعة لم تواخوا على التشيع والله
لجري المواخات واداء الحقوق بينكم جميعا وليس كذلك وانما يتعارف بعضكم بعضا عليه من دون التواخي
والكلام على هذا التقدير محمول على الاخبار او الانكار ويحتمل ان يكون المراد ان مجرد القول بالتشيع حجة
التعارف لا التواخي بينكم وانما يوجبه امور اخرى والموافق لعنوان الباب ان سبب التواخي بين المسلمين
٤٢
ليس هو الدين بل مداره على التعارف حديث صادق حتى على ان يدخل بعض الضلال
الجنة قيل كيف ذلك جعلت فداك قال يموت الناطق ولا ينطق الصامت
فيموت المرء بينهما فيدخله الله الجنة قد روى ذلك في الكافي والمراد

بالبعض من لم يعرف امام زمانه وانما يدخل الجنة مع ضلاله بان يموت الامام الذي قبل ان يظهر من يكون
بعده امامته فيموت ذلك الرجل فيها فيصدق الضال عليه مع كونه من اهل الجنة لعدم تقصيره في عدم
٤٨
معرفة الامام حديث صادقي ادنى الادم قطع الخبز بالسكين رواه الكليني في الكافي عن
السياري عن الصادق ع وفيه ايضا عن علي بن راشد عنه قال كان امير المؤمنين ع اذا لم يكن له ادام
يقطع الخبز بالسكين ولعل الغرض كما قيل مجردا او حيلة يتخدع بها النفس والتشبيه بالذة موهومة من غير
مسكنة محركة الى الاكل والالتذاذ به فصير فائدة ذلك لما فيه من التشبيه بالاكل مع الادام الكثير ولهم
اي ما يوكل مع الخبز ويحتمل ان يكون قطعه بالسكين فيه مصلحة موافقة للمزاج الا انه لما فيهما من الملائمة المجربة
لما كان كلا من الجزء والجبن دواء فاذا اجتمعا صار دواء كما في بعض الاخبار واما المروي في الكافي
عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد فهو محمول على غير حالة
الاكل كالسبع او على الكراهة عند عدم الضرورة بوجود الادام فان القطع لا يخلو من الاهانة وترك
الاعظام وقد ورد في بعض الروايات للامر باكرام الخبز فان الله انزله من بركات السماء حديث
٤٩
باقري ان الله فوض الامر الى ملك من الملائكة فخلق سبع سموات وسبع
ارضين فلما راى الاشياء قد انقادت له قال من مثلي فارسل الله اليه
نويرة من نار قلت ومن نويرة قال نار مثل الانملة فاستقبلها بجميع ما خلق
فتخللت حتى وصلت اليه رواه الصدوق في عقاب الاعمال والبرقي في المحاسن وفيه اشكال لانه
يدل على التفويض الى ملك الى غيره تعالى وعدم عصمة الملائكة من العجب وثبوت الخرق والالتيام في الافلاك و
الاول مناف للاخبار وانكار العلماء الا ان يحمل على المفوضة والثاني خلاف النصوص المتواترة واجماع الامامية

والثالث

والثالث مشهور الاستحالة عند اهل الحكمة اليونانية ويمكن ان يقال ان مدلول الروايات انكار التفويض عموما
في الخلق والرزق لا اثبات كل من الافراد لاحد وخلق البعض منه على رأيهم ويؤيده قوله سبحانه
فتبارك الله احسن الخالقين وما في عدة من الاخبار من انه يبعث الى الجنين ملكين خلاقين يصورانه
ويحتمل ان يكون المراد بالخلق اثبات الصورة الخاصة كما صنعه عيسى من الطين وليست الرواية
صريحة في الخرق الملك حتى يدل على كونه عاصيا ووصول النار اليه لا يستلزمه ولعله خوفه
الله بقربها منه لترك الاولى وهو السرور والابتهاج والاستحالة المشهورة مما لا اصل لها وليس عليها دليل قاطع
٥٠
وخبر المعراج المتواتر يكذبها فافهم حديث نبوي الدنيا سجن المؤمن وجنة رواه العامة والخاصة ولا الكافر
يخفى ان المشاهد عكس ذلك في كثير من الفريقين ولعل الحكم ان الدنيا بالنسبة الى الاخرة فالمؤمن
وان كان فيها في التنعم ونهاية الاستقامة الا انه في السجن بالنسبة الى ما اعد له تعالى في الجنة
والكافر الحقير الفقير وان كان في ضيق عظيم الا ان الدنيا جنة له بالنسبة الى ما له في النار وهذا التوجيه
مروي عن مولينا الحسن ع والحكم مبني على الاغلب بالنسبة الى مجموع المؤمنين والكفار كما هو المعتاد او
في المقامات الخطابية ولعل وجه الشبه ارادة الخروج من الدنيا وعدمها والضيق والتوسعة لاحتياج الانسان الى
كل من الضيق المشقة في فعل الاوامر وترك المناهي وعدمها لصرف الهمة الى قضاء الشهوات واللذات
او الاقتصار على العمل بقول ائمة الهدى ع والتسامح المجال بمتابعة الرأي والهوى ويمكن ان يقال ان
المراد كون الدنيا سجنا للمؤمن لانه يعدها على نفسه كذلك فلا يرغب فيها ولا يميل الكلام على اعتبار اللذة
التي تنال المؤمن واللذة التي تحصل للكافر في هذه الدنيا في وقوع خلافه لكل منهما لان الحيثية معتبرة
الا ترى انه قد يحصل بعض اللذات للمسجون ومشقة التكليف الشرعي وغيره لكن ان في التبيان وجوه

على وجوه المذكورة فتنبه على حمل الكلام على الحقيقة ولعله خبر بمعنى الأمر الا انه في الاول حقيقي وفي الثاني
مجازي والغرض هو التهديد كما في قوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير وان كان اللام للاشارة
الى الفرد الكامل في منتهى الايمان والكفر فلا اشكال في الخبر ويؤيده ما روي ان اشد الناس بلاء
في الدنيا الانبياء ثم الاوصياء ثم الامثل فالامثل حديث ٥١ صادقي روى العياشي في
تفسيره عن المفضل الجعفي قال سألت اباعبدالله ع عن قول الله عز وجل حبة انبتت
سبع سنابل قال الحبة فاطمة عليها السلام والسبع السنابل سبعة من ولدها سابعهم قائمهم
قلت الحسن قال الحسن امام من الله مفترض طاعته لكن ليس من السنابل اولهم
الحسين وسابعهم القائم قلت قوله في كل سنبلة مائة حبة قال يولد
للرجل منهم في الكوفة مائة من صلبه وليس ذاك الا هؤلاء السبعة
لا يخفى ان المعنى المذكور من بطون الآية الشريفة وقد ورد في النصوص المستفيضة ان للقرآن ظاهرا و
بطنا وان اكثر الآيات لها معان متعددة ولبعضها سبعون معنى وما يعلم ذلك الا الراسخون في
العلم وهم الائمة ع وخفاء الحكمة عدم مولينا الحسن ع من السنابل السبعة لا يقتضي نفيها ولعله لا يولد له
بالكوفة في الرجعة مائة من صلبه والغرض الاخبار عن هذا القدر كما هو صريح الرواية وهذا لا ينافي
تعدده من جهة اخرى وذكر السبعة لا يدل على انحصار الاولاد فيهم لان مفهوم العدد ليس بحجة على الاظهر
الاقوى وانما خص ذلك بالذكر مع انهم بدون مولينا الحسن ع عشرة لان المراد من كان له اولاد
كثيرة ولم يولد للثلاثة منهم اعني مولينا الرضا والجواد والعسكري ع الا واحد بخلاف غيرهم عليهم السلام كما
صرح به المفيد في الارشاد من ان الاولاد لمولينا امير المؤمنين سبعة وعشرون وللحسن المجتبى خمسة عشر

وكذا

وكذا السجاد ولسيد الشهداء ستة وللباقر سبعة وللصادق عشرة وللكاظم سبعة وثلاثون وللهادي
خمسة وللجواد وان كان له ثلاث بنات ايضا الا ان الملحوظ هو الاولاد الذكور ولعل غرض الامام ع
سبعة من العشرة كون اولهم سيد الشهداء وآخرهم القائم كما في الخبر والمراد منهم من اتصف
بالصفة المذكورة وانما ابهم ذكرهم لعدم اقتضاء الحكمة تعيينهم فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين
حديث ٥٢ نبوي اول ما صلواتكم الركوع رواه الشيخ في التهذيب وغيره وفي رواية اول صلوة
احدكم الركوع ولا يخفى ان الاولية ليست حقيقية ولعل المراد انه اول فعل اعتنى به الشارع من
حيث الايجاب او اول ما يمتاز به المصلي عن غيره او صلوة المسلم عن صلوة اليهودي والمؤيد
للاول انه لما نزل قوله تعالى اقيموا الصلوة لم يعلموا كيف يصلون فنزل قوله سبحانه اركعوا واسجدوا فيكون
الركوع مقدما في الايجاب على النية والتحريمة والقراءة والقيام وان كانت متاخرة عنه بحسب
الفعل والثاني في ان اول الامور المذكورة قلبي لا يطلع عليه احد والباقية اعم من الجزئية والثالث
ما نقله الشيخ الطبرسي في مجمع البيان من ان صلوة اليهودي ليس فيها ركوع ويحتمل ان يكون
الاول مجازا عن الافضل فانه مقدم على المفضول تقدما معنويا والاظهر ان المراد هو الخشوع
والخضوع على سبيل التجوز كما في قول الشاعر لا تهن الفقير علك ان تركع يوما والدهر قد رفعه
والمعنى ان اول ما ينبغي للمصلي قبل الشروع في الصلوة ركوع القلب وهو اقباله عليها والانقياد
لله تعالى ويمكن ان يتكلف بما قيل من ان المراد كونه اول فعل يدرك به المصلي فضيلة الجماعة
ويبطل الصلوة بتركه او زيادته عمدا او سهوا او الميقات عند الدخول فيه الى ما نسيه من الافعال
السابقة او خصوص الاذان والاقامة او الى وجدان الماء فيه اذا تيمم او لاحاديث صادقي

ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران ان اخرج عظام يوسف ع
من مصر ووعده طلوع القمر وساق الخبر الى ان قال فاستخرجه
من شاطئ النيل في صندوق مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام
رواه الصدوق في الفقيه وورد في عدة من الكتب انه حمل نوح عظام آدم ع من الكعبة ودفنهما في
الغري والظاهر منها جواز نقل الموتى بعد الدفن الى المواضع الشريفة وما ذكره المحقق الخراساني في الذخيرة
من ان وقوعه في الشريعة السابقة لا يدل على جوازه في شرعنا لا يخفى ما فيه لان الظاهر من حكاية الائمة
للشيعة وتقريرهم عليه جوازه كما هو الواقع في جملة من المواضع كتجويز ذكر الله سبحانه في الخلاء لتعليم
عن موسى ع انه قال الله تعالى ذكري حسن على كل حال وجعل المهر اجارة الرجل نفسه مدة كما حكاه الله
عن موسى في تزويجه ابنة شعيب وغير ذلك مما يقف عليه المتتبع وتحقيق المسئلة يقتضي
بسطا في الكلام ومن اراد الوقوف عليه فليراجع الى مجلد المهم ودفع المنافاة بين ذلك وبين ما ورد
في الاخبار من ان الانبياء والاوصياء عليهم السلام يرفعون بعد الدفن بابدانهم من الارض
بعد ثلاثة ايام او اربعين يوما والذي سنح بالبال ان يقال لما كان المستفاد من الاخبار
المروية في الكافي وغيره ان دفن كل ميت انما يقع في موضع تربته التي خلق منها فيجب تقييد الثانية
بما اذا دفن في المقر الاصلي الذي خلقت منه الطينة وحمل الاولة على الدفن في غيره على جهة الايداع
لمصلحة لا نعلمها ويمكن حمل اخبار الرفع كما قيل على انهم يرفعون بعدها ثم يرجعون الى قبورهم كما ورد
في بعض الروايات من ان كل وصي يموت يلحق بنبيه ثم يرجع الى مكانه او على انها صدرت لنوع مصلحة
تورية لقطع طمع الخوارج والنواصب الذين كانوا يريدون نبش قبورهم وقد عرضوا على ذلك

مرارا فلم يتيسر لهم ذلك واما ما ذكره صاحب الوافي من تخصيص الرفع بالاجساد المثالية لعدم تعلقهم
تعلقهم بالعنصرية فكأنهم وهم في جلابيب من ابدانهم قد نفضوها وتجردوا عنها فضلا عما بعد وفاتهم
والى ذلك يشير من الحديث قوله ع ان الله خلق ارواح شيعتنا مما خلق منه ابداننا فابدانهم
ليس الا المثالية اللطيفة واما العنصرية فكأنها ابدان الابدان وكذا ما يدل على نقل عظام آدم ويوسف
فلولا ان الابدان العنصرية منهم تبقى في الارض لما وجه لنقلها من موضع الى آخر بعد سنين مديدة ففيه نظر
من وجوه اما اولا فلان ما ذكره انما يتم لو ثبت الاجساد المثالية للارواح في النشأة الدنيوية وهو مما
لا يقوم عليه دليل وغاية ما يستفاد من الاخبار ان المؤمن اذا مات جعل الله روحه في عالم البرزخ في
قالب كقالبه في الدنيا بحيث لو رأيته لقلت هذا فلان ثم ينتقل الى وادي السلام من ظهر الكوفة وانهم يجلسون
حلقا حلقا ويتحدثون واما ثانيا فلانه لا ينطبق ذلك على بعض الاخبار مثل ما رواه الشيخ في التهذيب عن زياد
بن ابي الحلال عن ابي عبد الله ع قال ما من نبي او وصي نبي يبقى في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع
بروحه ولحمه وعظامه الى السماء وانما يؤتى مواضع آثارهم ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم في مواضع
آثارهم من قريب والاظهر هو الوقوف على ظواهر الاخبار الدالة على انهم بالابدان العنصرية كما صرح به المفيد
في شرح عقائد الصدوق ومما يؤيد ذلك ما روي في التهذيب عن سعد الاسكاف قال حدثني ابو عبد الله ع
قال انه لما اصيب امير المؤمنين ع قال للحسن والحسين غسلاني وكفناني ثم قال فخذا مقدم السرير
عند رأسه فاذا ليس في القبر شيء واذا هاتف يهتف امير المؤمنين كان عبدا صالحا فالحقه الله بنبيه
وحمله على رفع البدن المثالي كما في الوافي تكلف يرده ويحمل ... ومع انه لم يتفق في الاخبار ما يدل على ثبوته
للانبياء والائمة عليهم السلام بعد الموت ولو سلم فليس مختصا بهم كما عرفت واما ثالثا فلانه يمكن حمل الابدان

في حديث الطينة على العنصر الصفاء جوهرها ونورانيتها وبهائها في ذلك الجسم والمأكل الطعام فهو محل الاشكال
والاظهر في رفعها ما ذكرناه اولا والايراد عليه بما ينافيه ما روي في كتب الحديث من ان طينة الانبياء
انما اخذت من تحت صخرة في مسجد السهلة يمكن رده بان الاظهر في الجمع بين الاخبار ان يقال يجوز ان يكون
اصل الطينة من الموضع المذكور وان عرض لها التفرق في الاماكن التي صارت محلا لقبورهم كما يظهر من
بعض الروايات ولا حاجة الى ما قيل من تخصيص عموم الاخبار المروية في الكافي بالانبياء ع ثم ان ما في
رواية زياد وانهم يرفعون بعد ثلاثة ايام وقد روى الشيخ في التهذيب عن عطية الابزاري قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول لا تمكث جثة نبي ولا وصي نبي في الارض اكثر من اربعين يوما ويمكن جمعهما بحمل الاول
على اقل المدة او على اكثرهم والثاني على اكثرها او على بعضهم ولعله يرفع كلهم منه بعد الزمان الاول ثم
يرجع الى قبره ثم يرفع بعد الثاني في حديث علوي ٥٤ ولو كشف الغطاء ما ازددت يقينا
لا يخفى ان ظاهره يدل على بلوغ الامام في المعرفة غاية لا يتصور فيها الزيادة فيلزم ان يكون افضل
من النبي ص لانه قال ما عرفناك حق معرفتك اللهم زدني فيك معرفة وهو خلاف الاجماع والاظهر عندي
في الجمع بينهما ان تلك المرتبة التي قصدها الامام هي التي طلب النبي الزيادة عليها لكونه فائقا من
مقامي النبوة والامامة ومحققة لعلو مقامه على الائمة الطاهرين عليهم الوف التحية فان قيل سؤال
النبي ص للزيادة مستلزم لامكان وجودها بعد كشف الغطاء فكيف لا يحصل للامام ع قلنا ان اليقين
بالمعرفة كما يقبل الزيادة والنقيصة قبل الكشف فهو قابل لهما بعده ايضا بحسب مراتب الاستعداد والقابلية
ولا مانع من اختصاص النبي ص بالزيادة بعده كما انه مختص بها قبله على ان الكلام في الرواية على هذا الوجه ويمكن
دفعه بوجوه اخرى منها ان كلام امير المؤمنين ع محمول على امور الاخرة من الجنة والنار واحوالها وان رآها

والصراط

والصراط والميزان واهوالها والغرض انه لو كشف الغطاء عنها لم ازدد فيها يقينا كما قال كاني انظر الى
جهنم وزفيرها على اهل المعاصي وكاني انظر الى اهل الجنة متكئين فيها على ارائكهم وهذا التوجيه حكي عن
الشيخ البهائي ره وبه صرح بعض شراح الحديث في ترجمة الرواية وفيه انه لا اختصاص له بالامام لانه
روي في الكافي مسندا ومرسلا ذلك عن حارثة بن مالك بن النعمان الانصاري وعن الشاب الذي
راه رسول الله ص في المسجد وهو يخفق ويهوي براسه مصفرا لونه قد نحف جسمه وغارت عيناه في
راسه وظاهر الحديث الوارد في مقام الاشارة اختصاص تلك المرتبة بالامام ع وتميزه عن غيره من غير عترته
الا ان يكون ذلك بالنسبة الى اغلبهم او يقال بالفرق بين الكلامين كما هو الظاهر فافهم ومنها ما نقل
عن العلامة ره وهو انه لما كانت مادة النبوة اقبل من مادة الامامة في ترقيات المعارف
طلب النبي ص الازدياد فيها واعترف بان ما حصل له لا يليق بالباري عز شانه بخلاف الامام فانه
لما وصل الى الحد اللائق بدرجته وقف عنده ويؤيده ما نقل عن بعض اهل العرفان من ان قوله
المذكور كان قبل رفع الحجاب ولما تكامل في المعرفة قال لم اعبد ربا لم اره بل رايته بحقايق
الايمان وهذا الوجه ضعيف جدا كما لا يخفى ومنها ان كشف الغطاء بمعنى التجرد عن التعلق بالبدن و
الانسلاخ عن جلابيبه وقطع علايقه انما هو بعد الوفاة وهذه الايام في تزايد المعرفة في الدنيا كما يشعر
من قول النبي ص ومنها ان نفي الزيادة في اليقين لا ينافي الازدياد المطلق فان عين اليقين يقين
مع انه زائد عليه ومنها ان الخبر محمول على التصديق بوجود الله سبحانه وصفاته الجلالية والجمالية
والمراد بالمعرفة ما يتعلق به تعالى وراء ذلك ومنها ما ذكره في مقامات النجاة والانوار النعمانية من
ان النبي ص تتزايد مراتب علومه يوما فيوما حتى انه ربما عد مرتبته في امسه ذنبا بالنسبة الى يومه ولذا

قال اني لاستغفر الله كل يوم سبعين مرة وقد تكامل علمه بشهادة اجله وطلب دعاه الحق
مولينا امير المؤمنين ع او علمه ثوبه وعلمه الف باب فتح من كل باب الف باب فذلك المرشد
العالية ولا ينافي ذلك سؤال النبي ايام حيوته زيادة المعرفة ومنها ما حكي في الكتاب الثاني عن بعض
المعاصرين وهو ان يكون بعينه منصوبا على المفعولية لا الضمير الظرفية وحاصل المعنى ان علما بوجود الصانع
حتى انه لو كشف لم يظهر له حالات مغايرة لان علمي كامل الزيادة قلنا ان العيان امنع من المعرفة
القلبية ثم انه ليس المراد من الرواية او ذلك كنه الذات كما توهم فانه مستحيل على العقول والاوهام
كما قيل اعتصام الورى بمعرفتك عجز الواصفون عن صفتك تب علينا فاننا بشر
ما عرفناك حق معرفتك ان يحمل ذلك على وجهين احدهما ان المؤمنين يعلمون احوال الآخرة
بالكسب والاستدلال وينكشف لهم يوم القيمة باليقين والمعاينة بخلاف الامام ع فانه
لا يتفاوت يقينه في الدارين والفرق بين هذا الوجه وما ذكره الشيخ البهائي مع ان الاصل واحد
ان المناط فيه هو الازدياد واليقين لا الازدياد وفيه كما هو مبني ذلك التوجيه وثانيها ان الغرض
هو الاستغراق الكامل وكشف الغطاء اشارة الى الاعراض عن العلايق واللذات والشهوات الدنيوية
والامام ع وان كان ظاهرا متلبسا بجلباب البدن الا انه اعرض عن ما سوى الله سبحانه ورفع النعلين و
خلع الغشاء حتى انه ما زاد ذلك بعد مفارقة البدن بالكلية حديث صحيح الصلوة لها اربعة
آلاف باب رواه الصدوق في الفقيه مرسلا وفي الخصال والعلل مسندا الى الرضا ع ورواه في الكافي
والتهذيب مسندا الى الصادق ع قال الصلوة اربعة آلاف حد وقد نقلها الشهيد الاول في الالفية
النفلية وقال انا وضعنا الرسالة الالفية في الواجبات المختصة بها ما في المستحبات وافردت

منها

منها ما يزيد على ثمانية آلاف تمثيلا بالعدد وتقريبا وان كان العدد ولم يقع في الخلد تحقيقا وهو الوجه
قد افاده المحقق المجلسي ره وحكاه والده العلامة مضافا الى ان المراد بابواب الرابطة الى جناب قدسه
فان العارف من حين توجه اليه تعالى وشروعه في مقدمات الصلوة الى ان يفرغ منها ينفتح له من
ابواب المعارف ما لا يحصيه الا الله ويمكن حمل الحدود على المسايل والابواب على ابواب الفيض والفضل
فان الصلوة معراج المؤمن وما ذكر ظهر وجوه ثلثة وللمحقق العلامة السيد الداماد ضروب اخرى من
المقالات منها ان اقل المراتب من المفروض الف ومن المسنون مثله ويتبع الاول الف حرام
والثاني الف مكروه لما ذكره جماعة من المحققين من ان الضد العام لكل واجب حرام ولكل مندوب
مكروه فيكمل نصاب العدد ومنها ان مسايل ابواب العبادات معبر عنها بفروع الدين تبلغ
ذلك المبلغ بل تتجاوزه على التضاعف وقبول الجميع منوط بقبول الصلوة كما هو المروي فالكل حدود
العدد وثانيها ان المراد طرق صعود الملائكة الموكلة عليها ويمكن حمل الاول على ابواب السماء التي
ترفع منها كما عن العلامة المجلسي ره ولعل ذكر العدد والمخصوص من باب الكناية عن الكثير كما ذكر في
الوافي فان التعبير عن الشيء الكثير بالالف شايع فكأن ان الصلوة فرايض ونوافل والمحرمات
والمكروهات وهي حدودها وابوابها على اربعة آلاف حد باعتبار كثرة كل من الاربعة
المذكورة والاظهر ان يحمل الرواية على الظاهر لما رواه السيد رضي الدين بن طاوس في كتاب
فلاح السائل عن الكراجكي في كنز الفوايد في خبر طويل من انه بعث زرارة الى الامام جعفر بن محمد
الصادق ع فقال له اخبرني عن الصلوة وحدودها فقال الصادق ع للصلوة اربعة آلاف
حد لست تواخذ بها فقال اخبرني بما لا يحل تركه ولا تتم الصلوة الا به فقال ابو عبد الله ع لا تتم الصلوة

الى الذي ظهر سابغ وتمام ما لغ غيره زح ولا زائغ الى آخر الحديث وهذا وان كان مجانبا لبيته في ابان
العد والالاته صريح في كونه من الآداب والسنن وليس مما يتعلق به صحة الصلوة ولا قبولها والا فيتاول
والله اعلم هما وغيرها مما هو مقتضى بعض الوجوه بعد فافهم حديث عن من سره ان يحيى حيوتي ويموت
ميتتي ويدخل الجنة التي وعدنيها ربي ويتمسك بقضيب غرسه ربي بيده
فليتول علي ابن ابيطالب واوصيائه من بعده رواه الكليني في باب الكون
مع الائمة عم ولعل المراد من القضيب المغروس بيد الرب شجرة اهل البيت عم ويمكن ان يكون التمسك
به كناية عن دخول الجنة وتاكيد الا قبل او عن دخول موضع خاص منها او عن الوصول الى الحق وكيف كان
فاليد في الخبر بمعنى القدرة او النعمة كما في نظائر كثيرة ممتنع فيها حملها على ظاهرها والقوس بيان اشارة
الى مزيد الاختصاص والاهتمام والتشريف فلنمر سها حديث علوي سئل علي عم عن اشعر الشعراء فقال
ان القوم لم يجروا في حلبة تعرف الغاية عند قصبتها فان كان ولا بد فالملك
الضليل رواه السيد الرضي في آخر نهج البلاغة والمعنى انهم لم يجروا في حلبة بفتح الحاء المهملة و
الباء الموحدة اي في ميدان واحد وانما تعرف الغاية للقصبة التي تكون في آخر كما هو طريقة العرب
عند المسابقة فمن اخذها فهو السابق وان كان ولا بد من تعيين الاشعر فهو الملك الضليل والمراد
امرؤ القيس كما قال السيد والمعنى وانسح ان حمل الكلام كما قال السيد والمعنى وانسح ان حمل الكلام
على المتوقف في الحكم بالترجيح لان حسن الشعر فعلى يختلف باختلاف الطباع والانظار والفنون وان
كان محمولا على ظاهره ففيه اشكال لان كثيرا من اهل الاسلام وغيرهم احسن شعرا منه بحسب اللفظ ومن حيث اللفظ
والمعنى وربما ظهر في كلامه عيوب كثيرة واقوال ردية ومعان سخيفة ومطالب ناقصة ويمكن الجواب من انه

اشارة

اشارة الا كونه احق الشعراء بالذم المذكور في قوله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واد
يهيمون وانهم يقولون ما لا يفعلون الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد
ما ظلموا وسيعلم الذين اي شعلب ينقلبون فيكون داخلا في المستثنى منه ويؤيده لفظ الضليل المشتق
من الضلال وما رواه السيد في كتاب المجازات النبوية من انه قال النبي صلعم في امرؤ القيس يجيء يوم
القيمة يحمل لواء الشعراء الى النار ولعله لفرط شجاعته وعلو همته كانت شعاره ابلغ كما يظهر من كلام بعض
الملوك والهمم العالية بالنسبة الى الارذال والرعية ولذا اشتهر ان كلام الملوك ملوك الكلام
مع انه يجوز ان يكون في اشعاره محاسن ذاتية لا يدركه كل احد ويمكن ان يكون المراد كونه اكثر الشعراء
شعرا وان اندرس لطول العهد او اقدرهم على النظم وان لم يكن احسن ولا اكثر او اشعر المتقدمين
على زمان مولينا امير المؤمنين وبهذا الوجه اندفع المنافاة بين الحديث المذكور وبين روايات
اخرى منها ما روي في كتاب الرجال الكبير من ان ابا عبد الله عم لقى سيد اسمعيل بن محمد الحميري
فقال سمتك امك سيدا ووفقت في ذلك وانت سيد الشعراء وقد ذكر الكشي مثل ذلك
وروى الطوسي في الامالي ان المتوكل سئل علي بن محمد عليهما السلام عن اشعر الشعراء فقال فلان بن
فلان العلوي حديث صادقي خلق الله المشية بنفسها ثم خلق الاشياء بالمشية
رواه الصدوق في كتاب التوحيد ويمكن تاويله بوجوه منها ما نقل عن المحقق الداماد ره من ان المراد
بالمشية مشية العباد وافعالهم الاختيارية لتقدره سبحانه على مشية مخلوقة زائدة على ذاته عز وجل
وبالاشياء افعالهم المترتبة وجودها على تلك المشية وبذلك على تنحل شبهة ربما اوردت
في المقام وهي انه لو كانت افعال العباد مسبوقة بارادتهم لكانت الارادة مسبوقة بارادة

اخرى وتسلسلت الارادة الى نهاية ومنها ما قيل من انه لما كان تحسينها مظنة سوال وهو
انه كان خلق الاشياء بالمشية فيلزم ان يكون قبل كل مشية وهي من الاشياء مشية الى ما لا نهاية
له فاجاب الامام ع انها لغير الوجود فغيرها مخلوقة بها واما نفسها فلا يحتاج الى اخرى بل هي مخلوقة
بنفسها لانها كما انها متعلقة بالشاء وهي صفة كمالية قدرية يكون نفس الواجب تعالى ومعناها كون
ذاته سبحانه بحيث يختار ما هو الخير والصلاح فكذا يتعلق بالشي وهي حادثة بحدوثه ومعناها ايجاد
الله سبحانه اياها بالاختيار وليست صفة زائدة على ذاته تعالى وعلى مخلوقاته بل هي نسبة بينهما تحدث
بوجودها العلمي والعيني ولذا اضاف خلقها الى الله سبحانه لان كلا من الوجودين له وفيه ومنه وفي قوله بنفسها
دون نفسه اشارة لطيفة الى ذلك ومنها ان ارادة الله المتجددة نفس افعاله الجائية الحادثة فان الارادة
لكل حادث بالمعنى الاضافي ترجع الى ايجاده وبمعنى المرادية ترجع الى وجوده وكذا المشية المخلوقة
وهي نفس وجودات الاشياء فان الوجود خير مؤثر لذاته ومجعول بنفسه والاشياء موجودة به وهي
مشية به وكما انه حقيقة واحدة متفاوتة بالشدة والضعف والكمال والنقص فكذا الخيرية والمشية
وليس الخير المحض الذي لا يشوبه شر الا الوجود البحت بدون العدم والنقص وهو ذات الباري تعالى شانه
فهو المراد الحقيقي وحاصل المعنى كما ذكره بعض المحققين ان حال مشية الله سبحانه كاراداتنا وشهواتنا فانا اذا
فعلنا شيئا بقدرتنا واختيارنا فاردناه اولا ثم فعلناه بسبب الارادة فهي نشات من
انفسنا بذاتها لا بارادة اخرى والا لزم التسلسل فالارادة مرادة بالذات والفعل مراد بها وكذا الشهوة
لذيذة بنفسها فهو كناية عن كونها لازمة لذاته تعالى غير متوقفة على تعلق ارادة اخرى فيكون المشية المخلوقة
اليه كناية عن تحققها بنفسها منتزعة عن ذاته تعالى بلا توقف على مشية اخرى او هو كناية عن قضائه وحكمه
الكافة

الكافة حصول جميع الاشياء بالعلم بالاصلح فالمعنى انه لما اقتضى كمال ذاته ان لا يصدر عنه شيء الا على
الوجه الاصلح والاكمل فلا يصدر عنه شيء الا بارادته المقتضية لذلك ومنها ان المراد بالمشية
احدى مراتب التقديرات التي اقتضت الحكمة جعلها من اسباب وجود الشيء كالتقدير في اللوح
فانه وما اثبت فيه لم يحصل بتقدير آخر في لوح آخر وانما وجد سائر الاشياء بما قدر في ذلك اللوح
فيكون الخلق في الرواية بمعنى التقدير وهذا الوجه يستفاد من بعض الروايات المذكورة في كتاب

٥٩

العدل من البحار فلاحظ حديث صادقي من عرفنا فامامه اليقين ومن جهلنا فامامه السعير
رواه علي بن ابراهيم في تفسيره والظاهر ان المراد انه يحصل له اليقين بالمثوبات الاخروية بعين اليقين
والمشاهدة في الآخرة ويحكم الثانية وجهه ومقتضى المقابلة مع الفقرة الثانية وان كان ذكر الجنة الا انه عدل عنها الى
اليقين اشارة الى حصول العلم بها لمن عرفها بخلاف الجاهل بهم فان السعير معدة له بدون تيقنه
بها ثم انه ذكر في صدر الحديث انه قال الامام ع نحن المثاني التي اعطاها الله نبينا ولا يخفى انه اشارة
الى قوله سبحانه ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم ولعل كونهم ع سبعا لكون اسمائهم
كك وان تكرر بعضها او لاشتهار اكثر العلوم من سبعة منهم وكيف كان فالمثاني من الثناء لانهم
الذين يثنون عليه تعالى حق ثنائه بحسب الطاقة البشرية ويمكن ان يكون من التثنية لتثنيتهم مع القرآن
او لكونهم ذو جهتين احديهما التقدس والروحانية والارتباط التام بجنابه تعالى والآخر الارتباط بالخلق
بسبب البشرية ولعل المعنى كونهم مقصودين بالمثاني وهي سورة الفاتحة لاشتمالها على وصفهم ومدح طريقتهم
وذم اعدائهم في قوله صراط الذين انعمت عليهم الى آخرها وهذه الوجوه من بطون الآية وظاهرها انها
تلك السورة كما هو المشهور او السبع الطوال او مجموع القرآن المقسوم اسباعا فان كلا من ذلك مثنى

[illegible] ان العدل [illegible] عليهم السلام
[illegible] اليقين [illegible]
[illegible] الآخرة [illegible]
[illegible]
ويعين اليقين [illegible]

قرائته والحافظ او قصصه ومواعظه او لكونه غنيا بالبلاغة والاعجاز او لثنائه عليه بها او لاشتماله على
الثناء على الله بما هو اهله من صفاته العظمى واسمائه الحسنى حل بيت رضوى روى في كشف الغمة
في خبر طويل في حق زينب المشهورة بالكذابة فان كانت حقا ابنة علي وفاطمة
فان لحمها حرام على السباع فيه اشكال لان ظاهره حرمة لحوم السادات على السباع مع ان الخلاف في
ذلك لانه ربما ياكلهم الذئب وغيره ويمكن ان يقال ان القرابة الرحمية على قسمين احدهما الانتساب الواقعي
بان يستقر نطفة رجل مخصوص في رحم امرأة معينة على الوجه الشرعي فيتولد منها ولده وثانيهما الظاهري وان لم
يكن في نفس الامر كذلك وحصوله سواء كان بالاقرار او الاستفاضة او الفراش او نحو ذلك لا يفيد الا الاثبات
الواقعي فان زنا والعياذ بالله بزوجة رجل لكن وصوله اليها فالولد يلحق بالزوج كما هو مدلول الخبر
المشهور الولد للفراش وللعاهر الحجر ولا يحكم بكونه من الزاني وان كان منه في الواقع واذا احتمل كون المرأة
حاملة في الحمام وقد جذب رحمها مني اجنبي فانه يلحق الولد على هذا التقدير بزوجها ويجري عليه حكم الميراث
ويحل له الخمس ويحرم عليه الزكوة ان كان الزوج سيدا او يتعلق به ساير الاحكام اذا عرفت ذلك
فاعلم ان من ياكله السباع هو الذي يحكم بظاهر كونه ولد السيد بسبب الفراش او الاستفاضة او غيرهما
لا الولد الواقعي وهو المراد في الخبر كما يدل عليه لفظة حقا لا يقال ربما يحصل اليقين بالقطع لعدم الاحتمالات
المذكورة لانا نقول لو تحقق الفرض فهو انما يكون بالنسبة الى مرتبة واحدة ولا يمكن القطع بذلك
في ساير الآباء لانه يحتمل ان يكون نطفة احد اجداده من غير السيد في نفس الامر وحيث انتهى الكلام
في دفع الاشكال على ما سنح بالبال فلا بأس بذكر الخبر الطويل وهو انه كان بخراسان امرأة
تسمى زينب فادعت انها علوية من سلالة فاطمة عليها السلام فصارت تصول بنسبها فسمع بها علي الرضا ع

بنسبها فحضرت اليه فرد نسبها وقال هذه كذابة فسفهت عليه وقالت كما قدحت في نسبي فانا
اقدح في نسبك فاخذته الغيرة العلوية فقال للسلطان خراسان وكان لذلك السلطان بخراسان
موضع واسع فيه سباع مسلسلة للانتقام من المفسدين يسمى ذلك بركة السباع فاخذ الرضا ع
بيد المرأة واحضرها وقال هذه كذابة على علي وفاطمة عليهما السلام وليست من نسلهما فان
كانت حقا ابنة من علي وفاطمة فان لحمها حرام على السباع فالقوها في بركة السباع فان كانت صادقة
فان السباع لا تقربها وان كانت كاذبة فتفترسها السباع فلما سمعت ذلك منه قالت فانزل انت
الى السباع فان كنت صادقا فانها لا تقربك ولا تفترسك فلم يكلمها وقام فقال له ذلك الملك
الى اين قال الى بركة السباع والله لانزلن اليها فقام السلطان والناس والحاشية فجاؤا وفتحوا باب البركة
فنزل الرضا ع والناس ينظرون من اعلى البركة فلما حصل بين السباع اقعت جميعها الى الارض على
اذنابها وصار ياتي الى واحد واحد يمسح راسه ووجهه وظهره والسبع يبصبص له هكذا الى ان اتى
على الجميع ثم طلع والناس يبصرونه فقال لذلك السلطان انزل هذه الكذابة على علي وفاطمة
ليتبين لك فامتنعت فالزمها ذلك السلطان وامر اعوانه بالقائها فمذ راها السباع وثبوا
اليها وافترسوها فاشتهر اسمها بخراسان بزينب الكذابة وحديثها هناك مشهور ومن تأمل في ذلك
يظهر له انه لا منافاة بين مقتضى الرواية واكل السباع لمن حكم عليه في ظاهر الشرع بالسيادة وكذا لا يدل
على حرمة لحوم الشيعة عليها فانه محمول على المؤمن الكامل الذي يكون كالكبريت الاحمر لا المعروف بالتشيع
فلا اشكال فيما روي في كشف الغمة ايضا عن علي بن ابي حمزة البطائني قال خرج ابو الحسن موسى ع في بعض
الايام وكان هو راكبا على بغلة واذا على حمار لي فلما صرنا في بعض الطريق اعترضنا اسد فاحجمت عنه خوفا و

اقدم ابو الحسن ع خبر فكرت به ورايت الاسد تذلل لابي الحسن ع وهمهم فوقف له ابو الحسن ع
كالمصغي لهمهمته فوضع الاسد يده على كفل بغلته وقد همتني نفسي من ذلك وخفت خوفا
عظيما ثم تنحى الاسد الى جانب الطريق وحول ابو الحسن ع وجهه الى القبلة وجعل يدعو ويحرك شفتيه
بما لم افهمه ثم اومى بيده الى الاسد ان امض فهمهم الاسد همهمة طويلة وابو الحسن ع يقول آمين آمين
وانصرف الاسد حتى غاب عنا ومضى ابو الحسن لوجهه فلما بعدنا عن الموضع قلت جعلت فداك
ما شان هذا الاسد فقد خفته والله عليك وعجبت من شانه معك فقال لي ابو الحسن ع انه خرج
يشكو الي عسر الولادة على لبوته وسالني ان اسال الله تعالى ان يفرج عنها ففعلت ذلك فالقي
في روعي انها تلد له ذكرا فخبرته بذلك فقال لي امض في حفظ الله فلا سلط الله عليك ولا على ذريتك
ولا على احد من شيعتك شيئا من السباع فقلت آمين حديث في عن ع اذا مات المؤمن
بكت عليه الملائكة وبقاع الارض التي كان يعبد الله عليها وابواب السماء التي كان
يصعد فيها وثلم في الاسلام ثلمة لا يسدها شيء لان المؤمنين الفقهاء حصون
الاسلام كحصن سور المدينة رواه الكليني في الكافي وقد في توجيه الفقرة الاولى
وجوه لا بعد فيها والاظهر ان يقال لما كانت العلة الغائية لخلق العالم الى موته الكاملة بالايمان و
الرشاد والعبادة ومن قامت به هو المؤمن الفقيه فلو فقدت كان الحياة بلا فايدة ولا ريب انه
يعرض الخلل والنقص وفيه بمقدار ظله الغاية والمراد من البكاء في بعض المذكورات المعنى المجازي لكن
لا او التحقيق بقدرة الله سبحانه والاستدلال بان موت المؤمن العالم سبب للخلاص من مكاره الدنيا والتوصل
الى اللقاء المحبوب الحقيقي والتنعم الابدي مدفوع بان سببه راجع الى النقص الباكين لفقدان المعنى

لا الى البكاء عليه او الى ما نزل به من شدائد الموت وسكراته او الحرمان من الكمالات الممكنة في الدنيا لو كان باقيا
فيها ولذا ورد في ادعية كثيرة عن الائمة الطاهرة عليهم السلام طلب طول العمر والعافية والتحصيل
انه لما كانت الدنيا محل استكمال النفس ومزرعة الآخرة لانه يمكن ان يحصل في كل لمحة منها
يكون البقاء فيها مطلوبا وان تحمل المرارات الكثيرة والمشاق المستعدة الا ترى ان الزارع يطلب
طول الشتاء والمكث لزرعه مع انه ليس محل الراحة وتحصيل الفايدة ويؤيده ما يظهر من بعض الاخبار
من انه لما جزع عيسى ع على موت امه مريم الصديقة قال الله تعالى انظر الى السماء حتى يطلع على عالمها فلما
نظر اليها راها مشحونة بالنعم الكثيرة فقالت يا ولدي اني اتمنى مع هذه الكرامة ان ارجع الى الدنيا واصلي
ركعتين واما الفقرة الثانية فمعناها واضح وقد استشكلها بعض المعاصرين بان الذي في بعض
كتب اللغة ان الثلم بمعنى الكسر فيكون متعديا بنفسه لا بالواسطة كما في الرواية وفيه ان المستفاد
من الصحاح انه يستعمل لازما ايضا فيمكن ان يكون ثلمة فاعلا من باب التجريد والمراد ان المؤمن الفقيه
لما كان حصنا من حصون الاسلام فاذا مات حصل فيه فرجة اثرت ثم قتلها والظاهر بعدية تقاقع
تلك الفرجة ويصح باب التعدي ولعله من طريق مجاز المشارفة نحو واو من قتل قتيلا فله سلبه
ان كان الفاعل موت المؤمن فالثلمة بالكسر او الفتح مفعول مطلق له ثم ان الحديث المذكور اشارة
الى فضيلة العلماء من العباد والزهاد والمشتغلين بالعبادة والمناجاة مع الله تعالى والى ان الاشتغال بتحصيل العلم
والاكثار اولى من التحلي بالدعاء والعبادة لان العابد بمنزلة ندماء للسلطان والعلماء كالحراس المشتغلين
الذين يحفظونه ليلا ونهارا من الاعداء ولا شك ان من جعل نفسه في معرض الهلاك ومحروم عن لذة الاكل
والشرب والنوم وغيرها لحفظ السلطان وسلطنته اعز لديه ممن يصحبه والعابد الذي كشي بلذة نفسه في صحبة

بمنزلة الثاني وامره سهل والعالم العارف بمنزلة الاول فاطاف مع نقص العيش في اوقاته حول
حوزة الدين المستقيم وقوانين الشرع القويم وهداية الضالين وتعليم الجاهلين وحفظ النواميس الالهية
والشرايع النبوية عن شرور الشبهات والشكوك الفاسدة باستماع الافكار الدقيقة الثاقبة والمجاهدات
الحسنة مع الاعتماد والاستمداد من الله سبحانه والاشتغال بالتدريس وتخلية النفس عن حب
الرياسة والحسد والبغض والعجب والكبر وغير ذلك من الصفات الذميمة فطوبى للعالم العامل بما علم و
ترقى في حصول ما لم يعلم والله الهادي الى سواء الطريق ومنه القوة والتوفيق حديث نبوي
اقسم ربي ان لا يشرب عبد لي في الدنيا خمرا الا سقيته مثل ما يشرب منها من الحميم
العقبة معذبا بعد او مغفورا له رواه الكليني عن الصادق ع عن رسول الله ص وفيه اشكال
لان ظاهره سقي الشارب من الحميم قبل التوبة وبعدها وهو مناف لقبولها ولعل المراد ان من مات
به وهو معذب بذلك سواء اخرجه الله من النار وعفى عنه او بقي فيها بقدر معصيته ثم اخرج منها او كان
مخلدا فيها والبحث بهذا المحل انه ثبت بالآيات الشريفة والاخبار الكثيرة واجماع العلماء
ان التوبة كفارة الحقوق الالهية وقد ورد في نصوص متعددة قبولها من شارب الخمر وانه يدخل
الجنة ويسقى الرحيق المختوم من ترك السكر للتقرب الى الله بل هذا هو المستفاد من بعض الروايات
في حق من ترك الخمر وان كان لاجل الخوف من الناس والقول بالاختصاص بمن لم يشرب اصلا تخصيص
بلا دليل فانه اعلم نسه ومن شربه ثم تركه وتاب وكذا ظهر توجيه آخر الرواية ايضا وهو قوله ولا يسقيها عبد لي
صبيا صغيرا او مملوكا الا سقيته مثل ما سقاه من الحميم يوم القيامة معذبا بعد او مغفورا له
نعوذ بالله من ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم حديث رضوي

انى

البزنطي انه قال رجل للرضا ع هل يقدر ربك ان يجعل السموات والا
رض وما بينهما في بيضة قال نعم وفي اصغر من البيضة قد جعلها في عينك وهي
اقل من البيضة لانك اذا فتحتها عاينت السماء والارض وما بينهما ولو شاء لاعماك عنها
رواه الصدوق في التوحيد والكليني في الكافي عن هشام بن الحكم في حديث طويل والظا
هر منه ان الجواب [illegible] الانطباع كما هو مذهب طائفة من الحكماء ويحتمل ان يكون مبناه على ما
هو المشهور لدى الجمهور من ان الرؤية بدخول الشعاعات في العضو البصري وحينئذ يكون الدليل اقناعيا وكيف
كان فالاستدلال لا يخلو عن الاشكال ولعل الامام ع اجاب بالمتشابه لعلمه بقصور السائل عن فهم
الحق الصريح وعدم فرقه بين الوجود العيني والانطباعي والتصريح بعدم تعلق القدرة بذلك لعانده بكلام
غيره من السائلين ولذا ذكر لهم في الجواب ما هو الصواب كما روي في التوحيد انه سئل ذلك
عن مولينا امير المؤمنين ع قال ان الله لا يوصف بالعجز ومن اقدر ممن يلطف الارض في تعظيم البيضة
وقد روي ذلك عن ابي عبد الله ع عن عيسى ع في جواب ابليس ويمكن تاويل الرواية ايضا بذلك بان
يكون الغرض ان الذي لا يقدر على ان يدخل ما تراه في الحدقة لا يصح ان يتوهم فيه العجز لان ذلك
انما هو من نقصان ما فرضته من جهة المحالية لا من القصور في قدرته ولعل المعنى ان ما يتصور من ذلك
انما هو بحسب الوجود الانطباعي وقد فعله الله تعالى واما العيني فهو محال لا يصلح لكونه مقدورا ويحتمل
ان يكون مراد السائل الاستفهام عن جواز حصول كبير في صغير بنحو من الانحاء وحاصل قول الامام ع
تحقق نحو من التحقق وهو دخول الصورة المقتدرة بالمقدار الكبير في مادة الكائنة الصغيرة ولجاعة
ذلك وعدم الاعتراض عليه يدل على ان المراد هو المعنى الاعم والله اعلم حديث نبوي

٤٤

خير الصفوف في الصلوة المقدم وخير الصفوف في الجنائز المؤخر قيل يا رسول الله ولم قال ص صار سترة للنساء

رواه الكليني وغيره عن السكوني عن ابي عبد الله ع عن رسول الله ص والمعنى على ما ذكره جماعة من الفقهاء كالصدوق والشيخ والعلامة والمشهور في الذكرى و الشهيد الاول في ذكرى ان خير صفوف المصلين في صلواتهم الصف المقدم وخير صفوفهم في الصلوة على الجنازة الصف المؤخر والعلة في ذلك كما في العلل مع عموم الحكم الافضلية للرجال الاخير غير النساء في التاخير منعا لهن عما وقع منهن في عهد النبي ص من الاختلاط بالرجال في الصلوة على الجنازة وطعن عليهم المحقق المجلسي ره بانه بعيد من وجوه الاول التعميم الصلوة على سائر الصلوة من غير تقييد الثاني في ارتكاب الحذف والمجاز بان يكون المراد صلوة الجنازة والثالث تخصيص التعليل بالشق الاخير مع جريانه في الاول ايضا الا ان يقال ان الصف ولم يرغبن في سائر الصلوة الا الصف الاول وهذا مبني على احتمال لا يعلم تحققه بل الظاهر خلافه والرابع عدم استقامة التعليل في الاخير ايضا لان الغرض ان كان هو التورية وابداء الحيلة في احكام الدين فلا يخفى بعده عن منصب النبوة وان كان تقرير الحكم وجريانه فهو لكلف ايضا لكفاية البيان الصريح ولا يخفى ان التقيد والكلام بقرينة لاحقة شايع وكذا الحذف والمجاز وليس علة تخصيص العلة الا وقوع الاختلاط في صلوة الجنازة في زمان النبي ص لا عدم رغبتهن في غيرها الا الصف الاول حتى يقال انه خلاف الظاهر وربما يكون الغرض ردعهن عما هو طريقتهن بدون النهي الصريح كما ينفعل عنهن للمانع عن قبوله وربما يخفى الحكم الواقعي عليهن كما هو المشاهد فيه ايضا وعلى العلامة المجلسي ره في نقل الكلام وبالجملة المعنى المذكور بعيد جدا الا ان الاظهر في توجيه الخبر ما افاده المحقق المذكور من ان خير الصفوف في جميع الصلوة الشاملة لصلوة الجنازة وغيرها المقدم اي ما كان اقرب الى القبلة وخير الصفوف في نفس الجنازة اذا وضعت للصلوة عليها المؤخر وهو ما يكون ابعد عن القبلة ولما كان الاشرف في جميع المواضع متعلقا بالرجال صار كل من الحكمين المذكورين سببا لسترة النساء لان تأخرهن في الصفوف سترة لهن وكذا تقدم جنائزهن لكونه سببا لبعدهن عن الرجال المصلين حال صلوتهم

٤٥

اسلم ابو طالب بحساب الجمل وعقد بيده ثلاثا وستين

رواه الكليني في ابواب التاريخ باسناده الى اسمعيل بن زياد والصدوق في كتاب معاني الاخبار عن مفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع وقد قيل في توجيهه وجوه منها ما روي في الكتاب المذكور واكمال الدين وغيرهما والراوندي في الخرائج والجرائح عن محمد بن المظفر عن محمد بن احمد الداودي عن ابيه قال كنت عند ابي القاسم بن الحسين بن روح قدس الله روحه فسأله رجل ما معنى قول العباس للنبي ص ان عمك ابا طالب قد اسلم بحساب الجمل وعقد بيده ثلاثة وستين فقال عنى بذلك اله احد جواد وتفسير ذلك ان الالف واحد واللام ثلاثون والهاء خمسة والالف واحد والدال اربعة والجيم ثلاثة والواو ستة والالف واحد والدال اربعة فذلك ثلثة وستون وحاصل المعنى ان قوله وعقد الخ عطف تفسيري لما قبله والمراد منهما ان ابا طالب اخبر عن اسلامه باشارة خاصة يفهم منها اهل الخبرة انه اقر بجهات اسمائه وصفاته التي يمكن ان يرجع اليها الهوية وانما اظهر الاسلام بحساب الجمل وهو الاكثر للتقية من قريش وليتمكن من معاونة النبي ص وهذا اظهر الوجوه واوثقها ومنها انه اشار بذلك الى عدد كلمتي لا واله في كلمة التوحيد لان العمدة فيها هو النفي والاثبات ومنها انه علم نبوة نبينا قبل البعثة بالخبر بحساب مفردات الحروف بحساب الجمل ومنها انه اشار بذلك الى عمر ابي طالب حين اظهر الاسلام

ومنها انه اسلم بثلاث وستين لغة ويؤيده ما رواه الكليني الضا عن محمد بن عبد الله رفعه عن
ابي عبد الله ع وقد سئل ان ابا طالب اسلم بحساب الجمل غير محقق بلغة دون اخرى وقد روي
عن ابي ذر الغفاري انه قال والله الذي لا اله الا هو ما مات ابو طالب حتى امن بلسان الحبشة
قال الرسول ص يا محمد اتفقه لسان الحبشة قال يا عم ان الله علمني جميع الكلام قال يا محمد
اسدن مصافاطالاها يعني اشهد مخلصا لا اله الا الله فبكى رسول الله ص فقال اقرت عيني
يا ابا طالب ومنها ما نقل عن الشيخ البهائي من انه اشار بحساب العقود وكان ستر الى كلمة
سبح من التسبيحة وهو التغطية اي غطاء واستر هذا فانه من الاسرار ولنوحي الذي لا اتحار وتقاء
كما مر ويؤيده ما في معاني الاخبار من انه قال الصادق ع بعد القول المذكور ان مثل ابي طالب
مثل اصحاب الكهف اسروا الايمان واظهروا الشرك فاتاهم الله اجرهم مرتين ومنها انه اشار باصبعه
المسبحة الى كلمتي التوحيد والشهادة بالرسالة او ذكر جامع الكلمتين اشارة بها على حساب الجمل اي على اصطلاح اهل
العقود وهذا وان كان غير معهود الا انه يؤيده ما رواه ابن شهرآشوب الى زندر في كتاب
المناقب باسناده عن شعبة عن قتادة عن الحسن في خبر طويل وفيه انه لما حضرت ابا طالب
الوفاة دعا رسول الله ص وبكى وقال يا محمد ص اني اخرج من الدنيا وما لي غم الا غمك الى ان
قال النبي ص يا عم انك تخاف على اذى الاعادي ولا تخاف على نفسك عذاب ربي فضحك
ابو طالب وقال يا محمد دعوتني وزعمت انك ناصحي ولقد صدقت وكنت قدما امينا
وعقد بيده على ثلاث وستين عقد الخنصر والبنصر وعقد الابهام على اصبعه مدا الوسطى واشار
باصبعه المسبحة يقول لا اله الا الله محمد رسول الله ص الحديث وحاصل التوجيه انه اسلم اسلاما ظاهرا

اع

برفع المسبابة اليمنى عند التشهد كما هو المتعارف في تلك الحالة والسر في ذلك ان التوحيد
الكامل انما هو عند تطابق الجنان واللسان والاركان ولا سبيل الى الاخير الا من جهة
الاشارة الى الاخبار عن الواحد وغيره وهي لا يتيسر بدون اوضاع الاصابع وذلك لان
العقد ما جعلوا اوضاع الخنصر والبنصر والوسطى من اليمنى للآحاد والسبابة والابهام منها للعشرات
ومن اليسرى للمآت والثلاثة الباقية منها للآحاد والالوف وتوضيح ذلك انهم جعلوا من
اصابع اليمنى للواحد وضع رأس الخنصر فقط على الكف قريبا من اصله وللاثنين وضع البنصر
معه كذلك وللثلاثة وضع الوسطى معهما كذلك كما هو المتعارف بين الناس في عد الواحد الى الثلاثة
وللاربعة رفع الخنصر مع وضع الباقيين وللخمسة رفع الخنصر والبنصر مع وضع الوسطى وللستة
وضع رأس البنصر فقط على وسط الكف منبطا مائلا الى جهة الرسغ وللسبعة وضع الخنصر فقط عليه
وللثمانية ضم البنصر اليه في هذا الوضع وللتسعة ضم الوسطى اليهما كذلك وللعشرة وضع رأس ظفر السبابة
على العقدة الفوقانية من الابهام ليصير الاصبعان معا كحلقة مدورة وللعشرين وضع ظهر ظفر الابهام
تحت العقدة التحتانية من السبابة على وجه يرى انملة الابهام ماخوذة بين اصلي السبابة و
الوسطى وللثلاثين وضع رأس انملة السبابة على طرف ظفر الابهام مع تقابلهما فيشبه وضعهما
بهيئة القوس مع وترها ويجوز انحناء الابهام الى اه كما قيل وللاربعين وضع بطن انملة الابهام على ظهر
العقدة التحتانية من السبابة بحيث لا يبقى بينهما فرجة وللخمسين وضع الابهام على الكف محاذيا للسبابة
مع انحنائها وللستين وضع باطن العقدة التحتانية من السبابة على ظهر الابهام مع انحنائه كما يفعله
الرماة وللسبعين وضع بطن انملة السبابة او عقدتها الوسطانية على اصل ظفر الابهام مع تقابله

والثمانين وضع ظفر انملة السبابة على ظهر العقدة الفوقانية من الابهام مع مشابهة التسعين وضع

راس ظفر السبابة على العقدة التحتانية من الابهام ثم ان كل وضع مدل من اليمنى على

عقد من الآحاد والعشرات فهو دال من اليسرى على نظيره من آحاد الالوف ومئاتها وعشراتها

ان اوضاع الاصابع الخمسة اليمنى وهي ثمانية عشر لضبط الواحد الى التسعة والتسعين وستة منها من اوضاع

الاصابع الخمسة اليسرى لضبط المائة الى التسعة الآف والمجموع ستة وثمانون ضبطا ثم عشرات العشرة

آلاف وضع طرف انملة الابهام على طرف السبابة بحيث يصير ظفراهما متحاذيين واللفظ عدم

اختصاص هذا الوضع باليمنى او اليسرى ولذا قيل لو جعلناه مختصا باليسرى لا يمكن ضبط العدد من الواحد الى

عشرة آلاف وتسعة وتسعين فاحفظ ذلك فانه مفيد في غيره من الروايات كما رواه الكليني

عن خلف بن حماد في حديث طويل سئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن امرأة اشتبه عليها

دم الحيض بدم العذرة قال وعقد بيده اليسرى تسعين ثم قال تستدخل القطنة ثم تدعها

مليا ثم تخرجها اخراجا رفيقا فان كان الدم مطوقا في القطنة فهو من العذرة وان كان مستنقعا في

القطنة فهو من الحيض اه والظاهر من قول الراوي وعقد الخ ان الامام عقد التسعين على الوجه المذكور لكن

اللفظ المذكور باليد اليسرى ان يعقد تسعة ولعل المراد انه عقد باليسرى ما لو كان باليمنى

لكان تسعين لكون الآحاد والعشرات في المحاسبات بينهم اشهر ويمكن ان يكون ما ذكره

اصطلاحا غير معهود في حساب العقود وانما عبرت اليسرى مع ان عقد اليمنى اخف واسهل

لانه ينبغي لتلك المرأة ادخال القطنة بابهام يدها اليسرى ويكون اليمنى والستر عن فراولة امثال

هذه الامور كالاستنجاء فافهم خبر نبوي فضلوني على جميع الانبياء الا على ابن

بن متى فان معراجي الى السماء ومعراجه الى الماء قد حكي عن ارباب

القلوب ان القرب الذي حصل ليونس في بطن الحوت لم يوجد له مثله قبله ولا بعده حتى

حملوا التفاضل على مراتب الأحوال وقد نقلوا الخبر المذكور ولا يخفى انه على تقدير ثبوته وصحته يحتاج الى التأويل

فان نبينا هو افضل المخلوقات واكمل الموجودات ومعراجه افضل لانه بلغ الى مرتبة اخبر عنها بقوله

وفي قوله فكان قاب قوسين او ادنى والقصد وشدة قربه وتمثيل ذلكه الاتصال بتحقيق

استماعه للوحي الآلهي بنفي البعد والكناية بها لوه عن رفيع مكانته وتبديله عن حده بشرا الى

جانب القدس ولا ريب انه ما حصل لغيره عشر عشير من ذلك ويمكن ان يقال ان الا على معنى

الواو كما ذهب اليه جماعة من الادباء ومنهم صاحب المغني فيكون الغرض زيادة الاهتمام ودفع

ما عسى ان يتوهم من كون النبي افضل من غير يونس لانه ذو المعراج ايضا بالايماء الى التفاوت

المعراجين في حصول القدر والرتبة فيهما بون بعيد فيكون من باب تشبيه المعقول بالمحسوس

لا حصول العروج الى السماء والنزول الى الماء ويحتمل ان يكون المقصود كما قيل على تقدير ارادة

الاستثناء تفضيله على جميع الانبياء ومنهم ابن متى الا في خصوص كونها ذوي معراج من غير ملاحظة

تفضيل احد المعراجين على الآخر حديث باوي الاثني عشر الامام من آل محمد

كلهم محدث من ولد رسول الله وولد علي ابن ابي طالب فرسول الله وعلي

هما الوالدان رواه الكليني وظاهره ان الائمة ثلاثة عشر وهو خلاف النصوص المتواترة

وعقائد الامامية ويمكن توجيهه بان الامامة اعم من الحقيقة كما في غير فاطمة عليها السلام ومن المجازية كما

في تلك المعصومة عليها السلام الحجة فرض طاعتها ايضا واما علي ابن ابي طالب صلوات الله عليه فامامته

من ادلة كثيرة كالاخبار المتواترة وهذا الوجه متعين في خبرين آخرين مرويين في الكافي عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اني واثني عشر من ولدي وانت يا علي زر الارض يعني اوتادها وجبالها
بنا اوتد الله الارض ان تسيخ باهلها فاذا ذهب الاثنا عشر من ولدي ساخت الارض باهلها ولم
ينظروا والثاني انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من ولدي اثنا عشر نقيبا نجيبا محدثون مفهمون
آخرهم القائم بالحق الحديث ولعل الحكم في الرواية الاولى محمول على الاكثر فيكون بمنزلة التغليب
كما في وصف اهل بلدة مخصوصة بالخير والصلاح والحمل على الكل مع التخصيص لا دلالة
الصريحة بعيد كتعميم الوالد بحيث يشمل مولانا امير المؤمنين عليه السلام كما هو صريح بعض الاخبار وظاهر قوله تعالى
النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وفي مصحف ابن مسعود وهو اب لهم

حديث انا الفتى ابن الفتى اخو الفتى روى الصدوق في معاني الاخبار باسناده
الى ابان بن عثمان عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام عن ابيه عن جده قال ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله
فخرج اليه في رداء ممشق فقال يا محمد لقد خرجت الي كانك فتى فقال نعم يا اعرابي
انا الفتى ابن الفتى اخو الفتى فقال يا محمد اما الفتى فنعم وكيف ابن الفتى واخو الفتى فقال
اما سمعت الله عز وجل يقول قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فانا ابن ابراهيم واما
اخو الفتى فان مناديا نادى في السماء يوم احد لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي فعلي
وانا اخوه وبعد ما كتبت هذا رايت في الكتاب المذكور اخبارا آخر قد ذكر فيها هذا منها ما روي
عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله نظر الى علي والحسن
والحسين عليهم السلام فبكى وقال انتم المستضعفون بعدي قال المفضل فقلت له ما معنى ذلك يا ابن رسول الله قال معناه انكم الائمة بعدي ان الله يقول ونريد ان نمن على الذين استضعفوا

الارض

في الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين فهذه الآية جارية فينا الى يوم القيمة ومنها ما روي
عن الصقر بن ابي دلف في حديث طويل قال لما حمل المتوكل سيدنا ابا الحسن عليه السلام جئت
اسال عن خبره الى ان قال ثم قلت يا سيدي حديث روي عن النبي صلى الله عليه وآله لا اعرف
ما معناه قال وما هو قلت قوله لا تعادوا الايام فتعاديكم ما معناه فقال نعم الايام نحن ما
قامت السموات والارض فالسبت رسول الله صلى الله عليه وآله والاحد امير المؤمنين عليه السلام والاثنين الحسن والحسين
والثلثاء علي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد والاربعاء موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن
علي وانا والخميس ابني الحسن والجمعة ابن ابني واليه تجتمع عصابة الحق وهو الذي يملاها قسطا
وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وهذا معنى الايام فلا تعادوهم في الدنيا فيعادوكم في الآخرة ثم قال
ودع واخرج فلا آمن عليك ومنها ما روي عن محمد بن ابي عمير قال حدثني بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله عليه السلام انه قال الناس اثنان واحد اراح وآخر استراح فالمؤمن اذا مات استراح من
الدنيا وبلائها واما الذي اراح فالكافر اذا مات اراح الشجر والدواب وكثيرا من الناس ومنها
ما روي عن ابي المفضل محمد بن احمد الكاتب النيشابوري باسناده الى امير المؤمنين عليه السلام
انه قال كان الرجل بست خصال بصغريه واكبريه وهيئتيه فاما صغراه فقلبه ولسانه ان
قاتل قاتل بجنان وان تكلم تكلم بلسان واما اكبراه فعقله وهمته واما هيئتاه فماله وجماله
ومنها ما روي عن ابان قال ذكر بعضهم عند ابي الحسن عليه السلام فقال المغنا ان رجلا هلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله
وترك دينارين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ترك كثيرا قال ان ذلك كان رجلا يسال اهل الصفة
فمات وترك دينارين ومنها ما روي عن عبد المؤمن الانصاري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

ان تو ما روی ان رسول الله ص قال اختلاف امتی رحمة قال صدقوا فقلت ان كان
اختلافهم رحمة فاجتماعهم عذاب قال ليس حيث تذهب وذهبوا انما اراد قول
الله عز وجل فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا
اليهم لعلهم يحذرون فامرهم ان ينفروا الى رسول الله ص ويختلفوا اليه فيتعلموا ثم انما اراد
اختلافهم من البلدان لا اختلافا في دين الله انما الدين واحد ومنها ما روی عن احمد بن المبارك
قال قال رجل لابی عبد الله ع حديث يروی ان رجلا قال لامير المؤمنين ع اني احبك فقال له
اعد للفقر جلبابا يعني يوم القيمة ومنها ما روی عن القاسم بن سليمان عن ابی عبد الله ع قال
قال ابو عبد الله ع ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض الا كفر وقال الصدوق بعد ذكره و
محمد بن الحسن عن معنى هذا الحديث فقال هو ان يجيب الرجل في تفسير آية بتفسير آية اخرى
او اول العمل المراد وتفسيره والجمع من آياته واستنباط الاحكام منها فانه لا يعلم ذلك
سوی المعصوم ولو قدر الاستخفاف او ارتكب التجوز في الكفر على الحال في الرواية ومنها ما روی
عن فضيل بن يسار عن ابی عبد الله ع قال لا يحرم من الرضاع الا ما كان مجبورا قال قلت وما المجبور
ام مربية او ظئر مستاجرة او خادم مشتراة وما كان مثل ذلك موقوفا عليه ومنها ما روی
عن مفضل بن عمر عن ابی عبد الله ع قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار والمعنى كما
ذكره الصدوق ان الناس لا يركبون الا الزوامل والمحامل محدثة والغرض النهي عن الوقوع منها من غير
ان يتعلق بالرجل كما هو دأب الناس سابقا فمن فعله متعمدا كان قاتل نفسه فيستوجب النار وليس
المراد النهي عن ركوب الزوامل وكذا ما روی من ان من ركب زاملة فليوص فان المراد انما هو الامر

بالجمة

بالوصية كما قيل من خرج في حج او جهاد فليوص ومنها ما روی عن احمد بن ابی عبد الله باسناده
رفعه قال قال رسول الله ص نعم العبد الحجامة يعني العادة تجلو البصر وتذهب بالداء ومنها ما روی
عن هشام بن سالم عن ابی عبد الله ع قال كان علي بن الحسين ع يقول ويل لمن غلبت آحاده عشراته
فقلت له وكيف هذا فقال اما سمعت الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء
بالسيئة فلا يجزی الا مثلها فالحسنة الواحدة اذا عملها كتبت له عشرة والسيئة الواحدة اذا
عملها كتبت له واحدة فنعوذ بالله ممن يرتكب في يوم واحد عشر سيئات ولا يكون له حسنة واحدة
فتغلب حسناته سيئاته ومنها ما روی عن جعفر بن بشير عن غياث قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام قال الجلب الذی يجلب مع الخيل يركض معها والجنب الذی
يقوم في اعراض الخيل فيصيح بها والشغار كان يزوج الرجل في الجاهلية ابنته باخته يعني انه كان
الرجل في الجاهلية يزوج ابنته من رجل على ان يكون مهرها ان يزوجه ذلك الرجل اخته ومنها ما روی
عن اسمعيل بن زياد السكونی عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام عن رسول الله ص قال النساء اربع
جامع مجمع وربيع مربع وكرب مقمع وغل قمل قال احمد بن ابی عبد الله البرقی جامع مجمع ای كثيرة الخير
مخصبة وربيع مربع التي في حجرها ولد وفي بطنها آخر وكرب مقمع ای سيئة الخلق مع زوجها وغل قمل
ای عند زوجها كالغل القمل وهو غل من جلد يقع فيه القمل فيأكله فلا يتهيأ ان يحذر منها شيئا وهو
مثل للعرب ومنها ما روی عن زيد بن ثابت قال قال لي رسول الله ص يا زيد تزوجت قلت لا قال
تزوج تستعف مع عفتك ولا تزوجن خمسا قال زيد ومن هن يا رسول الله فقال رسول الله ص
لا تزوجن شهبرة ولا لهبرة ولا نهبرة ولا هيدرة ولا لفوتا قال زيد يا رسول الله ما عرفت مما قلت

شيئا وانه آخر من يجاز فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اما الشهبرة فالزرقاء البرية واما اللهبرة فالطويلة
اللهزوقة واما النهبرة فالقصيرة الذميمة واما الهيدرة فالعجوز المدبرة واما اللفوت فذات الولد من غيرك
ومنها ما روى عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألته عما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال والدار ...
شر الثلاثة ما معناه قال عنى به الاوسط انه شر من تقدمه ومن تأخره وهذا معنى جيد فضل عند بعض
العلماء فقال له من جهة الاصل والنسب وتولده بين الخبيثين او لان عدمها كفارة لذنبها بخلافه
فانه حديث صادق روى في الكافي عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى
وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون فرسول الله صلى الله عليه وآله الذكر واهل
بيته المسئولون وهم اهل الذكر قيل في توجيهه لا يليق ان
يذكر ولعل المضاف ساقط من العلم او محذوف كما في قوله تعالى واسئل القرية والمراد ان رسول الله
صاحب الذكر والقرآن ويمكن ان يكون بمعنى المفعول كقوله سبحانه هذا خلق الله يعني انه مذكور في
قوله لك ولقومك كون الخطاب معه او تكلم وارد على سبيل الكناية لا يخفى ما فيه وتحتمل
ان يكون الخبر في تفسير آية اخرى ايضا وهي قوله تعالى واسئلوا اهل الذكر ولعله كان من الحديث حيث
سقط عجز احدهما وصدر الآخر او وقع تبديل الاحدى الآيتين بالاخرى سهوا من الراوي او الناسخ
ومما يؤيده ذلك عدم ذكر القوم وثبوت الاهل فيه فاندفع الاشكال عنه والتشابه فيه ومن عدة
من الاخبار الواردة في المقام منها ما رواه الكليني ايضا باسناده الصحيح عن ابي عبد الله في قول الله عز وجل
وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون قال الذكر القرآن ونحن قومه ونحن المسئولون ولما كانت
هذه الرواية كما ترى موافقة لظاهر الآية تكون ارجح من الخبر المذكور مضافا الى كثرتها وقوة اسانيدها

مما بدر من تأويلها باحد الوجوه المتقدمة او بغيره مما يصح عند ارباب الاذهان المستقيمة واما افادة بعض
الحواشي العاطرة من ان المراد والذكر التعبير بالمخاطب كما هو المفهوم من كلام البعض قدما في الخاتمة قريب على الحق
لانهم يسمون الضمير كناية وذكرا فهو بعيد لفظا ومعنى فتأمل دعاء مشهور اللهم صل على محمد
وال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم قد رواه العامة والخاصة وهو مذكور في
بعض الادعيات المأثورة عن الائمة الطاهرة عليهم السلام واشرف التحية وفيه اشكال
وهو ان المشبه به ينبغي ان يكون اقوى واشد من المشبه والامر في العبارة المذكورة بالعكس وذلك
فان النبي وآله صلى الله عليهم ارفع درجة من ابراهيم وآله فيكون الصلوة عليهم ايضا اتم واكمل
وقد تعرض المخالف والموالف لدفع ذلك بوجوه عديدة منها ان التشبيه انما هو لاصل
الفعل بالفعل كالقدر بالقدر وليست الاشدية والاقوية امرا لازما لتحقق التشبيه ومن امثلته
كما يقول احد الوالدين لابنه اعطني دينارا كما اعطيت اخي دينارا ومنه بعيد قوله تعالى كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم وقوله تعالى واحسن كما احسن الله اليك ومنها ان الكاف
للتعليل كما في قوله تعالى كما ارسلنا فيكم رسولا منكم وفي قوله تعالى واذكروه كما هداكم ومنها ما اختاره بعض
المحققين من المتأخرين وهو انه لما كان نبينا وآله صلوات الله عليهم داخلة في ضمن الصلوة على آل
ابراهيم على وجه الاتم الاكمل ولهذه الصلوة ان يجعل من الله سبحانه الصلوة اخرى عليحدة
مماثلة للصلوة التي معهم وغيرهم ولا ريب ان الصلوة العامة للكل من حيث العموم اقوى من الكاملة
بالبعض وهذا الجواب قد نقله المحقق المجلسي ره عن والده العلامة عن شيخنا البهائي وهو مبني كما قيل
على تقدم العطف على التشبيه كما هو قول بعض اهل العربية حتى يكون المقصود تشبيه المجموع بالمجموع ولو قيل

[illegible]

بعكس ذلك عاد المحذور لانه يرجع مع الى التشبيه المجموع الاول بالجزء الاول من الثاني مرة
وبالثاني منه اخرى والاشكال باق في التشبيه الاول كما لا يخفى ومنها انه لا يلزم كون المشبه به اقوى
من كل وجه بل اللازم كونه واضحا مشهورا كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكوة فيها مصباح المصباح والمراد
تعظيم ابراهيم واله ظاهرا عند الناس شبه به ويؤيده ما في بعض الدعوات من ختم الطلب المذكور
بكونه في العالمين والحاصل كما ذكره الطيبي انه ليس التشبيه من باب الحاق الناقص بالكامل بل هو
من باب الحاق ما لم يشتهر بما اشتهر ومنها ان ابراهيم عم لما كان افضل من الانبياء المتقدمين
عليه كان الصلوة عليه افضل من الصلوة عليهم وكذا الصلوة على نبينا صلعم افضل من الصلوة على من
قبله ومنهم ابراهيم واله وفضل الصلوة على ابراهيم على الصلوة على من قبله افضل من فضل الصلوة
على نبينا على الصلوة على من قبله وما ذكره الشيخ البهائي ره من ان اثباته متعسر او متعذر فيه انه
يكفي الاحتمال للمجيب عن الشبهة والاشكال ولا يجب عليه الاثبات ومنها ان سبب التشبيه
ان الملائكة قالت في بيت ابراهيم رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت انه حميد مجيد وقد علم ان
ان نبينا واله صلوات الله عليهم كما يجب فقد قولهم في آل ابراهيم ولذا ختم في بعض الادعية
بما ختم به الآية وهو قولك انك حميد مجيد ومنها ان التشبيه المذكور ورد عن النبي صلعم تعليما
وقد شرع ذلك لامته ليكسبوا به الفضيلة وهذا الوجه كان في منقول عن ابن حجر وقد يعلق
اليك منه ما لا يخفى ضعفه وهو ان العبارة المذكورة وردت قبل ان يعلم ان النبي صلعم افضل
من ابراهيم ومنها ان الصلوة بهذا اللفظ جارية في كل صلوة على ان كل مصل الى
انقضاء التكليف فيكون الحاصل للنبي صلعم بالنسبة الى مجموع الصلوة اضعافا مضاعفة ومنها

[illegible]

[illegible]

ان مطلوب كل من المصلين صلوة منضمة من الصلوة على ابراهيم وآله الا انه اذا
اجتمعت هذه المطلوبات كانت زيادة على تلك الصلوة ولا يخفى ان هذا الوجه كغيره
لا يدفع الاشكال لان التشبيه واقع في كل صلوة في كل حال حدتها ومنها ان الدعاء
انما يتعلق بالمستقبل والواقع قبل هذا الدعاء ان نبينا صلعم افضل من ابراهيم عم والمطلوب
زيادة على هذا الفضل مساوية للصلوة على ابراهيم فهاوان ساوت في الزيادة الا ان
الاصل المحفوظ خال عن معارضة الزيادة وهذا التوجيه كالتاسع قد ذكره في قواعد الشهيد الاول
قدس سره عنه بيان انه لا تعلق الامر والنهي والدعاء الاباحة والشرط والجزاء والوعد
والوعيد والترجي والتمني الا بالمستقبل فمتى وقع التشبيه بين لفظي دعاء او امر او نهي
او وجدهم الآخر فانما يقع في المستقبل ثم ان مبنى بعض الوجوه المذكورة وهو ان الصلوة
على النبي واله صلوات الله عليهم تفيد هم زيادة في رفع الدرجة ومزيد المثوبة مخالف
لما ذهب اليه الاكثر ومنهم الشهيد الاول ره من انه لم يبق لهم كمال منتظر بل حصل
لهم جميع الفضائل والكمالات ولا يتصور للبشر اكثر من ذلك فلا يزيدهم صلواتنا شيئا
بل انما الفائدة ذلك الينا كما ورد في الحديث من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرة
ومن صلى علي عشرة صلى الله عليه مائة مرة ومن صلى علي مائة مرة صلى الله عليه الف مرة ومن
صلى الله عليه الف مرة لا يعذبه في النار ابدا وانما امرنا بذلك اظهارا لحبهم واخلاصهم وتربيت
عليه ان يفيض الله علينا فيوضه ويستجيب دعائنا الا ترى ان المحتاج الى المحب تقرب
اليه بالثناء على محبوبه وطلب شئ له وان عطاه كلما يمكن ويمكن ان يقال ان فائدة الصلوة

على الرسول و آله صلوات الله عليهم راجعة اليهم ايضا لانها سبب لامور منها مزيد قربهم ومحالّهم
في النشأة الآخرة على ما يدل عليه بعض اخبار التفويض من انه اذا افيض شيء على امام العصر
يفاض من اوله على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم على امام امام حتى ينتهي الى امام العصر حتى لا يكون آخرنا
اعلم من اولنا ولا يبعد ان يكونوا على الدوام متصاعدين على مدارج القرب والكمال واللذات
لانها غير متناهية ومنها زيادة المثوبات الاخروية على ما ورد في عدة من الاخبار من انه
يصل الى الميت آثار الصدقات الجارية وغيرها كالاولاد والاعمال الصالحة مثل التلاوة
ولا ريب انهم آباء الامة بهذه الجهة ولا دليل على استثنائهم من ذلك فكلما صدر من الامة
من الخيرات والطاعات يصل نفعها وبركتها اليهم ومنها رواج دينهم وكثرة امتهم واستيلاء
قائمهم ومنها تعظيمهم وذكرهم في الملأ الاعلى بالجميل والثناء عليهم وقد ورد في بعض الاخبار
في معنى التسليم عليهم ان المراد سلامتهم وسلامة دينهم وشيعتهم في زمان القائم
صلوات الله عليهم وبعد ما كتبت هذا وقفت على توجيهات اخرى منها ما ذكره العلامة
من ان قولنا اللهم صل على محمد كلام تام غير متصل بما بعده والتشبيه متعلق بالصلوة على
آل محمد وابراهيم وآله وفيه مضافا الى كونه تكلفا ركيكا انه انما يستقيم على اصولهم الفاسدة
لانه قد ثبت عندنا بالاخبار المتواترة افضلية ائمتنا عليهم السلام على جميع من قبلهم
من الانبياء سوى نبينا صلى الله عليه وآله وايضا قد ورد في بعض الادعية بطرق كثيرة ما يمنع عن ذلك
وهو عطف الجمل المتشابهة قبل التشبيه كما في قولهم اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل
محمد وسلم على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وسلمت الخ ومنها ما ذكره بعضهم من ان

المشبه به

المشبه به المجموع المركب من الصلوة على ابراهيم وآله ومعظم الانبياء من آله والمشبه مجموع الصلوة
على نبينا وآله فاذا قوبل الجملة بالجملة رجحت الصلوة عليهم على الصلوة على آله فيكون الفاضل من الصلوة
على آل ابراهيم لمحمد صلى الله عليه وآله فيزيد به على ابراهيم وهذا ايضا مبني على مذهبهم الفاسد من عدم ترجيح الآل
مع ان ظاهر اللفظ كما ذكره الشهيد الاول تشبيه الصلوة على محمد بالصلوة على ابراهيم وتشبيه الصلوة
على آله بالصلوة على آل ابراهيم فلا يؤخذ من احدهما للآخر ومنها ما خطر ببال المحقق المجلسي ره
وان لم يكن مختاره وهو ان المعلوم من مذهب الامامية فضل كل واحد من نبينا وائمتنا
صلوات الله عليهم على كل واحد من الانبياء الا فضل كل واحد على الجميع ولا منافاة بين فضل
مجموع ابراهيم وآله المشتملين على ثلاثة من اولي العزم وآلاف من غيرهم اذا اجتمعت فضائلهم ومثوباتهم
على نبينا وآله صلى الله عليهم وبين فضل كل واحد منهم على كل واحد من تلك الجماعة مع ما في ضمنه
وفيه انه يفهم من الاخبار فضلهم على الجميع ايضا كما لا يخفى على المتتبع ومنها ما ذكره بعض المعاصرين
للمحقق المذكور ره وهو ان المشبه به هو الصلوة على ابراهيم وآله من لدن خلق الدنيا ومن لدن خلق
ابراهيم الى هذا الآن والصلوة على نبينا صلى الله عليه وآله في كل آن وان كان افضل من الصلوة على ابراهيم
ايضا في ذلك الآن لكن لا يبعد ان يقال لما كان ظرف الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله هذا الآن الحاضر
وظرف الصلوة على ابراهيم مجموع الزمان الممتد الطويل الذي هذا الآن جزء صغير منه كانت الصلوة
على ابراهيم في كل الزمان افضل من الصلوة على نبينا صلى الله عليه وآله في هذا الآن وفيه انه لا يخفى ان الظاهر كون
المراد من صلوة الله على نبينا صلى الله عليه وآله في الآية الشريفة ثنائه عليه وتبجيله وتعظيمه كما يشعر به ما رواه ابو بصير
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن هذه الآية فكيف صلوة الله على رسوله فقال يا ابا محمد تزكيته له في السموات العلى

فقد عرفت قد عرفت صلواتها عليه كيف التسليم فقال هو التسليم له في الامور ولا ريب ان شاء الله

عليه في آن واحد اكثر من شارة على ابراهيم في المدة المتطاولة وكذا رحمته عليه على تقدير كونها مرادة

من الصلوة عليه كما قيل واما تفسيرها بالمغفرة فهو غير موجه على اصول الاصحاب بل فافهم حلت

٧١

وذلك قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم ولا حول ولا قوة الا

بالله العلي العظيم رواه الصدوق في العيون عن الفضل بن شاذان في خبر

طويل وحاصله ان المراد بالفداء العظيم هو مولينا الحسين ع وفيه اشكال لان الفداء يكون

احط رتبة من المفدى عنه والامر في المقام بالعكس وذلك ويمكن ان يقال على وفق الجواب الثالث

عما يرد على ظاهر الخبر المتقدم انه لما كان نبينا ص وعلي بن ابي طالب والحسن والحسين وفاطمة

وساير الائمة صلوات الله عليهم اجمعين ولا ساير الانبياء عليهم السلام من اولاد اسمعيل فلو ذبح في

ذلك الوقت لم يوجد احد منهم فكان الامام ع فداء نفسه وجده وابيه وامه واخيه واولاده

المعصومين جميعا مع اسمعيل والانبياء من ولده ولا شك ان مرتبة كل الستة اعظم من مرتبة

٧٢

الجزء الواحد وهو الحسين ع الذي كثر سعة فافهم حديث صادقي لما امر الله تعالى

ابراهيم واسمعيل ببنيان البيت وتم بناؤه امره ان يصعد ركنا ثم ينادي

في الناس الا هلم الحج فلو نادى هلموا الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسانا

مخلوقا ولكن نادى هلم الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال لبيك داعي

الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن

لبى اكثر فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج

٥١٦

رواه الصدوق في العلل والكليني في الكافي ولعله بيان للموجهة والمراد ان ابراهيم ع نادى هلم الى

الحج بلا قصد الاسنادي بعين اي كل من وجد في ذلك الوقت فلذا يعم المعدومين ايضا فلو

نادى الموجودين وقال هلموا الحج قاصدا اليهم لكان مخصوصا بهم كون الحج مفروضا بنزع الكل

ويحتمل ان يكون مرفوعا من تحصيل مخاطب بان انه مطلوب في نفسه من غير خصوصية مباشر فيكون

ابلغ من افادة الخطاب العام وهذا كسابقه مخصوص بما روي في الكتابين واما المروي في الفقيه فهو

مخالف لذلك من وجهين احدهما وجود كلمة الى في المواضع الثلثة وثانيها ذكر ضمير الجمع في قوله هلموا

فا وايهم بما تقدم كما عن بعض الافاضل الفضلاء مع كونه تكلفا لا حاجة اليه لانه يمكن ان يقال الوجه فيه ما

ذكره المحقق المجلسي ره من ان الفرق بين العبارتين افراد الصيغة وجمعها وذلك لان الاصل في

الخطاب ان يكون متوجها الى الموجودين واما شمول الحكم للمعدومين فيستفاد من دلايل اخرى

لا من نفس الخطاب الا ان يكون المراد به العام المتوجه الى كل من يصلح له فانه شامل للموجود والكثير

والموجود والمعدوم وشايع في مثله ان يكون بلفظ المفرد بل صرح بعض اهل العربية بانه لا ياتي الا

ولم يوجد في القرآن ولا في كلام العرب العرباء خطاب عام بصيغة الجمع كما نقل في حاشية المجلسي

عند قول الفقيه وقد يترك الخطاب الى غير المعين ليعم الخطاب كل مخاطب كالسبيل البدل

٧٣

خبر نوادر ان مولينا علي بن ابي طالب طلق عايشه وفيه من الاشكال لاشتماله

على طلاق الزوجة بعد فوت زوجها وهذا من جملة المسايل التي جاء سعد بن عبد الله القمي حتى يسأل

عنها مولينا العسكري صلوات الله عليه فاشار اليه ان سل هذا الغلام يعني صاحب الدار عليه التحية

والسلام وكان صبيا فاجيب برمانه في المجلس فقال ع ان الله تبارك وتعالى عظم شأن نساء

النبي فخصهن بشرف الامهات فقال رسول الله صلعم يا ابا الحسن ان هذا الشرف باق لهن ما دمن

ومن على الطاعة فايتهن عصت الله بعدي بالخروج عليك فاطلق لها في الازواج واسقطها من شرف

امومة المؤمنين

خبر نبوي حبب الي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وجعل قرة

عيني في الصلوة قيل في وجه ان جعلها من لذات الدنيا لوقوعها فيها وهي محلها والاظهر ان يقال

عد من الثلاث اثنين اضرب عنها وندم فترك ذكر الثالث وكانه قال لذة انما هي في امور الآخرة

واعظم لذة فيها هي الصلوة ويؤيده ذلك ما روي في الكافي في الصحيح عن الصادق عم قال قال

رسول الله صلعم ما احب من دنياكم الا النساء والطيب وغير ذلك مما لم يعد فيها الصلوة من اللذات

الدنيوية

حديث صادقي لا تشرب وانت قائم ولا تطف بقبر ولا تبل في ماء

نقيع فانه من فعل فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه ومن فعله فاصابه شيء من ذلك لم

يكد يفارقه الا ان يشاء الله رواه الصدوق ره في العلل ولا يخفى انه يدل على كراهة الطواف

او حرمته وان كان حول قبر المعصوم عم ويمكن الجواب بوجوه منها انه مخصوص بقبور غير الائمة عم لان الطواف

حول قبورهم لقصد الزيارة شرف وعبادة ومنها ان المراد النهي عما تعارف حول الكعبة المعظم

من تعيين الاشواط والاتيان به على تلك الكيفية ومنها ان روعما كان الناس يفعلون بقبور

موتاهم من الملازمة لها والطواف حولها والتعرض لسخط الله سبحانه والاظهر ان المراد التغوط حول

القبر بقرينة المقام وشيوع استعمال الطواف بهذا المعنى في الحديث اللغة كما يظهر من النهاية والعين

والقاموس ومما يدل على ذلك انه رواه محمد بن مسلم بطريقين احدهما موافق لما في العلل

والآخر مروي عن مولينا ابي جعفر عم قال من تخلى على قبر او بال قائما او بال في ماء قائم

اوشي في حذاء واحد او شرب قائما او خلا في بيت وحده او بات على غمر فاصابه شيء من الشيطان

لم يدعه الا ان يشاء الله واسرع ما يكون الشيطان الى الانسان وهو على بعض هذه الحالات

خبر نبوي ما من قلب آدمي الا وهو بين اصبعين من اصابع الله فاذا شاء ان يثبته

ثبته واذا شاء ان يقلبه قلبه رواه انس عن رسول الله صلعم وروي

عن عبد الله بن عمر انه قال سمعت النبي صلعم يقول ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين

من اصابع الرحمن يصرفها كيف يشاء ثم يقول رسول الله صلعم اللهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا

الى طاعتك ويمكن توجيه الخبرين بوجوه منها ان الاصبع في كلام العرب وان كانت عبارة عن

الجارحة المخصوصة الا انه ربما اطلق في الفصيح على الاثر الحسن او النعمة فيكون المعنى انه ما من آدمي الا وقلبه

بين نعمتين جليلتين حسنتين وهو نعم الدنيا ونعماء الآخرة وكل منهما وان كان كثيرا لا يحصى الا انهما

كالجنسين او النوعين ولذا يصح التثنية وانما سميت النعمة اصبعا لانه يشار بها اليها

اعجابا وتنبيها عليها كما هو عادة وتم في تسمية الشيء بما يقع عنده ويتعلق به والعدول

عن اليد وهي النعمة الى الاصبع لانها تكون منها ومنها ان المراد تيسير تصريف القلوب وتقليبها

على الله سبحانه ودخول ذلك تحت قدرته كما يقال هذا الشيء في اصبعي وتحت خنصري وفي يدي

وقبضتي والمقصود الوصف بالتسهيل وارتفاع المشقة والمؤنة فيه ومنه قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم

القيمة والسموات مطويات بيمينه وهذا المعنى اوضح من الاول واشبه بطريقة العرب والخبر كما عن

السيد المرتضى ره ومنها ما قيل من انه يجوز ارادة الاصبع المخلوق من اللحم والدم وغيرها ولا اشتباه ان

يشتمل على القلب جسمان على شكل الاصبعين يحركه الله بهما ويقلبه التقلب فيهما ويحركها منفردين عما

جاور بها لكنها انما استعان لها لخاصة لفرق فيها على هذا الوجه ومنها ان يراد بما روي من انه
علم كل احد ممكن عن نعته وشيء من اسراره فهذا امره بالخير وذلك امره بالشر وان سميا اسميين
لان الاول من مخلوقاته اذ هو الذي يسلطه على الكذب ان هي حاله ومنها ان يكون اشاره الى الاسرار
الالهية التي يفضل الله سبحانه بقلب ابن آدم من دون ان يحصل له الامر الانجاء والاضطرار من غير ان
يطلعه عليها فيسكون والاعلى قول مولينا امير المؤمنين عم عرفت الله بفسخ العزائم وهذا الوجه احد معاني كلمة
يحول بين المرء وقلبه حديث صادق صاحب هذا الامر لا يسميه الا كافر
رواه الكليني في الكافي والمراد من كان يشبهها بالكافر في الجرءة على مخالفة الاوامر والنواهي كما يقال لتارك
الحج على هذا الامر الا ... ثم ان هذا الخبر يدل على المنع من التسمية ويدل عليه اخبار كثيرة منها ما رواه داود بن
القاسم الجعفري قال سمعت ابا الحسن على بن محمد عليهما السلام يقول الخلف من بعدي الحسن فكيف لكم بالخلف
بعد الخلف قلت ولم جعلني الله فداك قال لانكم لا ترون شخصه ولا يحل لكم ذكره باسمه فقلت فكيف نذكره
قال قولوا الحجة من آل محمد عم وقد ورد في التوقيع انه قال من سماني في مجمع من الناس فعليه لعنة الله والملائكة
واختصاص التحريم بوقته عم وما قارب من اوقات الخوف والتقية واليه ذهب جماعة كالمحقق الطوسي
وصاحب كشف الغمة والشيخ البهائي ويدل عليه ما روي في الكافي عن بعض الصالحين قال سألني اصحابنا
بعد مضي ابي محمد عم ان اسئل عن الاسم والمكان فخرج الجواب ان دللتم على الاسم اذاعوه وان عرفوا
المكان دلوا عليه فلا مانع من التسمية في مثل زماننا لكن الاحوط الكف بغية للحجة لما روي من انه لا يسميه
باسمه الا كافر الى ان يخرج وقد وجد اسمه في بعض الاخبار مكتوبا بالحروف المقطعة وهذا يبين ذكر الاعلام
الشريف وتعجب صاحب كشف الغمة من الشيخ المفيد والطبرسي حيث ذكرا انه لا يجوز ذكر اسمه وكنيته ثم

ثم قالا ان اسمه اسم النبي صلى الله عليه وآله وكنيته وهذا ذكرها عجيب جدا لكن لا يخفى حديث باقوي ان
سليمان لما بلغ وادي النمل وقالت النملة يا ايها النمل ادخلوا مساكنكم
الاية وطلبه سليمان وتكلم معها في ذلك فقالت النملة انت اكبر
ام ابوك داود قال سليمان بل ابي داود قال فلم زيد في حروف اسمك
حرف على حروف اسم ابيك داود قال سليمان مالي بهذا علم قالت النملة لان
اباك داود داوى جرحه بود فسمي داود وانت سليمان ارجو ان تلحق بابيك
رواه الصدوق في العلل ولا يخفى ان المراد من هذا التعليل على ما يفهم من عنوانه حيث قال باب العلة التي
من اجلها زيد في حروف اسم سليمان حرف من حروف اسم ابيه داود ولكنك لما كنت سليمان ارجو
ان تشتق لك اسم يشتمل على السلامة ولما كان ابوك داوى جرحه بود وصار كاملا فلذلك ارادوا
ان يكون في اسمك حرف من حروف اسمه لتلحق به في الكمال فزيد فيه الالف وما يزيد من الحروف الكلمة
وعلامته وهو النون فصار سليمان والاكمل السليم في الدلالة على السلامة وهذا المعنى يليه بحسب كلمه على والله اولى
ان يوجه بوجوه اخرى منها ان المراد ان حاصل اسم ابيك كان اكثر من اسمك وانما صار كثرة
الاستعمال داود والغرض من قوله ارجو الى آخره والدعاء له بالالحاق في الفضل والكمال ومنها
ان اباك وان كان اكثر منك بحسب الالف اكثر منه باعتبار السلامة من الخطيئة والمرجو الحاقك
به في التوبة ومنها انه لما علم الله انقطاع ابيك من الدنيا وانه داوى جرحه بود سماه داود ولما علم منه
ملكا وسيعا فيها كان جرحك باقيا وارجو ازالة منك ايضا ومنها ان اباك داوى نفسه من جرح
ستوقع يخاف منه فلم يحصل له وكان دواءه لحفظ الصحة لا لدفع المرض وانت سليم الآن فلذا

سميت سليمان والمرجو انه تمسك به في ذلك فتسمى باسمه ومنها ان هذا الاسم مشتمل على السليم او
ماخوذ منه وهو قد يستعمل في الجريح واللديغ تفألا بالصحة والسلامة كما يقال القافلة عند الذهاب
للتفاؤل بالرجوع وانما سميت سليمان لسلامتك من المداواة التي حصلت لابيك بعد كونه مجروحا
بترك الاولى فالحرف الزائد للدلالة على انه وجد فيك الجرح الزائد في البدن ومنها ان ابيك
لما صار قلبه مجروحا فداواه بوداد الله سبحانه فلذا سمي داود اشتقاقا من الدواء والوداد ولكنك
سليما من ذلك سميت سليمان فحصول العلتين للتسميتين صار علة لزيادة اسمك على اسم ابيك وفيه
اشارة الى ان القاعدة المشهورة وهي ان زيادة المباني تدل على زيادة المعاني ليست كلية و
لما كان كلام النملة موهما لكونه افضل من ابيه استدرك بان ما صدر عنه لم يكن سببا للنقص بل
هو موجب لكمال محبته وارجحيته على ابيك في ذلك وهذا المعنى اظهر من سوابقه واما الاشكال في
الرواية بانه ليس اعتراف سليمان بالجهل لايقاع كلامه لان النبي ص يجب ان يكون اعلم من غيره عقلا
ونقلا فهو مدفوع بانه يحتمل ان يكون ذلك للاعلام بعجزه عن النطق للنملة كما هو مقتضى البشرية و
بانها ليست من الرعية المكلفين بمتابعته حتى يجب علمه بها مع انه لا يتعلق علمه بالتكاليف
والاعتقادات وبانه يجوز ان يكون المراد نفي العلم من قبل نفسه كما قالت الملائكة ولا علم لنا الا ما
علمتنا وبان علمها بشيء مخصوص لا يدل على الاعلمية وما قيل من احتمال العلمية على لسانها وكونها
بعثها الله بتلك الصورة لكونها انسب من غيرها في ذلك المقام فهو بعيد كما لا يخفى على من له دربة
باساليب الكلام ثم ان الظاهر ان الله سبحانه اوحى الى داود بقوله داود وداود ولما كانت الياء زائدة
للتقوية سقطت عند التسمية لعدم فعل يحتاج اليها فبقي اللفظ بواوين لفظا وبواحدة كتابة ولعل الجزء

الاول

الاول من الاسم مبتدا محذوف الخبر والثاني عكسه اي كتب واو وداود وفيما سمي حذف الله
ولما كان سليمان سالما عن الجرح سمي بما يدل على السلامة وانما صغر الاسم لكونه اصغر سنا او
۷۹
لغيرهما من فوايد التصغير حديث صادق لو علم ابوذر ما في قلب سلمان لقتله
رواه الكليني في الكافي وغيره في غيره ويمكن توجيهه بوجوه احدها انه ان اعطى علما لم يطق
كتمانه عن الناس واذا اذاعه حكموا بقتله لقراءة ذلك العلم وعدم اطلاعهم عليه سابقا كما تحقق
لجماعة من اصحاب الائمة عليهم السلام وثانيها ان سلمان لو اظهر علمه كان يحكى كما عن ابي ذر في اظهار
تفاصيل علومه لانه لو اظهرها له لما اتسع عقله بل ظن انه ساحر لانه ليس نبيا ولا وصيا ويؤيد
ذلك قول الصادق ع في رواية اخرى لو علم ابوذر ما في قلب سلمان لقال رحم الله قاتل سلمان
وقد روي عنه ع ايضا انه كان سلمان يطبخ قدرا فدخل عليه ابوذر فانكبت القدر فسقطت على وجهها
ولم يذهب منها شيء فردها على الاثافي ثم انكبت الثانية فلم يذهب منها شيء فردها على الاثافي
فر ابوذر الى امير المؤمنين مسرعا قد ضاق صدره مما راى وسلمان يقفو اثره حتى انتهى الى امير المؤمنين ع
فنظر امير المؤمنين ع الى سلمان فقال يا ابا عبد الله ارفق بصاحبك وقد حكي انه اتى يوما الى سلمان
وعنده قدر يغلي وقد اوصل رجله تحت القدر موضع الحطب والنار يشتعل في رجله ويطبخ القدر
فرجع ابوذر متعجبا باكيا الى النبي ص وثالثها ان ضمير الفاعل في قوله لقتله راجع الى العلم والمراد
انه لو علم ما علمه لما امكنه احتماله بل قتله كما روي ان جابر الجعفي قال حدثني ابو جعفر ع سبعين الف
حديث لم احدث بها احدا قط فربما جاش في صدري حتى ياخذني منه شبه الجنون فيقول لي يا جابر اذا كان
ذلك فاخرج الى الجبانة واحفر حفيرة ودل راسك فيها ثم قل حدثني محمد بن علي كذا وكذا فقتـ

الشيخ الطبرسي ره في مجمع البيان من ان الانقطاع الى الله هو المراد بالتوبة في قول النبي ص ايها
الناس توبوا الى ربكم فاني اتوب الى الله في كل يوم مائة مرة وما قيل من ان قوله ص فيما رواه العامة انه ليغان
على قلبي واني لاستغفر الله بالنهار سبعين مرة كناية عن الاشتغال بالمصالح الدنيوية عن المراقبة
فانها وان كانت ضرورية الا انها كاللهو في مقابل الامور الاخروية ثم انه يمكن توجيهه بوجوه آخر
منها ان يكون استغفارهم للذنوب رعيتهم وشيعتهم فكانهم عدوا ما صدر منهم صادرا من انفسهم
فاستغفروا منها لهم كما ذكر في تاويل قوله تعالى ليغفر لك الله وهذا المعنى ليس ببعيد فانه اذا ولي
سلطان سلطانا على جماعة وصدر منهم ذنوب كثيرة فاذ يشفع لهم وقال جنايتنا وطلب منك العفو
عنا لا يعد هذا القول خارجا عن الاستقامة بل هو من اعلى فنون البلاغة ومنها ان كلامهم ليس من قبيل
الاخبار حتى يستلزم الكذب وصدور الذنب بل هو انشاء الخضوع والتذلل والاستكانة في مقام العبودية
ولذا يقال اياك نعبد واياك نستعين مع ان طاعة الشيطان عبادة له والاشتغال بالخلق في اكثر
الامور كثيرة ومنها ان عباداتهم مختلفة في مراتب الكمال وشئونهم متفاوتة في التقرب الى رب العزة
والجلال كما قال المصطفى ص ان لي مع الله وقتا لا يسعني ملك مقرب ولا نبي مرسل فاذا انزلوا عن تلك
المرتبة القصوى بامره تعالى الى ارشاد الخلق واصلاح امور المعاش ثم فازوا بمجلس الوصال يعتذرون
من ذلك الاحتجاب كما ان العاشق اذا فارق معشوقه لبعض ضروراته ثم فاز بقربه يعتذر اليه الاعتذار
مما لقيه من الحرمان وكذا من كان مقربا عند السلطان اذا فارقه لاتيان بعض اوامره وهذا
واضح لمن شم رائحة المحبة وذاق لذة المؤانسة ومنها ما عده بعض المحدثين من ان الانبياء والائمة عصمتهم
من الذنوب انما هو من الله في الا انه لا من نفوسهم البشرية فانها امارة بالسوء كما قال

الى ذلك والارض حاله لا تسر بهم ٨٠

دعاء كاظمي عصيتك ربي بلساني و لو شئت وعزتك لاخرستني رواه الكليني في الكافي وقد تامل فيه صاحب كشف الغمة لانه
لا يتعلق على مذهب الشيعة وهو عصمة الائمة الطاهرة عليهم السلام والتحية. قال السيد علي بن طاوس
قال لولا ان الغرض تعليم الناس ثم تفكر في ان الامام ع ربما كان يقول ذلك في الليل ولم يكن
عنده من يعلمه فعدل عن ذلك الى انه كان على سبيل التواضع ثم قال السائل بعد الاشارة الى
عدم وقوع الجواب من عنده ان الله سبحانه اوحى الى كاشف هذا الجواب بعد السنين المتطاولة ما حاصله
ان اوقاتهم ع مستغرقة بالانقطاع الى الله سبحانه وخواطرهم متعلقة بالملا الاعلى فهم ابدا في المراقبة
والتوجه اليه سبحانه فمتى انحطوا عن تلك المرتبة العالية الى الاشتغال بالاكل والشرب والتفرغ الى
النكاح وغيره من الامور المباحة عدوه ذنبا واعتقدوه خطيئة واستغفروا منه الا ترى ان بعض
عبيد ابناء الدنيا لو قعد لاكل وشرب ونكح وهو يعلم انه بمرئى ومسمع من سيده لكان لو
ما عند الناس ومقصرا فيما يجب عليه من خدمته فالملك السيد الذي هو مالك الملوك
وبهذا يحمل ما ورد من ان حسنات الابرار سيئات المقربين وما روي في الكافي عن الصادق
من ان رسول الله ص كان يتوب الى الله عز وجل كل يوم سبعين مرة والحاصل ان معاشرة
الخلق والاشتغال في بعض الازمان بما هو ضرورة الابدان تقطع الالتفات الى عالم القدس وهذا
معنى شريف وليت السيد كان حيا لاهدي هذه العقيلة واجلو عرائسها عليه وما اظن ان هذا المعنى
اتضح لغيري وقد فتح الخاطر العقيم فائدة العجاب ونعم ما قيل مع الخواطر سهم صائب وهذا الوجه هو
الذي اعتمد عليه جماعة من الفحول وتلقوه بالقبول وتبعهم الشيخ البهائي ره في مفتاح الفلاح ويؤيده ما ذكره

يوسف ع وقد روى انه قال النبي ص وهو ساجد رب لا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا فقالت

له بعض ازواجه لو كلت الى نفسك وكنت فاعلا فقال فما فعل اخي يونس بن متى وفي رواية ان

الله سبحانه ارسل الى داود الى دانيال وقال له قبلك قد عصيتني ثلاثا فغفرت لك فان عصيتني

بعد ذلك لم اغفر لك فقال دانيال وقت السحر مناجيا لربه وقال يا رب ان نبيك

داود كذا قال لي وعزتك وجلالك لئن لم تعصمني لعصيتك ثلاثا ومنها ان مرادهم ع كونهم

من نوع يصدر عنهم تلك الامور ولا بعد منهم الاتيان بها ومنها ان الله سبحانه طلب من العبد شكرا

للنعم وكلما كانت عظيمة عليه كان المطالبة منه اكثر وقد انعم الله على الائمة الطاهرة ع بما لا يكن وصفه فهم

يعتقدون بالشكر المقابل له ويعجزون عنه فيعدونه ذنبا وتقصيرا فيستغفرون منه ويبكون لاجله كما يظهر

من الاخبار وكتب الادعية ومنها انهم لما كانوا دائما متدرجين في مدارج الايمان والايقان والعلم

قولهم في الاخبار الكثيرة ان اشرف علومنا هو العلم الذي يحدث بالليل والنهار اشارة الى ذلك

فلا يبعد ان يعدوا انفسهم في المرتبة السابقة ناقصة في العلم والعرفان بالنسبة الى ما يحدث لهم

بعدها فيستغفرون الله عما اتوا به سابقا من المعرفة والعمل فرارهم هو التذلل واظهار العجز

على سجيته الله سبحانه ومنها ان ما وقع منهم لا يحتاج الى صدور ذنب لانهم لشاهدون القدرة

والجلال لاختصهم به من القرب والاطلاع على اسرار الجبروت والتخييل لهم الخوف الموجب

للنوح والبكاء والاقرار بالذنوب اما سمعت ان الملائكة الساجدين والراكعين لا يرفعون رؤوسهم الى

يوم القيمة خوفا من الله سبحانه وكذا جميع حالاتهم لقربهم من الحضرة الالهية ومثال ذلك في عالم المشاهدة

ان وزير السلطان اشد خوفا منه ويراقبه في كل حالاته وان لم يكن مذنبا اليه وان المسافرين اذا

ان

عرض لهم السد في الطريق يفزعون ويعلو صراخهم وبكاؤهم ويتفاوت خوفهم منه على اختلاف

قربهم فكل من كان اقرب اليه كثر فزعه واما البعيد منه جدا فلا يخاف اصلا فاحفظ هذه الوجوه

العشرة الكافية واجر كلا منها في نظائر الفقرة المذكورة خبر نبوي الشقي من شقي في بطن امه

والسعيد من سعد في بطن امه ولا يخفى ما فيه من الاشكال لانه يدل على ان

به العبد ليس باختياره ولذا قيل ان المراد بالام هي الدنيا والمعنى ح ظاهر والاظهر ان يحمل على

ان علمه بالاشياء قبل وجودها كعلمه بها بعده ويدل عليه ما روي عن ابي الحسن ع بعد ما سئل

عن الرواية المذكورة من انه قال الشقي من علم الله عز وجل وهو في بطن امه انه سيعمل اعمال

الاشقياء والسعيد من علم الله وهو في بطن امه انه سيعمل اعمال السعداء وبهذا يحمل ما ورد

في اخبار الطينة من ان العمل انما هو بسببها فيكون المعنى انه لما علم الله ما ياتونه باختيارهم اعطى

كل نفس طينة يناسبها وما ذكره السيد المرتضى من انها اخبار آحاد ومخالفة الكتاب والسنة فتكون

مردودة فيه ما فيه وكذا ما حكي عن ابن ادريس من كونها متشابهة يجب الوقوف عندها وتسليم

امرها الى الائمة عليهم السلام مع انه يرد عليه ان القاء تلك الروايات الى الشيعة انما كان لاجل

تعليمها ولو كان بالقرائن الحالية والمقالية وما قيل من انها محمولة على المجاز والكناية كما يقال طينة

الفلان في عجنت على الخير او على الشر والمراد المبالغة في وصفه بالسداد او العنف وفيه منافاة الى

عدم الحاجة الى ارتكابه انه لا يجري في الخبر الطويل المذكور في خاتمة اعلاقه فانه يبتني على الحقيقة والا

في توجيهه كما سيتقاد من بعض الروايات ان الله تعالى خلق الارواح قبل الاشباح وكلفها وخلق لها

واجج لها نارا فامرها بالدخول فيها فقبل قوم وابى آخرون حين اختيار لا الاجبار على تعلق التكليف هناك

[illegible]

وتميز الطائع من العاصي جعل لكل روح قالبا من الطين يليق بها لها جزاء لذلك التكليف وثوابا
عليه واما النهي الوارد في ذلك الخبر عن ذاته مما ذكر فيه فهو محمول على التقية او بسم المرة
٨٢ من العوام على المعصية حديث نبوي مرحب اغفل الناس عن الله الكريم ذكر الله لعل المراد ان
من غفل دائما ولم يذكره اصلا فله غفلة واحدة مستمرة بخلاف من تنبه وتذكر ثم غفل و
بكذا التعدد غفلاته فمن كان اكثرهم غفلة فهو اكثرهم ذكرا لانه ليس التذكر الا من الغفلة والنسيان
والمقصود التحريض على دوام الاستذكار ٨٣ والذكر حديث علوي المرء حر ما لم يعد
المراد انه اذا وعد المرء صار رقا ولا يخرجه من الرقية الا الوفاء به وهذا ظاهر في وجوبه كما اختاره
السيد المرتضى رضي الله عنه وقال بعض الاصحاب وهو الاحوط ويدل عليه امور احدها ان مولينا امير المؤمنين ع
لما ذكر مطاعن معاوية كما في نهج البلاغة عد من جملتها انه يعد ولا يفي ولو كان الوفاء مستحبا لما
عابه عليه لان حاله اقبح من ان يذم على ترك المندوبات وثانيها ان سيد الساجدين صلوات الله
عليه قال في دعاء يوم الاثنين من الصحيفة الكاملة اللهم اني اشكرك لكل نذر نذرته ولكل
وعد وعدته ولكل عهد عهدته ثم لم اف به فان ذكر الوعد بين الواجبين يرشد الى وجوبه وثالثها ما
روي عن مولينا الصادق ع من انه اذا قال الرجل للرجل هلم احسن بيعك يحرم عليه الربح
ورابعها ما روي في الكافي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليف
اذا وعد ويدل عليه ايضا غيره من الروايات ويمكن حملها على كثرة المبالغة او الكراهة المؤكدة ولذا
ذهب اكثر العلماء الى ان الوفاء بالوعد من الامور المندوبة والشبهة الموردة عليهم بان قولهم يستلزم
جواز الكذب في الوعد ليس من الموارد التي جوز فيها الكذب كالوعد للمرأة واصلاح ذات البين والخدعة

في الحرب

في الحرب ونحو ذلك لا يصح ودفعها بما قيل من ان الوعد من باب الانشاء لا الاخبار حتى يحتمل
الصدق والكذب فانه لا ريب في فساده فالصواب ان الكلام الخبري كما لا شك يدل على الا
حكام الخمسة وان كانت الدلالة فيه التزامية فمن قال لصاحبه ساعطيك الفا من الغد فان
تركها فعل حراما لصدور الكذب منه لا من جهة انها صارت واجبة بمجرد الاخبار وكذا الوفاء بالوعد
عند القائل فاذا قلت لصاحبك ساعطي دينارا لك غدا ولم تف به كنت فاعلا للحرام وتاركا
للمندوب من وجهين فلا منافاة بين قولهم بتحريم الكذب وحكمهم باستحباب الوفاء فافهم
٨٤ حديث صادقي اذا خرج القائم قتل ذراري قتلة الحسين ع بفعال آبائهم
هذا مناف لمقتضى الادلة العقلية والنقلية ويمكن دفع الاشكال بما رواه الصدوق باسناده الى عبد السلام
بن صالح قال قلت لابي الحسن الرضا ع يا بن رسول الله ص ما تقول في حديث روي عن الصادق ع
اذا خرج القائم قتل ذراري قتلة الحسين ع بفعال آبائهم فقال ع هو كذلك قلت فقول الله عز وجل
ولا تزر وازرة وزر اخرى ما معناه قال صدق الله في جميع اقواله ولكن ذراري قتلة الحسين ع
يرضون بفعال آبائهم ويفتخرون بها ومن رضي شيئا كان كمن اتاه ولو ان رجلا قتل بالمشرق
فرضي بقتله رجل بالمغرب لكان الراضي عند الله شريك القاتل الحديث ومما ذكرنا ظهر توجيه ما
ورد في الاخبار الكثيرة من ان الامام المهدي ع اذا ظهر في امره ياتي الى مسجد المدينة شرفها الله تعالى
ويخرج الشيخين من قبرهما ويحييهما الله سبحانه له ثم يعذبهما ويلزمهما بكل ما وقع من الذنوب واهراق
الدماء من لدن آدم الى يوم القيمة ولعل المراد انهما يعذبان بمثل عذاب من تقدمهما من الجبابرة
والغشمة والظلمة وما اسمعهما الله على لسان نبيه ص ان من غصب حق امير المؤمنين ع وظلم اهل البيت

يكون تشريكا لمن تقدم من الماضين في الذنوب والآثام فيكون قتلهما محض العدل ويمكن ان
يكون المراد ان يكون لانفسهما الخبيثة مدخل في تربين القبائح لمن تقدم عليهما سواء كانت الارواح
مجردة وخلقت في قوالب مثالية حاضرة في هذا العالم اوهما ولية على ما قيل من انها اجسام شفافية
كالهواء وقد روى بعض ذلك عن مولينا امير المؤمنين حيث قال انا الذي كنت مع
ابراهيم في النار فجعلتها عليه بردا وسلاما وكنت مع موسى فانجيته من فرعون وكنت
مع يوسف في الجب فانجيته من شر اخوته وكنت مع عيسى فانجيته من اليهود ورفعته معه
وعلمت موسى التوراة وعيسى الانجيل وداود الزبور الى غير ذلك من اسراره التي لا تحصى

٨٥

دعاء مشهوري يا من يحول بين المرء وقلبه روى في الصحيح عن ابي عبد الله ع ان
معناه لا يستيقن القلب ان الحق باطل ابدا ولا يستيقن القلب ان الباطل حق ابدا ويمكن
ان يكون اشارة الى ما تقدم من صرف القلب عن ارادته الى ما يقتضيه الحكمة الالهية كما قال
مولينا امير المؤمنين ع عرفت الله بفسخ العزائم او المراد ان المخلصين ما شاؤن الا ان يشاء الله
فهم ينظرون بنوره ويبطشون بقوته او المراد انه يحول بين المرء وبين ما يدعوه اليه قلبه من القبائح والامور الملهية
ولعل المراد المبالغة في الاخبار عن قربه من عباده وعلمه بما يخفون ويبدون فيكون اقرب اليهم كما قال
الله نحن اقرب اليه من حبل الوريد المقصود ازالة العقل وابطال التمييز فانه ربما يتحقق لمن فقد عقله ان
كان حيا انه بغير قلب وقد قال الله سبحانه ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او المراد تحويله
بالموت من المرء والاشتغال بقلبه فيكون حثا على الطاعة والمبادرة اليها قبل الفوت او تبديل
الخوف بالامن ويجبن بالجرأة وذلك لان المؤمنين كانوا يفكرون في كثرة عدوهم فيخافون

[illegible]

٨٦

منهم فاعلمهم الله بذلك حديث نبوي لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا شوم
ولا صفر ولا رضاع بعد فصال ولا تعرب بعد هجرة ولا صمت يوما الى
الليل ولا طلاق قبل النكاح ولا عتق قبل ملك ولا يتم بعد ادراك رواه الكليني في الروضة
عن المنذر بن قرواش قال سألت ابا عبد الله ع عن الجمل يكون به الجرب اعزله من ابلي مخافة
ان يعديها جربها والدابة ربما صفرت لها حتى تشرب الماء فقال ابو عبد الله ع ان اعرابيا
اتى رسول الله ص فقال يا رسول الله اني اصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن اليسير وبها جرب
فاكره شراءها مخافة ان يعدي ذلك الجرب ابلي وغنمي فقال له رسول الله ص يا اعرابي فمن اعدى
الاول ثم قال رسول الله ص لا عدوى الخ ولا يخفى ان معنى الستة المذكورة اخيرا في الرواية ظاهر
فان المراد بالاول منها انه لا حكم للرضاع بعد الزمان الذي لا يجب في قطع اللبن عن الولد نشر
الحرمة وبالثاني عدم جواز اللحوق بالاعراب وترك الهجرة بعدها وقد عد في بعض الروايات
من المعاصي الكبيرة وبالثالث النهي عن التعبد بصوم الصمت الذي كان في الامم الماضية لانه
منسوخ في هذه الشريعة وبالرابع انه اذا قال الرجل اذا تزوجت فلانة فهي طالق لا يتحقق هذا الطلاق
وبالخامس نظير السابق وبالسادس انه يرتفع بعد البلوغ حكم اليتيم من الحجر وولاية الولي عليه وحرمة
اكل ماله بدون اذنه واما الخمسة الاولى فالاول منها اسم من الاعداء كالدعوى والتقوى من الادعاء
والاتقاء والمقصود منه كما قال الجزري ان يكون ببعير جرب مثلا فيتقى مخالطته بابل اخرى حذرا ان يتعدى منه
اليه كما توهمه العرب وقد اعلمهم النبي ص انه ليس الامر كذلك فان الله هو الذي ينزل الداء ولذا
قال للاعرابي فمن اعدى الاول اي من اين صار فيه الجرب ولعله اشارة الى العلل المتقدمة عند العلل

وهي الجذام والجرب والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية فالطلب الاسلام والاظهر
ان المراد نفي استقلال العدوى بدون مدخلية المشيئة الالهية فان الله سبحانه ربما يؤثر فيه مع
الاستعاذة به فلا ينافي الامر بالفرار من المجذوم وامثاله العامة الناس الذين لا يستفيدون
لضعف يقينهم ولذا يتأثرون بذلك وقد روي ان ساجد الساجدين صلوات الله عليهم اكل
مع المجذومين ودعاهم الى طعامه وربما يقال ان الجذام مستثنى من تلك الكلية واما الثاني
فبكسر الطاء وفتح الياء او سكونها مصدر تطير كما عن الجزري واصله التطير بالسوانح والبوارح من الطير
والظباء وغيرها كما كان طريقة الجاهلية وربما يصدهم عن مقاصدهم فنهى عنه الشرع واخبر بعدم تاثيره
في جلب المنافع ودفع المضار والظاهر انه لا تاثير له على الاستقلال بل ربما يقع اثره مع قوة النفس
والتوكل على الله عز وجل ويؤيده ما يدل عليه بعض الاخبار مع كونه مؤثرا في الجملة ولذا ورد في
الادعية الامر بالاستعاذة منه وما روي من كون الطيرة شركا فوجهه انهم كانوا يعتقدون
انها تجلب نفعا او تدفع ضرا اذا عملوا بموجبها فكأنهم اشركوها مع الله تعالى فاذا خطر العارض فليتوكل
عليه وليسلم الامر اليه ولم يعمل بها حتى يغفر الله تعالى ولم يؤاخذ بها وهذا معنى الخبر الذي روي في
الروضة عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص كفارة الطيرة التوكل اي يكون رافعا
لذنبها او لتأثيرها واما الثالث فبتخفيف الميم كما هو المشهور او بتشديدها كما قيل فقد ذكره الجوهري
في الهاء والياء والهوى في الهاء والواو وهو اسم طائر من طير الليل قيل هي البومة فانها
اذا سقطت على دار بعض العرب رآها ناعية له او لبعض اهله وقيل انهم كانوا يزعمون ان روح
القتيل الذي لا يدرك بثأره يصير هامة فيقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثأره طارت وقيل

انها

انها عظام الميت او روحه واما الرابع فهو تأكيد لما قبله واما الخامس فيحتمل وجوها احدها ما قيل
من ان العرب تزعم ان في البطن حية يقال له الصفر تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وثانيها
النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تأخير المحرم الى صفر ويزعمون انه الشهر الحرام وثالثها
انه الشهر المعروف فانهم زعموا انه تكثر فيه الدواهي والمحن والفتن ورابعها الصفر الذي سئل عنه
الراوي وهو الاظهر والمراد منه ما يكون بالشفة والفم كما هو المتعارف بين الناس عند شرب الدواء
٨٢
فانه مكروه كما يظهر من بعض الاخبار ايضا فافهم حديث صادقي روي في الروضة
عن مقاتل بن سليمان قال سألت ابا عبد الله ع كم كان طول آدم ع
حين هبط به الى الارض وكم كان طول حوا قال وجدنا في كتاب علي ع
ان الله عز وجل لما اهبط آدم وزوجته حوا عليهما السلام الى الا
رض كان رجلاه بثنية الصفا ورأسه دون افق السماء وانه
شكى جبرئيل الى الله عز وجل ما يصيبه من حر الشمس فغمزه غمزة
وصير طوله سبعين ذراعا بذراعه وغمز حوا غمزة فصير
خمسة وثلاثين ذراعا بذراعه لا يخفى ان الثنية في الجبل
كالعقبة فيه كما عن النهاية او الطريق العالي فيه او على المسير في راسه كما قيل والمراد من كونه دون افق
السماء كون راسه قريبا منه او عنده والغمز يمكن ان يكون بادماج الاجزاء وتكاثفها او بتحليل
بعضها بامر الله سبحانه او بالزيادة في العرض او بالجميع وكيف كان ففي الحديث اشكال ظاهر وهو ان
قصر القامة كيف يصير سببا لرفع التأذي بحر الشمس ويمكن دفعه بانه يجوز ثبوت الحرارة له

بدون الانعكاس ايضا ولما كانت قامته طويلة بحيث بلغ فوق الطبقة الزمهريرية تأذى بها
ويؤيده ما روي بالطريق العامة من ان عوج بن عناق كان يرفع السمك الى عين الشمس فيشويه
بحرارتها ولعله كان شكواه لعدم امكان استظلاله اولا بالابنية والجبال والاكثر ثم ان كونه
سبعين ذراعا بذراعه يستلزم عدم استواء خلقته وتغيير كثير من الاستعمالات عليه وليس هذا
مناسبا لرتبة النبوة واتمام النعمة وقد اجيب عن ذلك بوجوه كثيرة منها ان الباء في قوله بذراعه
للملابسة والمراد انه صير جبرئيل طوله سبعين ذراعا بملابسة ذراعه بمعنى انه كما قصر من طوله
من ذراعه ليتناسب جثته وانما خص الذراع بالذكر لان غيره داخل في الطول بكلفة والمراد
به في قوله ذراعا ذراع من كان في زمان آدم ع ووقت حضور الامام ع وهذا وجه قريب قد ذكره
بعض الافاضل وهو اشبه بالعلامة المجلسي ره في شرحي الاربعين والروضة ومنها ان استواء الخلقة
ليس منحصرا فيما هو المعهود في هذا الزمان فان الله سبحانه قادر على خلق الانسان على هيئات اخرى
يستوي كل منها في قدر على خلقته دون آدم ع وتقصير طوله عن الاول قادر على ان يجعل بعض اعضائه
مناسبا لاخر بغير ما هو المعهود ولعل ذراعه كان قصيرا مع طول الجسد وجعله والمفاصل اولياء بحيث
يحصل الارتفاق به والحركة كيف شاء كما يكون بهذا الذراع والجسد ومنها ان المراد انه صار سبعين
قدما او شبرا وانما عبر فالفظ بتوسط القرينة وكونه شايعا متعارفا كما اذا قيل طول الانسان سبعة
فانه يتبادر منه الاقدام واذا قيل غلام خماسي فالمتبادر كونه خمسة اشبار ومن قوله
ذراعا بدل من سبعين بمعنى ان طوله الان وهو سبعون بقدر ذراعه قبل ذلك وفائدة قوله
بذراعه ان يعرف طوله الاول من كون الذراع سبعين قدما مع كونه قدمين وسبعا القامة

ايضا لو لم

وايضا لو لم يذكر ذلك لم يكن الجواب مطابقا للسؤال لان كون رسم الى السماء غاية
ان يجعل خافا والامام ع مقدار القامة الاولى والثانية وبما ذكرنا ظهر بيان ما ورد في خبر واحد حاصل للمعنى انه
جعل طوله خمسة وثلثين قدما وهي ذراعه بذراعيه الاول فيكون النصف آدم ع ولا بعد في ذلك
وقد روي الحث على استيراد مرة يكون دون الرسل جسدا عالا وقامة لئلا يفتضح مركب وتعلو عليه
ومنها ان الضمير في قوله بذراعه راجع الى جبرئيل على التقدير كونه متصورا بصورة رجل لتغيره او الى
الصدوق ع اي اشار الى ذراعه فقال صيره سبعين ذراعا بذراعه وهو ظاهر او الى علي ع
لانه كان في كتبه ولا يخفى ما فيه من الركاكة لانه ليس جاريا في ذرعهما وبيت وفي البيد تعقيد
جدا انعم يستقيم ذلك على ما في بعض النسخ من تذكير الضمير الثاني ايضا لكن المناسب لاحتمال الاول ان
يقرأ بذراعك الان بتقدير الفعل بصيغة الماضي ومن الامر كما هو الظاهر ومنها ما حكى عن الشيخ البهائي
ره من ارتكاب الاستخدام في الكلام بان يكون المراد بآدم ع حين ارجاع الضمير اليه آدم ذلك
الزمان من اولاده ع وفيه بعد فالى بعده عن استعمالات العرب انه لا يجري في خبر الاول تكلف
ركيك والقول بان اضافة الذراع اليهما على المجاز والتوسعة بان لنسبة ذراع جنس كل منهما اليه
بعيد جدا ومنها ان يكون المراد بالذراع في الموضعين ما قرر لمساحة الاشياء والان ما عليه
مخالف للذي عليه ويحتمل ان يكون المعمول واحدا لكن لنسبة بيان طول كل منهما اليه العرب
المرجع ومنها ان يراد بذلك تعيين حد النمو والجرئيل ع اي جعل طول قامته بحيث يكون طوله
الاول بعد تناسب الاعضاء سبعين ذراعا بالذراع الذي حصل له بعد النمو والنقص فيكون
المراد بطوله طوله الاول ونسبته لتصيير اليه باعتبار ان كونه سبعين ذراعا بعد خلق ذلك الذراع

فيكون في الكلام شبه قلب اي جعل ذراعه بحيث يكون جزءا من سبعين جزءا من طول قامته
قبل الهبوط ويتضح النسبة بين القامتين لان طول قامة مستوي الخلقة ثلاثة اذرع ونصف
تقريبا فاذا كان ثلاثة الآف وسبعين فذلك الذراع يكون ثلاثة اضعاف عشرة وربما يظهر
بانضمام ذلك الى ما رويه العامة عن النبي صلى الله عليه وآله انها ستون ذراعا وهو المشهور بين اهل
الكتاب اليوم انه كان طول الاولاد الف ومائة ذراع بذراع من كان في عهد المسيح او بذراع
من كان في زمان آدم عليه السلام من اولاده ثم ان هذه الوجوه المذكورة مبنية على ان يكون السبعين
وما بعده عددا او قد ارتكب بعض الافاضل من مشايخنا في الاحتمال الثاني والثالث ما ليس مستقيما وهو ان
يكون كل من السين المهملة والخاء المعجمة والثاء المثلثة مصغرا فيكون المعنى الا بتصغير طول آدم سبعي
الطول الاول وبها ذراعان شبرا على اعتبار ان سبعة اقدام كل قدمين ذراع فيكون الذراع
بدلا او مفعولا بتقدير اعني والمراد من الفقرة الثانية انه جعل طول خمس طوله الاول وثنى
الخمس ومجموع الكسرين فيها خمسة من خمسة عشر والسبعين في آدم اربعة عشر فيكون التفاوت
بينهما قليلا ان كان الطولان الاولان متساويين والا فقد يحصل التفاوت والفائدة في قوله
بذراعه وبذراعيها معرفة الطول الاول في الجملة كما تقدم واعترض عليه العلامة المجلسي ره بان الخمس وثنى
الخمس يرجع الى الثلث ونسبة التعبير عن الثلث بهذه العبارة الى افصح الفصحاء بعيد عن العقلاء فظهر
مما ذكر ان الوجوه الثلاثة الاولى هي الاولى فان غيرها بعيد بل ركيك كما لا يخفى حديث مشهوري
٨٨ علماء امتي كانبياء بني اسرائيل لم اجده في الكتب المعتمدة ولا العوالي ولعله من روايات العامة
او موضوعاتهم كما قيل ليكون وسيلة الى الاستغناء بعلمائهم عن الائمة الطاهرة عليهم الوف التحية كما

بلغ

اشار اليه القاضي عبد الجبار في المغني وهو المناسب لما هو طريقتهم من تعظيمهم مع العلم بفسق اكثرهم
ويدل عليه كتبهم والمعاشرة معهم والخبر الطويل المذكور في الاحتجاج في باب التقليد وربما يطلق
على كثير منهم لفظ الامام كما يظهر من كتب رجالهم ويمكن ان يكون الخبر مما رواه الصوفية او وضعوه لاثبات
ما يدعونه من الكشف وغيره ويؤيده ما نقله الشهيد الثاني في شرح دراية الحديث عن جماعة
من ثبت الحكم من جواز وضع الحديث ولو سلم كون الخبر من طريق الخاصة يمكن توجيهه بوجهين احدهما
ان يحمل الكلام على ظاهره ويقال ان وجه الحث بقلة وجود العلماء في كل عصر او كثرة علومهم او وجوب
العمل باخبارهم عن صاحب الشريعة او عدم طاعة الرعية لهم او تحمل المشاق العظيمة والمصائب
الكثيرة من الظلم والخوف والتقية كما هو المشاهد في اكثر الازمنة وثانيهما ان يكون المراد الائمة
الاثنى عشر عليهم السلام ووجه الشبه هو العصمة او علو المنزلة عند الله سبحانه او كونهم حجج الله على خلقه
او ان كلا منهم اعلم اهل زمانه بالالهام ونحوه او عدم خلو الزمان منهم على ما تقرر في محله من وجوب
٨٩ النبوة والامامة او تحقق الشهادة فيهم مع العصمة حديث صادقي اذا صليت فصل في
نعليك اذا كانت طاهرة فانه يقال ذلك من السنة لعل مراد الامام عليه السلام
ان آبائي يقولون ذلك وانما لم يصرح بالقائل للتقية او لكون المخاطب عالما به ولو كان سماعه
بالواسطة فيكون الخبر مذكورا له بما سمعه سابقا ويمكن ان يكون الغرض ان ذلك مما ينبغي العمل
به وان لم يكن كذلك فهو مشهورة لا مصدول الا خبار الدالة على ان من بلغه شيء من الثواب على شيء
من العمل فصنعه كان له اجره وان لم يكن كما بلغه والاظهر ان المراد انه ان عمل الراوي بذلك عرف
٩٠ المخالفة انه سنة فانه كان من اعيان الاصحاب الموثوق بهم قولا وفعلا حديث وضوء اداء عرض

على ثمانية ايام والعبد صائم كان اشرف من ان يعرض
عمل يومين وهو صائم رواه الصدوق في العيون في باب العلل التي ذكرها
الفضل بن شاذان وقد سمعها عن مولينا الرضا عليه السلام مرة بعد اخرى كما صرح به في آخرها وصورة
الحديث هكذا فان قال فلم جعل اول خميس في العشر الاول وآخر خميس في الشهر واربعاء في
العشر الاوسط قيل اما الخميس فانه قال الصادق عليه السلام يعرض كل خميس اعمال العباد الى الله عز وجل
فاحب الله ان يعرض عمل العبد على الله تعالى وهو صائم فان قال فلم جعل آخر خميس قيل لانه اذا
عرض عمل ثمانية ايام الى آخر ما ذكر ثم قال وانما جعل اربعاء في العشر الاوسط لان الصادق عليه السلام اخبر
ان الله عز وجل خلق النار في ذلك اليوم وفيه اهلك الله القرون الاولى وهو يوم نحس مستمر
فاحب الله ان يدفع العبد عن نفسه نحس ذلك اليوم بصومه ولا يخفى ان السؤال الاوسط في
الرواية يحتمل وجهين احدهما انه لم جعل الصوم في الخميس الآخر مع انه قد يكون في العشر الاخير
خميسان والجواب انه على تقدير وجودهما فيه فالاول منهما اما ان يكون يوم الاحد والعشرين
او الثاني والعشرين او الثالث والعشرين والثاني اما ان يكون يوم الثامن والعشرين او ما يليه
فاذا كان الشهر ناقصا فغاية ما يحتمل عرض العمل في الخميس الاول على الاحتمال الاول فيه تسعان
لا ازيد والذي لا يحتمل النقصان منه في الاخير كذلك هو ثمانية ايام لا يقال ان العمل يعرض في
الخميس الاول ايضا كما يظهر من صدر الخبر فقد لا يكون للثانية عن الاعمال التي لم تعرض في العشر الآخر
الاعمال سبعة لانا نقول يحتمل ان يكون المعروض في الخميس الاول هو عمل ما قبله وانما يعرض عمله
في الاخير وايضا يجوز ان يكون عرض بعض الثمانية وهو الخميس الاول مكررا وثانيهما انه لم جعل الصوم

في الخميس الاخير

في الخميس الاخير دون الاول الاخير بملاحظة وتنقيح الجواب حينئذ بوجهين احدهما ان يقال ان الصوم
لكونه حسنة ينبغي ان يقدمها من كان له حاجة الى الله سبحانه فاذا كان آخر الشهر يوم
الاربعاء وصامه العبد وعرض عمله في خميس هو اول الشهر الآتي كان المعروض عمل يومين
هو صائم في اولهما وما قبله الى الخميس السابق خاليا عن الهدية واذا اتفق خميس في آخر الشهر
كان بين الخميسين ثمانية ايام مع اعتبار الطرفين وقد صام في اول الثمانية ولا كلام ان
عرض اعمال مسبوقة بالهدية اشرف من عرض اعمال يكون بعضها خالية كذلك وثانيهما انه
قد ورد في عدة من الاخبار ان الاعمال تعرض كل يوم خميس وقد روي ان عمل الايام مرفوع
معقول بالصوم يوم الخميس لزم الآدمي في غيرها فاذا صام السبت كان المعروض ثلثة ايام من الخميس
واذا صام الاحد لزم عرض اربعة وهكذا فاذا صام الخميس عرض عمل ثمانية وهو صائم فهو اشرف الصور
المفروضة كما ان الاول اضعفها ثم انه لا منافاة بين ظواهر الاخبار حيث روي العرض يوم الخميس
والجمعة والاثنين ويوم الصوم وليلة القدر وشهر رمضان لاحتمال تكرار العرض وجملة في الاجمال
والتفصيل او اختصاص كل نوع من الاعمال بعرض خاص او لانه يعرض الكل على الله تعالى والنبي صلى الله عليه وآله والائمة
الطاهرين والملائكة المقربين فيكون المعروض عليه متعددا وبعد ما كتبت هذا رايت ان الرواية
مذكورة في العلل ايضا الا انه قال اذا عرض عمل العبد ثلثة ايام والعبد صائم كان اشرف
وافضل من ان يعرض عمل يومين وهو صائم والوجه في ذلك انه روي ان اعمال العبد تعرض
يوم الخميس ويوم الاثنين ويوم الصوم فاذا صام الخميس عرض عمل ثلثة وهو صائم اي الاثنين
والثلثاء والاربعاء واذا امر الصوم بيوم آخر فاقل المراتب عرض عمل يومين وهو صائم والاظهر

ان يق ان السؤال انه لم جعل آخر خميس ولم تقتصر على صوم الخميس والاربعاء والجواب ان عرض صوم ثلثة
ايام في جملة اعمال العبد افضل من عرض صوم يومين في جملة اعماله المعروضة ويكون الكلام على اخرى
لجعل صوم الثلثة في الشهر ٩١ خبر نوا ادعى لا تقتلوا ولا تزكوا فان المصلي والمزكي هما في النار
ربما نسبت الرواية المرتبة متعددة الى امير المؤمنين والظاهر ان الاول من التهلكة وهو الادخال في النار
كما يظهر من الجوهري فالمعنى اذا لا تعذبوا احدا بها لقول النبي ص لا يعذب بالنار الا رب النار والمراد
بالثاني انه لا تحسبوا انفسكم مزكية عن الخطأ والمعصية كما قال سبحانه ولا تزكوا انفسكم بل الله يزكي من يشاء
من عباده ٩٢ دعاء امامي الهي عادتك الاحسان وعادتي الاساءة
فلا تغير عادتك بتغير عادتي انه لا تغير عادتك ان تترك حلمك
وتؤاخذني بعقوبتك لاجل ان تغير الحق بذلك عادتي وذلك لان العبد اذا رأى ان الله
يؤدبه بالعقوبات ترك الاساءة لذلك ٩٣ دعاء حسني يا من استوى برحمانيته
فصار العرش غيبا في ذاته محقت الآثار بالآثار ومحوت الاغيار
بمحيطات افلاك الانوار قد ذكرت الفقرة الشريفة في دعاء عرفة لسيد الشهداء
او خامس آل العباء ابي عبد الله الحسين ع والمراد من الاول ان الله استولى برحمته الشاملة على كل الخليقة
حيث اوجدهم وهيأ لهم ما يحتاجون اليه في الدنيا والآخرة فلا يرى فيهم الا جوده واحسانه فصار العرش
اي ما سواه سبحانه خاصا مستغرقا في مخافاته التي هي من رشحات ذاته ولعل المراد التجلي العام الرحماني
والاستغراق الكلي والاضمحلال في لمعات ذاته وتجليات صفاته وهذا الوجه انسب بما على ان يكون
غيبا بالعين المعجمة والباء الموحدة بعدها المثناة والمعنى ح ان الله تع اوجد ما سواه فصار

الكل بعد ايجاده معاينا مشاهدا له بالعلم الحضوري التفصيلي وانه كان قبل وجوده حاضرا لديه فيكون
لعلمه في معنى اللام ويمكن ارجاع الضمير الى العرش اي صار شاهدا في وجوده وهويته واما الثانية فالنسخ فيها
مختلفة والموجود في بعضها محقت من المحق وفي اخرى محقت من التحقيق والمراد على الاول انك
تزيل بعض الآثار بآخر كازالة برودة الهواء بالحرارة والظلمة بالنور ورسم البرق الاكبر والكفر بالاسلام
وغير ذلك وعلى الثاني انك تربط المسببات بالاسباب وتجعل بعض الآثار سببا للغيره واما الثالثة
فمعناها انك محوت ظلمات اهل الكفر والجحود بانوار اهل الهدى الالهي وانما خلق الافلاك المحيطة
عليهم لشدة ظهورهم وكثرة آثارهم واحاطتهم بانبياء النوع الانساني ٩٤ دعاء سجادي
تعلم بي فيما اطلعت عليه مني بما يتعجل به القادر على البطش لولا حلمه ولا اجل
على الجريرة لولا اناته ع الفقرة مذكورة في دعاء عرفة من الصحيفة السجادية ولا يخفى انه يدل
على عدم قدرة الله تع على البطش لكونه حليما ويمكن دفع الاشكال بعد تمهيد مقدمة وهي ان لولا و
لامتناع الجزاء لوجود الشرط فان دخلت على شرطه محقق الوقوع افادت امتناع الجزاء قطعا وان كان
شرطها مشكوكا فيه افادته على تقدير وجوده وعدمه على تقدير عدمه وما نحن فيه من قبيل الثاني
والمراد طلب العفو المطلق والمعنى ان تعمدني مع حلمك بعفو تتعمد به من يقدر على البطش لو لم يكن حليما
ولا يتمكن منه مع حلمه لو قدره وهذا الوجه مبني على ان يكون قوله ع لولا حلمه قيدا للقادر ولو كان متعلقا
بقوله تتعمد كما هو الاقرب معنى كان المعنى تتعمدني كتعمد القادر على البطش ٩٥ دعاء حسني
اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارثين مني قد ذكر ذلك الفقرة في دعاء عرفة المروي عن ابي
عبد الله الحسين ع وقد روي ايضا عن النبي ص مع وحدة الوارث وافراد الضمير ولعله عائد الى الكل

والمراد الا التمتع وكيف كان فالمراد طلب بقاء العضوين صحيحين الى حال الموت فيكونا كالوارثين
ادقوتها عند الكبر واختلال القوى النفسانية فيبقيان بعدها كالوارث لها واعمالهما فيما خلق لاجله
حتى تحصيل لهما التمتع بعد الموت كما ان الوارث يتمتع بما ينتقل اليه ويمكن ان يكون المراد قرب العبد
الى الله تعالى بحيث يتصرف في هذا العالم بعد الخراطة في الملاء الاعلى كما وقع للامام م وساير الائمة عليهم الوف
التحيه دعاء امامي ٩٦ الهى اكرمنا بهوان من شئت من خلقك ولا تهنا
بكرامة احد من اوليائك ٢ ورد في عدة من الاخبار ان لكل من العباد
مقامين احدهما في الجنة والآخر في النار فمن آمن يعطى مقامه الاول غيره ممن دخل في حزب الشقي
ومن اطاع يعطى مقامه الثاني من عداه ممن كان من الفاسقين فمعنى الفقرة الشريفة كن يا الهى
اكرمنا لاجل اهانة بعض الاشقياء لسوء عمله بان تعطينا مقامه في الجنة حتى ترتفع درجاتنا
فيها ولا تهنا مع شقاوتنا لاجل كرامة احد الاولياء بان تعطيه مقامنا فيها ٩٧ خبر نوادر
من عبد الله فهو كافر الظاهر ان الهتك كسر الدين وهو بمعنى جحد كما صرح به اهل اللغة والمعنى ظاهر
وان كان نفيها فيمكن ان يكون المراد من كان معبوده للفظ من غير قصد الى الذات المستجمع لجميع الصفات
وكذا قولهم من عرف الله فهو كافر ولعله اشارة الى ما قيل من انه لا يكون الموحد الا عالم حقا الف صديق
زنديق ويحتمل ان يكون نقطة الها اصطلاحا كما في قولهم ان الله الها فوقه يرزق من يشاء ومن حرى
من ذكر وكذا العبارة المشهورة وهى ان من قال لا اله الا الله فقد كفر او لعنته الملائكة والاظهر ان يكون الفقرة
من استفهامية انكارية اي لا يوجد مثل ذلك ولعل المراد ان من سمع الغيبة وذكر كلمة التوحيد
في سبيل تزكية نفسه كما هو دأب المتقالين ... ويمكن ان يكون ...

والى

٩٨ وانما حذف الياء تخفيفا كما في قوله تعالى اجيب دعوة الداع اذا دعان حديث صادق
ان النفس يطلع الفجر هو في الشق الايمن من الانف فاذا مضت
الساعة صار الى شق الايسر رواه الشيخ في التهذيب وهذا مما يجب التصديق به من الائمة
ولعله مراتق للتجربة ... من ابتداء اوله الايسر في اول اليوم واصل الرواية ان صالح
بن عقبة قال قلت لابي عبد الله م ما تقول في رجل ضرب رجلا فنقص بعض نفسه باي شيء يعرف قال
بالساعات قلت وكيف بالساعات قال ان النفس الى آخر ما ذكره ثم قال تنظر ما بين نفسك ونفسه ثم تحسب
ثم يؤخذ بحساب ذلك منه وحاصل الخبر ان من نقص نفسه بالضرب غيره بعد الفاصلة الساعة الاولى من
الايمن وفي الثانية من الايسر ثم بعد انفاس الصحيح في تلك الساعة ويؤخذ التفاوت بما يوازي الدية
الكاملة التى قررت شرعا بازاء انقطاع النفس بالكلية على اعداد الصحيح وينظر ان ما يقع بازاء الشقاوة
ما هو فيؤخذ من الضارب ولا يخفى ان استعلام النفس لا يتوقف على عدد ما من الايمن او لاثم الايسر كما
مر ولعله ذكر ذلك استطرادا ثم ان مضمون الحديث لم يعمل به احد من فقهائنا الا يحيى ابن سعيد
في جامعه وقال العلامة في التحرير في انقطاع النفس الدية وفي بعضه بحسابه ... الامام م كلام
٩٩ علوي وما كانت لاحد فيها مقرا ولا مقاما هذا مذكور في دعاء علمه الامام لكميل بن زياد
وفيه اشكال لان الاسمين في هذا المقام ليس من المصادر الميمية لعدم حملها على الذات كما نبه عليه الشهيد
الثاني في القاعدة الثالثة والعشرين والماءة من تمهيد القواعد ولو كانا من اسماء المكان فلا حاجة الى لفظة
فيها ولا يخفى ما في بعض النسخ من عدم ورود ذلك الميم في الكلمتين لكونهما اسمي المفعول وكونه فيه
المجاز الصفة كما في هذه الدار مخرج منها ويمكن توجيهه على الفتح ايضا بان يحمل المصدر الميمي بمعنى المفعول لان

ما لا يجوز حمله على الذات انما هو او لتبقى على حقيقته ويحتمل ان يكون الظرف لغوا على سبيل التجريد او مستقرا
على ان يكون صفة لما قبلها وحاصل المعنى انه لولا ما حكمت به الآن من تعذيب الجاحدين في اخلاد
المعاندين لحلت النار كلها بردا وسلاما وما كان مقر لاحد يقضى بها عليه او يستحق اهلاكك حكمت
به فصارت بقبلة من حكم بكونه فيها او استحقها والوجه كما قيل في المقام انه لو لم يذكر الظرف لاحتمل
المعنى لان المفهوم عند القائلين بحجية الامر شده مطابق للمنطوق في العموم والحكم بطلان
مثل ما انا رئيت احدا فحمل الكلام على ما هو خلاف الواقع من ان النار قد صارت مقرا لكل
احد ومن اراد تحقيق المبانى فليراجع الى البحث المسند الفصل من كتب المعاني وبمطابق ان المستفاد
من تأكيد النار بكلها كونها في غير هذا التقدير بردا وكما يكون للخزنة من الملائكة ع والمقصود انه لولا حكمك المذكور
لحلتها كلها في جميع حالاتها وما كانت النار بحقيقتها التي هي حاشيته في جملتها مقرا لاحد فيكون الكلام
على التقديرين من باب الاستخدام وهذا توجيه وجيه كلام باقر السلام عليك يا ثار
الله وابن ثاره والوتر الموتور هذا من فقرات الزيارة المشهورة بعاشوراء وهي المروية عن
علقمة عن مولينا الباقر ع والذي يظهر من اللغة ان الثار مهموز ولعله خفف في الاستعمال ومعناه
كما قيل حق القصاص والاستيفاء عوض دم المقتول ويدل عليه قول الامام ع فاسئل الله الذي اكرم
مقامك واكرمني بك ان يرزقني طلب ثارك مع امام منصور من اهل بيت محمد ص والمراد من كونه
ثار الله انه تعالى طالب دمه وصاحب ذلك الحق وهذا موافق لقول المطرزي ادرك فلان ثاره
يعني قتل قاتل حميمه ثم ان الوتر بالكسر بمعنى الفرد والموتور على ما يظهر من الجوهري في الصحاح هو الذي
قتل له قتيل فلم يدرك بدمه من معنى كلام الامام ع ان مولينا ومقتدانا سيد الشهداء عليه الف

الحمد والثناء مفعول ليس له من الطلب عوض ومن سوى الله سبحانه هو متفرد قبل الحاجة
والولادة وسلب الموالد ولم يكن واستغنا الحق ويمكن ان يكون المولد
تأكيد كقوله تعالى يا حجر المحجور الكلام تقوى حجج الله على اهل الدنيا والآخرة
والاولى هذا من فقرات الزيارة الجامعة التي رواها الصدوق ره في العيون
والعيون عن مولينا الهادي ع ويمكن المراد بالثلثة وهي الاولى ما من يكون في
ايام الحجة وفعله الاظهر واهل العقلة الاولى وهم الذين يعبدون الله لانه
اهل العبادة لا للخوف من العقاب وطلب الثواب واهل الاخرة من
كان عمله لتحصيل ذلك وهم اهل الطول واهل الدنيا الذين هم عن الآخرة
غافلون ويحتمل ان يكون المطلوب اهل الملل السابقة على هذه الامة
المرحومة ومن كان موجودا في عالم الذرات قبل الاحياء والاولى
او الذين اوجدهم الله في عالم الملكوت لانه وجد في هذه الدار العالمين
والآخر يكون في عالم الآخرة من الحور والغلمان وملائكة الجنان وخزنة النيران
او الموجودون في اواخر القوس النزولي كما قيل فيكون الاولى ان يشار
الى من وجد في اوائل القوس الصعودي واواخره ولا يخفى ما فيه ويمكن ان يكون
الاولى تأكيدا للدنيا كما ذكره المحقق المجلسي ره في شرح الفقيه وانما كررت تأكيدا
او رعاية للسجع وهي جمع الحجة فانهم او يا حجج الله او الفرع في اللفظ لصيغة افعل التفضيل
فانهم الحمل المحجة في دعاء سجادي وصل على التابعين من يومنا

هذا والى يوم الدين والظاهر انه ذكر الواو ولئلا يتوهم من تركها دخول كل في يوم كان
في هذه الزمان فقط اما يوم القيامة مع استمرار الى بعيد الانه بيعه في هذه الزمان
وغير الزمان الا المرافه بخلاف ما لو ذكر العاطفة فان الظرف لغة متعلق بمحذوف دال
عليه ما قبله والتقدير كذا اوصل على التابعين من بعد يومنا هذا وفي كل يوم الى يوم الدين ويجوز
الزمخشري على ان يكون قوله من يومنا متعلقا بالتابعين لا بالصلوة كما لا يخفى ويحتمل بعيدا
ان يكون لفظة من لابتداء الغاية كما ذهب المبرد وابن مالك متمسكا بالكوفيين لصحة قوله تعالى قربت
منه اي اليه فالمعنى طلب الرحمة على التابعين الى يومنا والى يوم الدين حين يكون ذكر الواو لازما

١٣

فافهم دعاء نبوي لا ينفع ذا الجد منك الجد رواه الشيخ الطوسي ره وغيره
في ما يقال عقيب كل ركعتين من الصلوة التي علمها النبي ص سلمان الفارسي عليه الرحمة والمراد
ان من كان ذا حظ وبخت في الدنيا لم ينفعه ذلك عندك في الآخرة لقوله تعالى لا ينفع مال
ولا بنون ولعل المقصود كما في النهاية انه لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل
والطاعة ويمكن ان يكون لفظة من للبدلية كما صرح به ابن هشام في المغني في تلك الفقرة
وقوله تعالى ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة والمعنى انه لا ينفع ذا الحظ من الدنيا بدلك
اي بدل طاعتك او بدل حظه منك ويحتمل بعيدا تضمين المنع في النفع ومتى علقت اكثره
الجد بالكسر للغنى كما قيل او يحمل الجد بالفتح على الاب او الام او يقرء بالكسر والمراد انه

١٤

لا ينفع الحب او السعي في الطاعة دعاء باقوى وابدونه اولا ثم الثاني ثم الثالث
ثم الرابع المشهور كون اولا منونا وقال الحريري في درة الغواص في اوهام الخواص ان ما حلم

ان الصواب

ان الصواب ان يقال ابدء به اولا بالضم كما قال معن بن اوس لعمرك ما ادري واني لاوجل
على اينا تعدو المنية اول والعلة المسببة ان الاضافة مرادة فيه اذ التقدير اول الامرين
فلما اقتطع عن الاضافة بني كاسماء الغايات اي التي جعلت غاية في النطق بعدما كانت مضافة
كما قبل وبعد وانما بنى ولذا استحقت البناء لان آخرها حين انقطع عن الاضافة صار كوسط
الكلمة وهو مبني قطعا وانما بنيت على الضم لانها حال الاضافة قد تعرب تارة بالنصب واخرى
بالجر فخصت عند البناء بالضم الذي لم يكن لها حال الاعراب ليعلم كونها مبنية لا معربة وكذا
اول مع انه غير منصرف للوصفية وكونه على وزن افعل فاذا اعرب لا لفرق واما قولهم
ما تركت له اولا ولا آخرا فالوجه فيه انهم اخرجوه عن حكم الصفة وجعلوه اسم الجنس والمعنى اني
ما تركت قديما ولا حديثا والتحقيق في ذلك انه قد اختلف في اشتقاق اول فذهب الكوفيون
انه فوعل من وال والبصريون على انه افعل مشتق من وأل ذهب اليه بعضهم او من كما قال آخرون
بجم الائمة انه كالسبق تقريبا معنى واستعمالا الا انه لما لم يكن مشتقا من شيء
يستعمل على الصحيح لا يظهر فيه معنى الوصفية الا ان يذكر الموصوف او من التفضيلية الدالة على
انه ليس اسما صريحا وان خلا منها ولم يكن مع اللام والاضافة دخل التنوين عليه لفقاد
وصفيته اذا عرفت ذلك فاعلم ان الحق جواز دخول التنوين وعدمه اما الاول فالوجه
انه فوعل او فعل لكنه منسلخ عن الوصفية ومعناه الابتداء واما الثاني فهو مبني على انه
تفضيل بمعنى السبق مع اعتبار من من المفضل عليه وانما حذفت للعلم بها او انه افعل الصفة

١٥

مع اعتبار المعنى الوصفي فيه اي السابق ففيه الوصف والوزن فافهم دعاء سجادي

اللهم انك انزلت فى كتابك العفو وامرتنا ان نعفوا عمن ظلمنا و قد
ظلمنا انفسنا فاعف عنا قد ذكر فى دعاء ابى حمزة الثمالى فى اسحار شهر رمضان
وفيه اشكال وهو ان امر المظلوم بالعفو عن الظالم ليس سببا لعفو الله تعالى للعبد الظالم على نفسه بتكليف
يتفرع البحث فى على الاول وانما المتفرع عليه عفو الناس عن حاجتهم الظالم لهم ويمكن الجواب
بانه يجوز تحقق العدل والظلم للعبد بالنسبة الى الله تعالى لان الاول هو العمل بالمساوات
بقدر الامكان والثانى خلافه فكل عبد ادى حقوق الربوبية تعالى شانه بامتثال اوامره و
نواهيه واشتغاله بوظائف عبوديته على ما فى وسعه فهو العامل بالعدل بالنسبة اليه ومن لم
يؤدها فهو الظالم لكن وان لم يصل اثر الظلم الى ساحة كبريائه المتعالية عن ذلك بل يرجع الى
العبد قال الامام ع وقد ظلمنا انفسنا وان كان مقتضى المقام ان يقول وقد ظلمناك

١٧

دعاء سجادى لك يا الهى وحدانية العدد قد ذكرت هذه الفقرة فى دعاء
التوبة من الصحيفة الكاملة وهى من مشكلاتها لما علم عقلا ونقلا من نفى الوحدة العددية عنه تعالى
لان حقيقتها هى العدد من عوارض موجودات عالم الامكان وانما يطلق عليه الوحدة الحقيقية كما
يدل عليه قول مولانا امير المؤمنين ع فى بعض خطبه الواحد بلا تاويل عدد وفى اخرى انه واحد
لا بعدد وقائم بلا عمد وقول مولانا ابى عبد الله ع كما فى رواية الصدوق فى كتاب التوحيد والخصال
فقول القائل واحد يقصد به باب الاعداد وهذا ما لا يجوز لان ما لا ثانى له لا يدخل فى باب الاعداد
اما ترى انه كفر من قال ثالث ثلثة ولا يخفى ان هذه الاخبار وامثالها صريحة فى نفى ما اثبت له
بل الكفر فيه فى العبارة الشريفة فلا بد فيها من بيان المعنى المراد منها على وجه يلائمها فقيل ان الكلام محمول

على الكشف الانكارى وفيه ما فيه وقد ذكر السيد الشارح ان المراد انه لا جزء ولا صفة لك
تزيد ان على ذلك وتوضيحه ان تلك الفقرة تفسير لقول الامام ع ومن شؤونك مختلف الكلمات
مشتمل فى الصفات ذاته فاقبل كلام فى الفقرات المتضمنة للصفات المعدودة عليه تعالى بانشاء
على خلاف ما سواه على طريق اللف والنشر الذى يسمونه ارباب البديع معكوس الترتيب فالمراد
بوحدانية العدد وهى تالف الاختلاف والاتصال وهو وحدانية ما العدد من صفاته تعالى
وكثرة من جهاته فان تعددها وكثرتها فى المفهومات لا تقتضى اختلافا فى الحيثيات والا تركبا
من الاجزاء بل جميع ثبوتية وصفاته الكمالية المتعددة موجودة بوجود ذاته وحيثيتها حيثيتها
بعينها فلا تعدد ولا كثرة فيها بل هى وحدانية العدد ووجودها واحد بسيط من كل وجه لان كلا
منها عين ذاته فلو تعددت لزم كون الذات الواحدة ذواتا والحاصل ان نفى التعدد و
التكثر والاختلاف عن الذات والصفات على الاطلاق محصور عليه سبحانه والتحقيق عندى
ان كلام الامام ع مبنى على عدم دخول الواحد فى العدد وان تالف منه كما صرح به الشيخ
البهائى فى الخلاصة ويدل عليه مضافا الى ما مر من قول الصادق ع ما رواه الصدوق رحمه الله
فى التوحيد عن مولينا الباقر ع حيث قال وليس الواحد من العدد ولان العدد لا يقع على الواحد
بل يقع على الاثنين فالواحد الذى ليس له ثان ليس داخلا فى العدد وهذا المعنى
يكون مخصوصا به تعالى لان غيره مندرج مع ثانيه تحت كلى والحاصل انه منفرد بالوحدانية وهى تقتضى
ذاته ولا يقاربها ليس من جهة امر اخر وراءها بخلاف غيره فان ثبوت الوحدة له ليس من
حيث الذات بل لانه متفرد عن المماثل له من ابناء النوع والجنس كما هو المتعارف بين الناس

من انفراد بعضهم ممن كان عادته المشاركة معها وثالثة ومعاونة وساير حالاته او الانس و
الوحشة لفقده وعدم ذكر ظهران ما ورد من الاخبار الدالة على تنزيهه سبحانه عن الوحدة العددية
مبني على اعتبار الكثرة والمراد انه ليس مبدا لها بحيث يكون على والها وما يدل على ثبوتها له
تعالى محمول على حدذاتها وحيث انتهى الكلام الى هذا المقام وقفت على توجيهات اخرى لا اخفاء
في بعد بعضها منها ان ما يكون لك من جنس العدد وهو صفة الوحدة اي كونك بلا شريك
ولا ثاني في الربوبية ومنها ان المراد ثبوت الوحدانية العددية له تعالى بالخلق والايجاد لها
فانها من صنعه وفيض وجوده ومنها انه لا يقوم وجب بالذات الا ذلك والمعنى
ان الوحدة العددية ظل الوحدة الحقة الصرفة الحقيقية فاللام في قوله عم كما في قوله تعالى له ما في السموات
والارض ومنها ان المراد انه ليس داخلا في العدد وبل الثابت له وصف الوحدة بمعنى آخر
ولعل فايدة ذكر العدد انه اذا وصف تعالى بكونه احدا ربما يتوهم منه ان احديته عددية
فرفعها لوازمها فقوله عم يدل على انه ليس الا الواحدية المغايرة لوجها العدد والمشاركة
لها في الاسم ويحتمل ان يكون المعتبر الوحدانية دون الواحدية اشارة الى ان العدد هنا
ليس ما له الوصف الثاني فيكون مسمى العدد مجازا والمعنى انه اذا عد الموجودات كنت متفردا
بالوحدة فيه من جهة ومنها ان المراد بالوحدانية للنسبة وحاصل المعنى ان الوحدة التي
نسبت اليها الاعداد وتركبت منها وهي غير داخلة تحت عدد مخصوصة بالاطلاق عليك
لان ما سواك مندرج مع غيره تحت كلي فهو واحد بالجنس ومنها ان الياء في الكلمة للمبالغة
كالاحمري والمعنى ان حقيقة الوحدة العددية التي ينبغي ان يسمى وحدة مخصوصة بك اما اطلاقها

رح

على غيرك فهو مجاز شايع وتحقيقه ما رواه الكليني ره في الكافي والصدوق في التوحيد بسندهما
عن فتح الجرجاني عن ابي الحسن عم في حديث طويل يقول قلت يا ابن رسول الله لا يشبهه
شيء ولا يشبه هو شيئا والله واحد والانسان واحد اليس قد تشابهت الوحدانية قال يا فتح
احلت ثبتك الله انما التشبيه في المعاني فاما في الاسما فهي واحدة وهي دليل على
المسمى وذلك ان الانسان ان قيل واحد فانه يخبر انه جثة واحدة وليس باثنين والانسان
نفسه ليس بواحد لان اعضاءه مختلفة والوانه مختلفة غير واحد فهو اجزاء مجزاة ليس
بسواء ودمه غير لحمه ولحمه غير دمه وعصبه غير عروقه وشعره غير بشره وسواده غير بياضه وكذلك
ساير الخلق فالانسان واحد في الاسم لا واحد في المعنى والله جل جلاله هو واحد ولا واحد غيره
لا اختلاف فيه ولا تفاوت ولا زيادة ولا نقصان فاما الانسان المخلوق المصنوع المولف
من اجزاء مختلفة وجواهر شتى غير انه بالاجتماع شيء واحد قلت جعلت فداك فرجت عني
فرج الله عنك فتفض حديث نبوي رفع عن امتي تسعة اشياء الخطاء والنسيان
وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون وما اضطروا اليه والحسد
والطيرة والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطقوا بشفة رواه الصدوق ره في التوحيد
والخصال وفي الصحيح عن حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله عم عن رسول الله صم وفي الفقيه مرسلا وقد روي
في الكافي باد في تغيير في العبارة وفي الرواية اشكال من وجهين احدهما ان رفع المواخذة بالاولين
اليسعة ينافي قوله تعالى ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا فانه ان لم يواخذ بهما فلا فايدة في
الدعا بعدم المواخذة ويمكن الجواب بانه ربما يسئل الواقع والغرض بسط الكلام مع المحبوب وعرض الاحتياج اليه

كما قال خليل الرحمن وابنه اسمعيل ع ربنا تقبل منا مع انهما لا يفعلان غير المقبول وايضا قد صرح بعض المفسرين
بان الآية تدل على كون الامرين سببين للاثم والعقوبة ولا يمتنع عقلا ان يواخذ الله بهما او
الذنب كالسم يودي الى الهلاك وان كان خطأ ولكن الله تعالى وعد بالتجاوز عنه تفضلا وهو المراد
بالرفع فيجوز ان يدعوه الآن لئن ابتدا امته له والاظهر عندي ان يقال ان السوال انما وقع في مبدء التكاليف
بهاتين الامم السابقة خاف الرسول ص على امته ان يكلفوا بهما مع صعوبتهما فسئل الله تعالى رفعهما عنهم فاجابه
الله الى ذلك وانما لم يذكر في الكلام لكونه معلوما ويدل عليه ما رواه الطبرسي في الاحتجاج عن موسى الكاظم
عن ابائه عن امير المومنين ع في حديث طويل يعيد في جملة من المواد ويذكر فيه مناقب الرسول ص
وكالماته مع الله سبحانه ليلة المعراج منها انه قال ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا فقال الله عز وجل انه
ملك بالنسيان او الخطا لكرامتك علي وكانت الامم السابقة اذا نسوا ما ذكروا به فتحت عليهم ابواب العذاب
وقد رفعت عن امتك وكانت الامم السابقة اذا اخطؤوا اخذوا بالخطا وعوقبوا عليه وقد رفعت ذلك
عن امتك لكرامتك علي ومنها انه كيف لا تواخذ الامة بالحسد وهو من المعاصي المهلكة المذمومة كما يدل عليه
عدة من الاخبار المروية في الكافي وغيره ويمكن الجمع بينهما بحملها على الظاهرة قولا او فعلا وحمل ما خطر
بالقلب من غير ان يترتب عليه اثرا او على الترغيب في معالجته لتحصيل الايمان الكامل وان لم
يواخذ به ثم ان المراد بالاربعة الاول مطلقا ولا ينافي نفيها ترتب بعض الاحكام على بعضها كالضمان في
خطاء الطبيب والدية والكفارة في قتل الخطاء واعادة الصلوة لنسيان ركن وسجود السهو وتدارك
بعض الواجبات المنسية ونحو ذلك وفقد التقية في الدماء عند الاكراه وعدم معذورية الجاهل على المشهور في
غير المواضع المخصوصة كالجهر والاخفات والقصر والاتمام وغيرها واما الخامس فهو راجع الى عدم التكليف واما السادس

فهو

فهو اعم من ان يكون بسبب الاضطرار من الله سبحانه كاكل الميتة عند المخمصة ولبس الذهب للمحرم والافطار
للمريض في شهر رمضان او من جهة المكلف كمن جرح نفسه او غيره حتى اضطر الى الافطار فيه ونحو ذلك
واما السابع فقد مر الكلام فيه ولاحظ واما الثامن فالمراد منه عدم ترتب الاثر على التشائم فانه
امر وهمي لم يعتبره الشارع واخبر بانه لا يجلب نفعا ولا يدفع ضرا وما ورد في بعض الاخبار من التشائم
ببعض الاشياء كما روي في الخصال والمحاسن فهو مستثنى بالنص وقد روى الكليني في الكافي
عن [illegible] عن ابي عبد الله ع قال الطيرة على ما تجعلها ان هونتها تهونت وان شددتها تشددت
وان لم تجعلها شيئا لم تكن شيئا وحاصله الرجوع الى الاعتقاد والتجربة وعدمه كما هو المجرب في العوذات
والرقيات والتمائم [illegible] يخطر بالبال من اسرار [illegible] والاقدار والعلل الخفية [illegible]
وانه كيف خلق الشيء لا من مادة او التفكر فيما يوسوس الشيطان في النفس في الخالق ومبدءه وكيفية خلقه
او في احوال المخلوقين وسوء الظن بحالهم حديث فسهو وروي ان النبي ص حملت به امه في ايام التشريق
هذا ما رواه الاصحاب مع انهم اتفقوا على انه ص ولد في شهر ربيع الاول فمدة حمله ص اما ان يكون ثلثة
اشهر او سنة وثلثة اشهر ولم ينقل احد ان ذلك من خصائصه ص والاشكال مشهور وقد ذكره وغيره
من العلماء وانه يمكن الجواب بما قيل ان ذلك مبني على النسي المتعارف في زمان الجاهلية لانهم كانوا يحللون
الحرام من الاشهر لارادة القتال والغارة ويحرمون الحلال منها ليكون عوضا منه فيجوز ان يكون
حجهم حين حملت ام النبي ص به في ايام التشريق كان في شهر جمادى الثانية فمدة الحمل تسعة اشهر كما
هو المشهور والمتعارف الغير المنكور ويؤيده ما نقل عن الاقبال لابن طاوس من ان ابتداء الحمل
بالنبي ص في تسع عشر منه وانه ذكر محمد بن علي ابن بابويه في الجزء الرابع من كتاب النبوة انه كان

[illegible]

ليلة الحجة لاثني عشر ليلة ذهبت من ذلك الشهر وقد اورد هذا المضمون روايتين ثم قال انها يوافقان الشرع والضعيف سندهما الاعتماد على ما عليه الاكثر ثم انه نقل الشيخ الطبرسي في مجمع البيان عن مجاهد انه كان المشركون يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي الحجة التي كانت قبل حجة الوداع في ذي القعدة ثم حج في العام القابل حجة الوداع فوافق ذي الحجة فقال في خطبته الا ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض اثني عشر منها اربعة حرم ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر بين جمادى وشعبان اراد بذلك ان الاشهر الحرم رجعت الى مواضعها وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وهذا الكلام ليس معتبرا عندنا كما قاله المحقق المجلسي ره في شرح الاربعين مفصلا مع ان ما ذكره انما ينطبق على قراءة تحليلة عاما وتحريمه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله والمراد من النسيء في الآية المتقدمة هو المعنى الذي ذكرناه وقد صرح به جملة المفسرين ويزيده بيانا ما ذكره الثقة الجليل علي بن ابراهيم القمي في تفسيره من انه كان سبب نزول تلك الآية الشريفة انه كان رجل من كنانة يقف في الموسم فيقول قد احللت دماء المحلين طي وخثعم في شهر المحرم وانسأته وحرمت بدله صفر فاذا كان في العام القابل فيقول قد احللت صفر وانسأته وحرمت بدله شهر المحرم فانزل الله انما النسيء زيادة في الكفر وايضا لا يخفى ان القول بان الحجة التي كانت قبل حجة الوداع في ذي القعدة ترده الاخبار الواردة بقراءة مولينا امير المؤمنين آيات سورة البراءة في الموسم تلك السنة فانها صريحة في كون الحج فيها كان في ذي الحجة ثم ان علماء الامامية متفقون على كون يوم مولد النبي صلى الله عليه وآله غير خارج من الثاني عشر والسابع عشر من ربيع الاول والاول مختار الكليني في الكافي واحتمال التقية كما ذكره المحقق المجلسي ره بعيد وقد رجحه

الفاضل

الفاضل القزويني في لسان الخواص لادلة ارتضاها لم يسبق بها اليه احد لكنه خلاف المشهور وموافق لرأي اكثر العامة والثاني مطابق لما قاله الشيخ المفيد ره في المقنعة وتبعه الشيخ الطوسي في المصباح وهو الذي عليه المدار بين الشيعة في النوافل والادعية وعليه عملهم في اكثر الاعصار والتأمل في هذا المبحث من المهمات الدينية لاتيان الغسل والصوم والتصدق وما ذلك ومن اراد التحقيق في ذلك فليراجع الى الكتاب المذكور حديث ثلث في ايام زائري الحسين عليه السلام لا تعد من آجالهم رواه الشيخ في التهذيب وظاهره انه يزيد الله في عمر زائر بقدر ايام زيارته وفيه اشكال فانه يلزم من ذلك ان لا يموت احد من زوار الامام في طريق الزيارة ذهابا ولا ايابا ولا في مشهده وهذا خلاف ما هو المعلوم المتواتر ويمكن التوجيه بوجوه احدها ان اسباب زيادة العمر كثيرة كالزيارة والحج والصوم وصلة الرحم وغيرها مما ذكر في ثواب الاعمال واضدادها ذلك موجبة لنقصه فلعله لفقدان شرط او وجود مانع يتعلق المواد بسبب طول العمر او يرجح عليه فلذا لا يترتب اثرها السبب وثانيها ان يكون ذلك مخصوصا بالاجل الموقوف الذي يحتمل الزيادة والنقصان باذن الله سبحانه دون المحتوم الذي لا يحتملها كما يظهر من الآيات والروايات فلعل الشخص الذي يموت قبل الرجوع من الزيارة كان اجله محتوما وثالثها ان انواع الثواب كثيرة كصحة البدن ورفع الامراض والبلايا وطول العمر وسعة الرزق وحصول البركة والعزة وكثرة المال ومغفرة الذنوب وغيرها فيجوز ان يكون من مات قبل العود مستحقا لما تقتضي الحكمة الالهية لنوع واحد واكثر سوى زيادة العمر ورابعها ان قبول العمل مشروط بالتقوى كما اشار اليه سبحانه بقوله انما يتقبل الله من المتقين فلعل الزيارة لم تكن مقبولة ممن مات قبل الرجوع وذلك

لطف بالمكلف ليعمل الاعمال الصالحة ويكون بين مرتبتي الخوف والرجاء وغيره الوجوه الاربعة فتنبيه
على التسليم للعموم في الكلام وفيه انه ليس لازما في المقامات كلها بل يمكن ان يكون مجرد التفضل
في الجملة مرادا فيها واما ما ذكره الشيخ الحر العاملي من ان الحكم حاصل لكل احد وان كان وقت الزيارة
فهو بعيد كما لا يخفى وكذا الحمل على ان الزائر لا يكتب عليه الذنوب في تلك المدة ولا يحسب ما ينقضي
به من رزقه المقدر له فكأنها ليست من عمره لعدم مؤاخذته بها وهذا المعنى وان كان مجازا يدل
عليه بعض الاخبار الا انه مبني على تعذر الحقيقي وقد عرفت امكانه ويمكن ان يكون المراد بالاجل
وقت الموت كما يظهر من الجوهري حيث قال في الصحاح الاجل مدة الشيء والغرض ان ايام
الزيارة ليس وقتا لموت الزائر فيها او في بعض اجزائه بل يزيد عمره حتى يزور لكنه بعيد وان ظهر
في توجيه الحديث ما ذكرناه وكذا سائر الروايات الواردة في المقام منها ما رواه ابن الشيخ الطوسي
في الامالي عن الصادق ع لا تعد ايام زائري يعني الحسين ع جائيا وراجعا من عمره ومنها ما رواه
الشيخ مسندا اليه من اتى عليه حول لم يأت قبر الحسين ع نقص الله من عمره حولا ولو قلت ان احدكم
يموت قبل اجله بثلثين سنة لكنت صادقا وذلك انكم تتركون زيارته فلا تدعوها يمد الله في اعماركم
ويزيد في ارزاقكم فتنافسوا في زيارته ومنها ما رواه ابن قولويه في مزاره باسناده عنه ع قال
من لم يزر قبر الحسين ع فقد حرم خيرا كثيرا ونقص من عمره سنة اللهم ارزقنا زيارته وشفاعته
حديث الى وهو شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوما ابدا رواه الصدوق في الفقيه عن ياسر الخادم
عن مولينا الرضا ع وروى مثله في عدة من الاخبار عن الصادق ع وهي مخالفة لظاهر الكتاب والاحاديث
المتواترة واجماع الامامية ولذا طرحها اكثر الاصحاب ويمكن تاويله بوجوه احدها الحمل على التقية لانه

موافق

موافق لرأي جماعة من العامة والغلاة كما نقل الشيخ في التهذيب عن المفيد في رسالته التي
الفها في اثبات العمل بالرؤية وابطال العدد ولعل القائل كان مشهورا في ذلك الوقت او
حاضرا في المجلس او سائلا والعجب من الصدوق ره حيث ذكر في الفقيه ان من خالف
هذه الاخبار وذهب الى ما يوافق العامة في ضدها اتقي منهم ايضا وثانيها ان قول الامام ع
ابدا راجع الى النفي كما صرح به الشيخ وغيره والمراد انه لا يكون دائما ناقصا بل قد يكون تاما
ايضا وانما خص ذلك بشهر رمضان مع ان غيره كذلك لان قوما زعموا ان الذي صامه النبي ص
من ذلك الشهر كان النقصان فيه اكثر وادعى جماعة اخرى انه ما لم يصم الا تاما فالغرض هو
الرد على الفريقين وثالثها ان التأبيد محمول على طول الزمان كقول موسى على ما زعمه
اليهود تمسكوا بالسبت ابدا وحاصل المعنى انه ليس نقصه غالبا على تمامه كما في بعض العامة
ووروده بالخبر عنهم وهذه المحامل الثلثة جارية ايضا في ما ورد من ان شهر رمضان لا ينقص ابدا
بدون ذكر الثلثين ويمكن توجيهه بوجوه اخرى يجري بعضها في الحديث المذكور ايضا وان
كان يتكلف منها ان يحمل على حالة الاشتباه وحصول المانع من الرؤية في آخر الشهر فانه يجب
ح الحكم بالتمام ومنها ان المراد عدم نقص فضله بالنسبة الى شعبان وغيره وان كان
عدد ايامه اقل ومنها انه اشارة الى اجزاء صومه او عموم الوجوب لكل ايامه واستيعابه
لجميع اجزاء كل يوم منه كما قال الله واتموا الصيام الى الليل ومنها ان المطلوب عدم جواز
اطلاق لفظ النقص عليه لانه ظاهر في الذم ونظير ذلك انه روي عن الائمة ع انهم سئلوا
عن القرآن المخلوق هو فقالوا انه ليس بمخلوق ولا خالق ولكنه كلام الله محدث فلم يطلقوا

لفظ المخلوق على القرآن لانه في اللغة بمعنى المكذوب ومنها ان المراد عدم نقص الشهر عن اقل ما يكون الشهر

العربي اعني تسعة وعشرين يوما فاذا كان بحسب الرؤية اقل من ذلك بيوم وجب قضاؤه كما هو

المتفق عليه ويدل عليه بعض النصوص وهذا الوجه مع بعده فيه انه لا يجري مثله في الزيادة الواردة

في بعض الروايات وهي ان شهر شعبان لا يتم ابدا الا ان يرتكب فيها محمل آخر وفيه ما فيه و

منها انه تنبيه على الاعتقاد بعدم نقصه في الواقع ولو كان ناقصا بحسب الرؤية فقد كان آخر شوال

اوله ومنها انه لا ينقص بحسب القضاء بمعنى انه لا يجوز ان يقضى منه الا عدة ما فات فلا ينبغي

انه اذا مرض المكلف او سافر مثلا وكان الشهر ثلثين يجب عليه صوم تسعة وعشرين لانه اكثر

ما يكون كك وعلى هذا يمكن ان يكون المراد عدم نقص قضائه عنه ابدا وقيل ان المطلوب عكسه

خلافا لما توهمه بعض العامة من ان شرفه يقتضي ذلك فقال ربيعة ان من افطر يوما يقضي اثني

عشر يوما لان الله رضي من عباده شهرا من الشهور الاثني عشر فيكون كل يوم منه بازاء

اثني عشر يوما منه وقال سعيد بن المسيب يقضي عن كل يوم بثلاثة آلاف يوم وروي عن

ابن مسعود انه لا قضاء لعظم الحرمة والكل عجيب محكي في الخلاف للشيخ ره فلا حاجة حديث

١٢

صادقي ان شراركم من احب ان يوطأ عقبه انه لابد من كذاب او عاجز

الرأي رواه الكليني عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ارغني

لا اعرف خياركم من شراركم بلى والله وان شراركم الى آخر ما ذكر ولا يخفى ان الفقرة الاخيرة

محتملة لوجهين احدها ان من احب ان يوطأ عقبه لا يعلم جميع ما سئل عنه فان اجاب عن

الكل فهو كذاب والا فهو عاجز وثانيها انه لابد في الارض ممن يطلب الرياسة فهو الاول و

لمن يوم

١١٣

من صيغة شهر لما في حديث علوي لا تقولوا رمضان ولكن قولوا

شهر رمضان فانكم ما تدرون ما رمضان رواه الصدوق ره في الفقيه والظاهر

ان المراد انه من اسماء الله سبحانه ويدل عليه ما روي في الاول في الصحيح عن سعد عن ابي جعفر ع

قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب

رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يجيء ولا يذهب

انما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فان الشهر مضاف الى الاسم

والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذي انزل فيه القرآن وجعله الله تعالى مثلا وعيدا

والظاهر ان المراد بالنهي في الروايات الواردة والمقام هو الكراهة لانه ذكر في كثير من الاخبار

بدون لفظ الشهر مع انه لم يذكر في اسماء الله تعالى والاحتياط في ترك الذكر بدون الشهر

١١٤

حديث صادقي خلق الله الجنة طاهرة مطهرة لا يدخلها الا من

طابت ولادته في العلل والمحاسن ويؤيده بعض الاخبار المروية في الكافي وغيره ولا يخفى

ان هذه الروايات الدالة على عدم دخول ولد الزنا في الجنة منافية لما تقتضيه العدل والاظهر

في الجمع بينها ان يقال انه لا يدخل فيها لكن لا يعاقب في النار الا ان يظهر منه ما يستحقه

ولو فعل الطاعة ولم يرتكب ما يحبطها يثاب فيها على ذلك ولا يلزم على الله ان يثيب الخلق

في الجنة وهذا الوجه قد اختاره المحقق المجلسي ره في بحار الانوار ويدل عليه ما روي في المحاسن

عن عبد الله بن عجلان عن ابي عبد الله ع قال معنا رجل يعرف ما نعرف ويقال انه ولد زنا

فقال ما تقول قلت ان ذلك ليقال له فقال ان كان ذلك كك بني له بيت في النار

من صدر بر دعة وهيج جهنم ويوفق برزقه واما ما رواه الكليني ره في الكافي عن عبد الله ابن
ابي يعفور قال قال ابو عبد الله ع ان ولد الزنا يستعمل ان عمل خيرا جزي به وان عمل شرا
جزي به فلا ينافي ذلك لانه ليس صريحا في ان جزائه يكون في الجنة واما العمومات الدالة
على ان من يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله الله الجنة فيجوز تخصيصها بذلك ويمكن ان يقال في
وجه الجمع ان المراد من الحديث المذكور وامثاله تحريم الجنة عليه اولا في زمان طويلا او
تحريم جنة خاصة معدة لغير هذا الصنف كما احتمله الشيخ البهائي ره في شرح الاربعين ثم ان المستفاد
مما ورد فيهم ان لهم حالة ثالثة غير حالتي الكفر والايمان لان ما يدل على حكمهم في الدنيا من نجاسة
وعدم العدالة وكون ديتهم كدية اليهود والنصارى وهي ثمانمائة درهم لا يجتمع مع الايمان واسباب
الكفر غير موجودة فيهم عند فرض تدينهم بظاهر الايمان كما هو محل الخلاف فالحق في المسألة انهم
في الاغلب لا يطيعون وايمانهم لو كان فهو مستعار وربما استقروا عليه الا ان ثوابهم في
النار واما حكمهم في الدنيا فهو على المشهور بين الاصحاب انهم اذا اظهروا الاسلام كان لهم حكم المسلمين
في الطهارة وقد نقل عن السيد المرتضى والصدوق وابن ادريس القول بالنجاسة وانهم كغيرهم
من الكفار في دخول النار ولكنه ذكر الفاضل التستري في الانوار النعمانية انه وجد بخط الشهيد
الثاني في مسائل نقلها عن المرتضى منها انه سئل عما روي ولد الزنا من انه لا يكون في
اهل الجنة فاجاب ان هذه الرواية موجودة في كتب اصحابنا الا انها غير مقطوع بها ووجهها
ان صحت ان كل ولد زنية لا بد ان يكون في علم الله انه يختار الكفر ويموت عليه وانه لا يختار
الايمان وليس كونه من ولد الزنية ذنبا له في نفسه ولا الذنب لابويه ولكنه انما يعاقب بافعاله

الذميمة

الذميمة القبيحة التي علم الله انه يختارها ويصير كونه ولد الزنا علامة على وقوع ما يستحق من العقاب
ويدل عليه عدة من الروايات منها ما رواه الصدوق في العلل عن موسى بن الصادق ع قال
يقول ولد الزنا يا رب فما ذنبي فما كان لي في امري صنع قال فيناديه مناد فيقول انت
شر الثلاثة اذنب والداك فتبت عليهما وانت رجس ولن يدخل الجنة الا طاهر حديث
يا قوي من قتل مؤمنا اثبت الله على قاتله جميع الذنوب وبرئ المقتول منها وذلك قول الله اني اريد
ان تبوء باثمي واثمك فتكون من اصحاب النار رواه الصدوق في عقاب الاعمال ولا يخفى
ما فيه من الاشكال ويمكن تخصيصه بحقوق الالهية وتاويل الضعاف في قوله تعالى كما صرح به بعض
المفسرين اي اثم قتلي واثمك الذي كان منك قبله او القول بان المراد بمثل اثمي لو بسطت يدي اليك
واثمك لبسطك يدك الي واما ما روي في الكافي بسند حسن عن الوليد بن صبيح قال جاء رجل
الى ابي عبد الله ع يدعي على المعلى بن خنيس دينا فقال ذهب بحقي فقال ابو عبد الله ع ذهب
بحقك الذي قتله ثم قال للوليد قم الى الرجل فاقضه من حقه فاني اريد ان ابرد جلده
وان كان باردا فهو محمول على جواز اعطاء حيلولة القاتل عنه وهي وفاء الدين لسبب قتله فكانه
ذهب به الا ان آخر الرواية ظاهرة في برائة الذمة من الدين وان عطاء الامام ع عنه ذلك
انما هو تفضل وتكريم للمعلى وانما ارتكبنا ذلك لغرابة الحكم المذكور بل ربما كان مخالفا لمقتضى
القواعد المقررة من عدم عد القتل في النواقل الشرعية الا ان مثله غير عزيز فانه لو اوصى شخص الى
آخر ومات قبل بلوغ الخبر الى الوصي وجب عليه القبول والقيام بما اوصى به الميت اليه كما يدل
عليه عدة من الاخبار وفيه كما ترى اثبات حق على الغير من غير موجب سوى تعيين الميت

وجعله وصيا ولم يعهد في الاحكام الفرعية اشتغال ذمة شخص بمجرد قول آخر وايضا ثبت
على من لا سبيل عليه بوجه شرعي والحاصل انه يمكن تخصيص القاعدة الشرعية عند وجود الدليل
ولذا ذهب الشهيد الى القول بمضمون الروايتين كما قيل فان قيل قوله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى ينافي ذلك قلنا يمكن تخصيصه بالآية المتقدمة والخبرين المذكورين وبقوله سبحانه من
قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا وبما روي عن النبي صلى الله عليه وآله
من ان من سن سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة وهذا غاية ما ادى اليه
فكري القاصر في هذه المقال والمسئلة لا تخلو عن شوب الاشكال والله سبحانه واولياؤه اعلم
١١٦ بحقيقة الحال حديث صادقي سئل عن التيمم فتلا هذه الآية والسارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما وقال فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق قال
امسح على كفيك من حيث موضع القطع وقال وما كان ربك نسيا رواه الكليني في الكافي
والشيخ في كتابيه ولا يخفى ان الجواب لا يطابق السؤال سواء كان من الكمية او الكيفية او الوقت
او القدر المسوغ او ما يتيمم به او ما يوجبه او ما ينقضه او ما يبيحه او غير ذلك ولعل المقصود بيان
بعض كيفية التيمم وهو مسح الكفين وحد مسح منهما وانما اقتصر عليه الامام عليه السلام في الجواب لكون السؤال
عنده مخصوصا بذلك او لان المقام اقتضى الاجمال والحكمة كما في مثل قوله تعالى يسئلونك عن الاهلة
قل هي مواقيت للناس والحج ثم ان الظاهر من ملاحظة الآيتين انه لما حد الايدي في الاولى منهما بالمرافق والثانية [illegible] فالقيد محتاج اليه والا لكان زائدا عبثا فالمراد من
الاطلاق كما في آية القطع ما دون ذلك لعدم القول بوجوبه من المرفق فيكون ذلك ردا على من قال

بوجوب

بوجوب استيعاب اليدين الى المرفقين في التيمم فان تقييدهما في الوضوء لا يوجب تقييدهما فيه
والاصل عدم الزيادة على مضمون آية السرقة لما كان البيان موكولا الى السنة فلا يرد
ان المعتبر عند الشيعة في التيمم دخول الابهام والكف والواجب في القطع تركهما وفي الوضوء
ازيد منهما واما الآية الاخيرة فالغرض من الاستشهاد بها ان الله لم يترك شيئا من احكامه
بل بين الجميع في ظاهره او باطنه كما قال الله تعالى وما فرطنا في الكتاب من شيء وانزلنا
عليك القرآن تبيانا لكل شيء ثم ان الضماير في الرواية ليست مشوشة كما ظن لرجوع
الكل الى الامام عليه السلام غاية الامر ان القول الاول والثالث بمعنى التلاوة ومع تقدير
التسليم فلا باس به وان كان الراوي من اهل البلاغة لوروده ونظيره في قوله تعالى لتؤمنوا بالله
ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه ١١٧ حديث مشهور حجي كان الحسن بن علي عليهما السلام يمشي وتساق
معه المحامل والرحال رواه الصدوق في الفقيه وفيه اشكال لانه اتلاف للمال بغير نفع وايضا
روي فيه ان الحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله صلى الله عليه وآله حج راكبا والجواب عن الاول انه
يمكن ان يكون الغرض بيان جواز ذلك واستحبابه او حضور تلك بمكة المعظمة للتبرك او معونة
العاجزين عن المشي ويحتمل ركوبه عليه السلام ايابا او ذهابا في بعض الاوقات ولعله كان لاظهار
وقوع نعم الله تعالى عليه عليه السلام كما قال الله تعالى واما بنعمة ربك فحدث او لازم مرتبته ان المشي
[illegible] في النفقة [illegible] ان النفس بذلك فلا يحصل المشقة الشديدة كما هو المجرب مرارا
عديدة ولذا قال مولينا امير المومنين من وثق بماء لم يظمأ لكنه ليس مناسبا لمرتبة الامام عليه السلام
وعن الثاني انه ورد للبعض في وجه الجمع بين الاخبار وهو ما رواه الصدوق عن ابي العباس انه سئل

[illegible]

عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون اقل لنفقته فالركوب افضل

ويمكن ان يقال ان اخبار المشي محمولة على التقية كما يظهر من بعض الاخبار او على ما لم يضعف عن الطاعة كما

يدل عليه صحيحة سيف التمار قال قلت لابي عبد الله ع اي شيء احب اليك نمشي او نركب فقال

تركبون احب الي فان ذلك اقوى للدعاء والعبادة او على المشي من مكة لا افعال الحج كما هو

المستفاد من صحيحة رفاعة قال سألت ابا عبد الله ع عن مشي الحسن ع من مكة او من المدينة قال من

مكة ولعل اخبار الركوب واردة فيمن لم يأخذ معه مركبا يتخذه لحاجته وضرورته كما يظهر من قوله

ولا تسوق معه المحامل دعاء امامي اللهم اني اسئلك برحمتك التي لا تنال

منك الا بالرضا والخروج عن معاصيك ذكره الشيخ في المصباح وفيه الكمال المعنى

لانه ليس مفعول الفعل ظاهرا ويمكن ان يقال ان الباء ليست للقسم بل هي للتبعيض كما

في قوله تعالى عينا يشرب بها عباد الله فكانه قال الامام ع شيئا من رحمتك اوان الباء للتعدية

او هي زائدة كما قيل في مثال هذا التركيب ولعل المفعول محذوف سواء كان عاما لجميع

ما احتاج اليه او كل ما تراه لي صلاحا او نحوهما او خاصا بحسب ما يريد الداعي او يكون اهم من غيره في

ذلك الوقت وانما لم يذكر في الكلام ليكون صالحا لكل ما يناسب المقام وربما يجعل الفعل المتعدي

بمنزلة اللازم للاعتبارات المناسبة المذكورة في مثاله ويحتمل ان يكون لفظ النجاة المذكور بعد

ذلك في الدعاء مفعولا بل هو الاظهر لكنه مبني على كون زيادة الواو لما دل عليه من النسخ

والواو انزل لفظ اسئلك ثانيا منزلة اللازم ويمكن ان يكون ما ذكر بعده وهو لفظ خوفا مفعولا

للاول والاخر من باب التنازع حبة عرنى سئل امير المؤمنين ع هل رايت في الدنيا

[illegible marginal note]

وجلا فقال نعم والى الان اسئل عنه فقلت من انت فقال انا الطين

فقلت من اين فقال من الطين فقلت الى اين فقال الى الطين فقلت

من انا فقال انت ابو تراب فقلت انا انت فقال حاشاك حاشاك

هذا من الدين في الدين انا انا انا انا ذات الذوات والذات في الذوات

للذات فقال عرفت فقلت نعم فقال امسكه هذا من الاخبار التي اوردها اكابر الاولياء

في اسرار عالم او الرجل بقرينة المقام من كان كاملا في الرجولية والانسانية وتحلى بالصفات

القدسية فاشرقت عليه الانوار ونفخت له الاثار وحجب الامام الهمام الذي نسلي نفسه

القدسية عن عالم الملك ان الحق والمخلوق الاسرى لتعلقها به لانه ميت غير بهاء ويمكن

كرامتها وهو كيف سيرها وسير حكمتها ولكونها متكلمة بتدبيره واصلاحه والنظر اليه وتكميل شئونه

واحواله والمخاطبات الاولى ظاهرة فان الطين طين او عبارة للمشابهة الاثر مع انه مخلوق من

التراب وانما حق من بين العناصر بالذكر لانه اخسها واذلها ولما كان الانسان قد فتح جبلة

ولنسبه وجاهد في سابق امره وربما يترقب حصول الامال ووصول المنال فاقران المهدد

هو الطين الذي ليس له مقدار ولا كمال وهو الان في مستقبل الكمال كما قال سبحانه منها خلقناكم

وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى والغرض من ذلك الاقرار بالفقر والفاقة والاعتراف

بالضعف والحاجة لا الله سبحانه في التحقق والحلول المبدء ومنتهى الامر وذلك غاية العبودية ولذا

قيل ان العارف لابد ان يكون دائما في مقام الذل بالنسبة الى الله ويعتقد انه محتاج اليه

برمته ويستبصر بجميع ثنايا نفسه ليترتب عليه معرفة كمالات مبدعه كما ورد في الحديث

من عرف نفسه فقد عرف ربه ثم انه ربما يكون المراد بالمدينة وجالجة الله خلقه المتوسط لكميل عليه السلام
ولانه قد يخفى ذلك على الناقصين عن ادراك منزلته فلا يحيل المنزلة الا اسم من مظاهره ولذا
قال المبدن الشريف عقيب اظهار التواضع الذي هو رأس الايمان مرحبا بالنفس القدسية بعد
سؤالها عن شرح الكنه حيث ابو تراب والمراد انها قيم الجسد ومربيه والمتصرف فيه ومبدؤه ولانه
الماء والذي هو منشأ الحيات واصل الاشياء كما قال سبحانه وجعلنا من الماء كل شيء حي وهي الكلمة
التامة التي برزت عنها الموجودات واستمدت اليها الممكنات والفايدل اللطيف
بالتراب للتعريض بكنية الامام عليه السلام التي خصه بها رسول الله صلعم وحيث كان التعلق الكامل بين الكمر
والمربي موهما للاتحاد وقال على سبيل الاستفهام انما ثبت لك مظاهري وانما باطنك فالكون
منك في الغرور بحجة فاجاب بانها منزهة عن كونها عينه لقوله حاشاك حاشاك والمراد انه
براك الله عن كونك ظيئا اشياء منه آيلا اليه لان قربك لنا وفنائك لنا لبقاء ودون عرك
والبطء عليك الزوال والتغير في الاحوال فانه جلبابك ان ثبت وحيث منزه عن وجهه كما كانت
لانك سر الاسرار ومبدء الانوار وهذا اي تعاليك عن النقيصة من الدين في الدين اي من
الامور الدينية الثابتة في الدين او انه ليس جزاء الطاعة فيه او لا يكون من الوضع الالهي
في الدين النبوي صلعم فيكون الكلام على الاخير بين استفهاما انكاريا بحذف اداته ولما انقطع
المخاطبة وبين الغرة لما بعد اظهار الذل والفناء ثار الامام الجامع بين الظاهر والباطن بتكرار
لفظه انا مرتين الى الجمع بين المرتبتين للسلاطين بوفور المقدار كالعالمين ولا دون كالمفلس
فان المشرك لعل كافر كالمنبع القالي فاحق مع الموالي التوالي والغرض انه عبد ذليل

الله

للملك الجليل ومجمع الاسماء والصفات والواسطة في ايجاد المعلولات ولعله وقع التصحيف بالبقية
الاولى والثالثة او في الوسطين وكان اصلها انا مشددة والمراد انه ابن التراب والنور
الذي هو سر رب الارباب فيكون هذا الكلام لدفع توهم لدفع الاتحاد وما قيل من ان المقصود
انه كيف يتصور في حقي ان يعني بالنفس انا فان اصل الانسان وهو حقيقته هو ما يعبر عنه بها وهذا
انما يتصور في حق النفس دون الجسد فانه خارج عن جوهره فالجواب انما هو نفي اللازم لا يخفى
ما فيه لانه يوجب تغير الاسلوب في الفقرة الثالثة التي يراد فيها نفسه المقدسة فالاظهر هو
المعنى الاول ويؤيده التصريح بكونه وارث الذوات اي ذواتهم باعتبار التكميل والعظمة الفائضة
لانه واسطة افاضة الخير والجود والوجود وبانه في جملة الذوات مخصوص بكونه للذات المطلقة الالهية
وهذا انما هو لانه عليه السلام مخلوق الله سبحانه بدون الواسطة كالنبي صلعم فانهما من نور واحد ولذا ورد في حديث
القدسي كما في رواية انه قال الله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك ولولا علي لما خلقتك فان
عدمه مقتضى لعدمه صلعم لتقرر الاتحاد ونورهما صلوات الله عليهما وحيث عرف الرجل السائل ذلك
السر المكنون امره الامام عليه السلام بالامساك عن التكلم فيه لانه مما يجب كتمانه عن غير اهله وما قيل ان
الرجل الكامل المسؤول عنه هو نفسه المقدسة والطين بمعنى الاصل وبيان ذلك الامام عليه السلام واسطة الكل و
غيره وما ورد انه واسطة عن الله سبحانه وراجع اليه وهو اصل كل شيء فلا يخفى ضعفه لان مقتضاه كون
المبدن ابو التراب وهو غير واضح الا ان يراد به العالم الدنيوي بالتدبير والتصرف فيه هذا الكلام
لا في عالم الانوار وفيه ما فيه وربما يوجه الخبر بان المقصود رب نوع الانسان وهو المذكور في مواضع عديدة
من الكتاب المعروف باثولوجيا وقد اشار اليه هرمس بقوله ان الحقت لا العارف فعلت الهاما

ايش فقال انا ابا علك التام فيكون الرؤية بمعنى الكشف والشهود والغرض من السؤال حصول الاستعداد
الكامل لقبول المعارف الحقة بسبب توجه القلب شطر المسجد الحرام الذي هو مأوى الواصلين
المجردين عن ادناس الهيولى وانما جعل الاكل منتهى السؤال لان ما بعده من الغيب الذي
لا يعلمه سوى الله او لعلم الامام ع بانه يتصل بعد ذلك نفسه الشريفة بذلك الرجل النوري ويتحد
معه فلا يبقى مفيد ولا مستفيد والمراد بالطين الوجود المشوب بالماهية وهو ممكن محتاج الى العلة
ولذا لكون ناشئا منه لانه مصدره او من العلة القريبة والايلا واليه لان المعاد ثابت لكل
ما له مبدء او لان رجوعه اليه علين بدئه منه فيكون اشارة الى شدة ارتباط المعلول بالعلة ولما
كان سؤال الامام ع عن حقيقته عن حقيقة مرتبة وجوده لا عن حقيقة نفسه اجابه ذلك الرجل بانه متعلق
بالعالم الجسماني بالتدبير فيه فيكون في مرتبة النفس الكلية لا العقل وان كان مرتبطا به ولذا اكثر
الاكتفاء بعد الاستفهام وقال هذا اي التقدس عن العينية من الوضع الالهي في الدين المسنوي
لان تشخص المربوب بالرب دون العكس مع ان الوجود النفسي معمور في الغيب والعقل لا يعيبه الغيب
ولن تجد لسنة الله تبديلا وقوله اني انا تقديم الكلمة الاستفهامية على الضمير تاكيد لما قبله وكذا كون
الرجل اصلا للذوات اي الافراد المادية المتحة اليه ذواتا سارية فيها باللذات بمعنى الارتباط
الخاص بين المعلول وعلته او سارية في الحقايق الكاملة لاجل الذات المطلق اي اصل الاصول
وواجب الوجود وعنده المجهول فيكون الكلام رفعا لما يتوهم من سابق تقدير كونه وجا فلانيا ناقصا او غير
١١٤
كونه طينيا فافهم خبر رضوي سئل راس الجالوت عن مولينا الرضا ع فقال يا مولاي
ما الكفر والايمان وما الكفران وما الجنة والنيران وما السلطانان اللذان ثابتان قال

كلا

كلاهما المرجوان وقد نطق كلام الرحمن بما قلت حيث قال في سورة الرحمن
الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان فلما سمع الرضا ع كلامه
لم يحر جوابا ونكت باصبعه الارض واطرق مليا فلما راى راس الجالوت
سكوته حمله على عجزه وشجعته نفسه لسؤال اخر فقال يا رئيس المسلمين ما الواحد المكثر
والمكثر المتوحد والموحد الموحد والجاري المتجمد والناقص الزائد فلما سمع الرضا ع كلامه
ورأى تسويل نفسه له قال اكيس تقول يا ابن ابيه اي شيء تقول وممن تقول ولمن تقول
بلبابا انت ضرنا نحن بحق فهذا جواب موجز اقول هذه رواية عجيبة ملغزة قد نقلها
بعض الاخيار ولم اجدها في كتب الاخبار وربما يوجه بان مراده بل هو السلوك في الاحتجاج
على الامام ع مسلك الجدل والالزام وحاصله انه استدل بقوله تعالى في السورة المذكورة التي
هي مجمع نعماء والنعماء في الدنيا والآخرة على ان كل تكميل من الحق للبيان فهو من الله الرحمن فلزم
الجبر في الافعال والعقايد فمعنى اصطلاح الكفر والايمان والكفران الجاحوت بالنسبة الى
ارباب المذهبين وما الجنة والنيران واي دخل نسبته الشيعة والعفاة والالم للعفويين المذكورين
لاجل ميلهما نفسهما الى الباطل مع انهما من النعماء المرجوة التي رعاها عادة بعد خلقهما فان
ذلك يقتضي كون كل منوي ومحكي مرجو احسانا فانه وتوضيحه ان الله تعالى ذكر في تلك السورة اولا
تعليم القرآن الذي هو المرشد الى طرق الخيرات في الدارين والدال على السلوك في النشأتين ثم عقب
ذلك بخلق الانسان فيكون قلبه مخلوقا له ثم اردفه بتعليم البيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وهذا
يقتضي كونه من خلقه ايضا فكل تكميل منهما فهو من مخلوقاته ونعمائه فمعنى الامور المذكورة والمقصود من الكلام

الموجز انه لا وجه للاستدلال بالآية الشريفة على الجاه الفاسد فان من كان جنسا على شيء لا يمكنه الاطلاع
عليه واما شرح الآمدي فهو مذكور للتتبع ولذا اخر الجواب عنه فحصلان مراد رئيس الجالوت وسائر
علماء اليهود من السؤال عن الامام عم الاستعجاز والاستخبار لكشف الرموز واستخراج الكنوز فانه دال على علم
ان انبيائهم واوصيائهم حجج الله على خلقه كما نزلت به كتبهم ونطقت به انبياؤهم لكن لما تحقق عدم
نفعهم من هذه السؤال المنجز صدقه والامام عم لم يرد جوابا وضرب بجبهته الارض بحيث اثر
فيها وسكت زمانا طويلا ليقوي نفسه فيستقصي سؤالاته او ليحيل كمال استعداده لفهم المطالب
ولو عجل في الجواب لم يدركه او لتوقير الحكمة او للمباكتة عن محاورة الجاهل او لانه كان عالما
بانه لسيل سؤالا آخر واراد ان يذكر جوابا واحدا عنهما فيظهر كمال نفسه لتكون اتم في الكآبة و
يصير الزاما للحجة او لان كسر قوة الجدال لعبد ازدياد هيجانها ادخل في ازهاق الباطل واظهار
حسن اناته وخلقه فيكون معينا على اسلامه ولما توهم لنقصان قابليته وسوء فهمه في ذلك
الآن ان سكوته عم لعدم اهتدائه الى طريق الجواب وشحذ نفسه لسؤالات اخرى اجاب
فورا اما هو شديدا على الليل محيط علما فيعلم صحة ما يدعيه من الخلافة الكبرى ولان لا يظهر انه لو كان
السكوت للعجز عن اول السؤال لما اتى بعد انقطاع آخره الذي هو اصعب منه بجواب واحد يجمعهما
فانه يدل على معرفتهما ولما كان اجابته بنفسه دليلا على ضعف عقله استحق الامام عم من وجوه
منها نسبته الى ابيه فانه اشارة الى عدم كونه معروف النسب وتنبيه على ان الملبس له ابا يذكر
اسمه كناية عن ضلالته وعدم لياقته لصفة الكمال وعلى ان امامه انما نشأت من عادة
المذهب الفاسد الذي كان ابوه عليه ومنها عدم الاعتناء بقوله فانه كلما اراد به من التعجيز

اوالامتحان

اوالامتحان او غيرهما يجد للباطل نفيا وابعادا وللحق هداية وارشادا ومنها ان معلمه
ان كان من الاحبار الكفرة الاشرار فهم اصحاب العقائد الفاسدة تبعا لاهوائهم الكاسدة
وان كان من اهل الصوب فهم الى الائمة راجعون وبهم يهتدون ومنها عدم معرفته بان
نور الله في الارض والسماء ليس اهل مناظرته واذا اعرفت هذا فاستمع لما يتلى عليك من
بيان السؤال ليظهر مطابقة الجواب له فنقول ان قوله بالكفر والايمان اشارة الى قوله تعالى
ومن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى ولذا قدم الكفر كما في الآية الشريفة
والمراد من الكفرين كما يظهر من كلام الامام عم الكفر بالله والكفر بالشيطان ويرجح الجواب المفصل
الذي سيذكر انهما الشيئان اللذان المرجوان من الرجال لان كلا من المؤمنين والكافرين يرجون
بمعتقدهم النجاة والفلاح ويجعلون مرتبتهم وسيلة لما هو كمال بزعمهم او من الرجاء الى التأخير
يعني ان كل واحد من الكفرين موقوف على امكانية الارادة التي هي السابقة في حكم الله
سبحانه ولنسبته الشيطنة اليهما من باب تسمية المسبب باسم السبب وهذا في الاول واضح
وفي الثاني ظاهر من قول النبي صلعم لكل نفس شيطان فقيل وانت يا رسول الله فقال نعم
ولكنه اسلم دقوله وقد نطق الى الاعتذار عن نفس السؤال وكانه قال ان الحق تعالى قد ارسل
الحقائق العلمية والمعارف اليقينية الى صدور الابرار وجعلها معادن لها كما يظهر من الكتاب
الكريم فلا باس بالاستفهام عنك لانك من جملتهم بزعم المسلمين وان كشف ذلك الاول
الذي علمه القرآن وفيه تبيان كل شيء فانت عارف بالجواب واما السؤالات الاخرة فالغرض
منها الاستفهام عما يجتمع فيه الضدان ولما فرغ رأس الجالوت عن ذكر كلما اراد اجابه الامام عم

بعد الاستقرار ربما هو في غاية الاحتشار وتوضيح ذلك ان كلمة سبا هي من سبأت
فتحها فحذفت الف كما في القاموس وكل من الضميرين المتصلين المذكورين ثانيا اشارة
الى الصفات الموجودة فيما اعيد اليه والكلام استفهام انكاري والمعنى انه لسنا متلبسين
بالكمالات الحاصلة فينا في زمان حيث ورتك مليت بما تطق انه كمال بل كنا متصفين بها
قبل خلق الارواح والابدان وكان هذا نبيا وآدم بين الماء والطين فنحن السابقون المقربون
وقد جعل الله حملة القرآن وعلماء تاويله وتفسيره وفي ظهره وباطنه واشرف اكابر من العارفين
الكاملين والغرض من ذلك رفع ذلك التوهم والطغيان الكائنين السائل من سكوته الامام ع
والاشارة الى جواب حاصله انه ليس ممن ينبغي ان معرض مع هذه الدرجة الرفيعة لكلامه ومثل
هذا شايع في المحاورات وانما سلك اولا هذا المسلك ليؤدبه وينبهه لانه علم ع ان في هذا رفعا لا
نانيته ونوع كسر لنفسه وهو موجب لصفائها وقبولها صور الحقائق مع ان ذكر الكلام الموجز
موجب لجذب قلبه لانه اذا اجيب مفصلا اشتغل نفسه بالنقض والمعارضة فلا يدرك معنى
الجواب ولا يهتدي الى الصواب واذا القي اليه ما لا يدركه تغافل عن ذلك وتنبه على المفصل واستعد
لادراكه ولما حصل له الاستعداد التام لفهم المرام شرع الامام الهمام ع في تفصيل الكلام فقال واما الجواب
المفصل فاقول اعلم ان كنت الداري والحمد لله الباري ان الكفر كفران كفر بالله وكفر بالشيطان
وهما السائلان المقبولان المردودان لاحدهما الجنة وللاخر النيران وهما المتعاقبان المتجاذبان وهما
المرجان ونص به الرحمن حيث قال مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان فباي آلاء ربكما تكذبان
وليعلم قولنا من كان من سنخ الانسان وما قلناه هو جواب ما في سؤالك والحمد لله الرحمن والصلوة على رسوله

البورد

المبعوث على الانس والجان ولعنة الله على الشيطان فلما سمع راس الجالوت كلامه بهت وتحير وشهق
شهقة وقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ص واشهد انك ولي الله ووصي رسوله حلمه ومعدن
علمه حقا اقول حاصل هذا الجواب على التوجيه الاول وقع ايراد السائل لمزوم الجبر والاكراه بان الله تع
هدى النفس السبيلين والهمها فجورها وتقويها ولم يجبرها على العمل لان اراده الطريق مغاير للالزام
وكما هدى النجدين وعلم الطريقين الخير منهما والشر وبين منافع احدهما وحسن عاقبته ومضار الآخر وسوء
خاتمته ومن اراد ان يعرف ذلك فليتدبر في قوله تع مرج البحرين الى آخره فانه كالاصل العذب
والاجاج وهما يلتقيان ومنها حاجز من ان تمازجا فكذا الكفران المتواردان في قلب الانسان
ولسانه منهما لطف الله سبحانه لا يحمل على الجهل والاشتباه والارادة والاختيار غير الاجبار وبهذا ظهر الجواب
عن بقية السؤالات لان كلا من العضوين اللذين هما موردا الكفرين واحد بالشخص ومتكثر باعتبار
المتعلقات لاختلاف انواع الادراكات والمسموعات والتعدد واللغات ومتكثر بحسب المتعلق و
متحد في الغاية وهي العلم والايمان وموجد لفتح الجحيم وكثرتها لانه مخلوق لله تع ومتوسط في وجود الاول
والافعال وجار بحسب الآثار في جميع الاقطار ومتحد لعدم مشاركة غيره محله بالكلية وما تحقق في الجدار
وزايد في نشر التبيان والانكار ولا يخفى ما في هذا التوجيه لان قوله ع وما قلناه الى آخره ظاهر
في كون حكم الكفرين مناط الجواب عن السؤالات بتمامها وكذا البيان المرجان كما صرح به او لان العضوين
المذكورين مع عدم اندراجهما في الجواب الموجز فافهم والبيان الثاني على الوجه الثاني ان الامام ع
خاطب السائل بانا اذكر حقيقة الجواب ان كنت تفهم والحمد لله الذي اي من هي الاعيان فاقول ان
الكفر في اصل اللغة هو الستر والحجب والتغطية ولذا يقال الليل انه كافر لكونه ساتر للون ما يستر فيه وكذا الزارع فانه

يعطي البذر وهو قسمان احدهما الكفر بالله والاخر الكفر بالشيطان وهما مقبولان مردودان المقبولية
كل منهما عند طائفة ومردودية عند اخرين واليه اشار الله سبحانه بقوله كل حزب بما لديهم فرحون
والمراد باحدهما هو الثاني لكجان وبالاخر هو الاول وله النيران واما على بعض النسخ من الحمل
المطابقي فهو اشارة الى شدة الارتباط بين الحالين والتحقيق وهما متفقان في حمل الكفر المعنى
اللغوي او في الرجوع الى امر واحد فان الاول مع تعدد انواعه وحدة والثاني مع كثرة
احكامه يرجع الى الاعتقاد والاقرار بما جاء به النبي ص واما حملا فهما فالظاهر انه في الهول
والمراد لتعلقهما بالحق وغيره وفي استحقاق الجنة والنار وهما اشبان المرجان من الحجار والار
كما عرفت منفصلا وقوله وقد مضى به الرحمن استشهاد بالآية الكريمة وذلك لان الكفر بالطاغوت
هو البحر الفرات والكفر بالله هو بحر الملح الاجاج والله سبحانه ارسلهما متجاورين بحيث لا يتمازجا
وبينهما برزخ اي حاجز من قدرة الله فلا يبغي الاول على الثاني لانه لا اكراه في الدين ولا الثاني
على الاول لانه ايد الله جنده بالمعونة فباي نعمة من نعم الله تكذب ايها الجاهل وقد تبين الرشد
من الغي وفيه نوع دعوة له الى الاسلام ولعل النعمة اشارة الى الاسرار التي لم يقف عليها الا
الخواص كما يظهر من قوله ويعلم قولنا من كان سنخ الانسان اي الامام ع وهم شيعته لان السنخ
في لغة الائمة ع ربما يطلق على فاضل الشيء واثره ونوره والمعنى ان ما ذكرته انما يعرفه من كان
من المؤمنين المنتجبين لان كلامنا صعب مستصعب لا يحتمله الا ملك مقرب او نبي مرسل او
عبد مؤمن امتحن الله قلبه للايمان وشرح صدره للاسلام وهو الاول لكجب الصورة ولسيرة في الكلام
ترغيب وجذب للسايل بالاشارة وبما ذكرته الكفرين يظهر الجواب عن الكفر والايمان اللذين عنهما

بهما وكذا

بهما وكذا الجنة والنيران المعدتان لهما وهو المرجان بالمعنيين المذكورين والكل واضح وفي نسخة
السموات فان الكفر بحسب المعنى اللغوي واحد وهو مشترك لانقسامه الى الكفرين وموجبه تقبيح الجحيم
ذكره فاما الاول فلانه مخلوق من مادة وهي امر الله وصورة وهي قبول الحلف والكاره
واما الثاني فلترتب الثواب والعقاب عليهما وهو المستغنى دفع قوله لاحدهما الجنة وللاخر النيران
كما في اكثر النسخ لانه لابد في حصول بعض الاشياء عقيب آخر من تعلق ورابطة سببي ومسببي عالم
من محله فلما دمنه انه واسطة لحصول احد بحاله وهو الجاري في قسمية نظرا الى وحدته او في الا
قوال والافعال على حسب التقدير والتقدير من الحكيم الخبير او في جميع جزئيات الطاعات والمعاصي وهو
المتجدد لسكون مقبوليته او باعتبار ان ما يوجد في كل منهما لا يوجد في الآخر وهو لا ينافي الزايد
لاختلاف مراتب الكفر بالطاغوت بالترك والتنزل واما الكفر بالله فقد يتحقق نقصانه بترتب
بعض آثاره كما لو عمل الكافر بعض الطاعات ولو كان بدون اختياره ولم يوف عمله في الدنيا ولا
في عالم البرزخ لانه يخفف عنه عذابه في النار بحيث لا يحس به وهو شبيها كما يظهر مما روى في امالي
الطوسي من ان النبي ص سال عن جبرئيل ع عن حاتم طي فقال ان الله تعالى ضرب له حائطا من نار جهنم
لئلا يصيبه وهجها ولا ريب ان هذا في الحقيقة نقصان في الكفر والزايد بعكس ذلك كما قال
الله تعالى ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا ويمكن ان يكون المراد من الزيادة
والنقصان المدح والذم فان الطبيعة باعتبار هي مذمومة وقد تكون ممدوحة بالعروض باعتبار
الكفر بالشيطان والتوجه الى عالم النور والاعراض عن دار الغرور ظهر من ذلك البيان من ان الكفر مصداق
تلك العنوانات بالتمام والكل مندرج في الجواب المؤخر لان راس كل الموت قبل الاسلام مثل الكفر بالله والامام

اصل الايمان به وحيث تم الجواب عن جميع هذه السؤالات قال ع والحمد لله الرحمن وانما خص هذه الصفة
لانها علة النعم الظاهرة والباطنة ومنها افاضة العلوم على اهلها او لكون الاشارة الاوجه بصدر سورة القرآن
لو كان غرض السائل القدح فيها باشتمالها على الظلم والعدوان كما هو مقتضى الوجه الاول ثم صلى على الرسول
المبعوث على الانس والجان لينبه السائل على ان كل ما ظهر له من الآيات فهو من تبليغ جده المبعوث
الى كافة المخلوقات فان لم يكن نبيا كيف يصدر عنه ذلك وهو امي لم يتعلم من احد وقد اخبر عما
مضى وعما سيكون وكان ذلك في الماضين واللاحقين ثم ختم الكلام والتبيان بالثناء على جده الكاشف
عن الحق وهو السلطان ولما سمع السائل كلامه ع بهت وتحير وشهق شهقة لما القاه اليه دفعة فاقر
بالتوحيد والرسالة ولانه شمس الشموس وانيس النفوس وسهل الشبوس وتاج الرؤوس سيدنا ومولانا و
مقتدانا علي بن موسى الرضا عليه وعلى آبائه وابنائه الوف التحية والثناء وهذا ما تيسر لنا في شرح
هذا المقال بقدر ما ملكت البال مع انه لم يكن بالفعل استعداد لبيان المراد ولا للقلم استمداد ولا
للدوات مداد والله الموفق الى طريق الرشاد ولما وصل الكلام الى هذا المقام حبست لساني عن الحركة
والاضطراب لانه كفاية لاولي الالباب والحمد لله اولا وآخرا وظاهرا وباطنا وقد فرغ المؤلف
بعون الملك الوهاب عن تحرير المجلد الاول من الكتاب بتاريخ السنة الخامسة من العشر الثالث من
المائة الثالثة من الالف الثاني من الهجرة النبوية على مهاجرها الوف السلام والتحية راقمه محمد صادق
بن [illegible] الشهير بالدار [illegible] في يوم الاربعاء من شهر [illegible] عام الف ومائتين اربعين [illegible]
بعد الهجرة النبوية حسب الامر مخدومي ومولاي الملقب [illegible] الوالا ميرزا عبد الرحيم [illegible]

ودام فضله العالي

امرالله صلعزی

۸۶/۹/۲۰